جامعة يحيى فارس المدية

كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية

القسم: علوم التسيير

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير

تخصص: إدارة مالية

بعنوان:

دور السياسات الحكومية في تحفيز النشاط المقاولاتي

دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وكالة المدية

خلال الفترة الممتدة من 2005 إلى 2018

إعداد الطالبان:

– رامي أحمد

– بابا يزيد

تحت إشراف:

د/ خليل محمد

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	المؤسسة الأصلية	الصفة
برابح محمد	أستاذ محاضر أ	جامعة المدية	رئيسا ومقررا
خليل محمد	أستاذ محاضر أ	جامعة المدية	مشرفا
باصور رضوان	أستاذ محاضر	جامعة المدية	ممتحنا

السنة الجامعية: 2020/2019


بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي إلى اللذان قال فيهما عز وجل

"وقضى ربك أن لا تعبد إلا إياه وبالوالدين إحسانا"

إلى أعذب وأرق كلمة في الكون وهي أمي رمز العطاء والحب

وإلى من أنار دربي وآمن بنجاحي ومنحني الثقة

أبي العزيز ، وإلى أعز الناس إخوتي إلى جدتي حفظها الله ورعاها

وإلى كل أصدقائي .

وإلى كل من يعرفني من قريب أو من بعيد ولى كل من تسعه

ذاكرتي ولم تسعه مذكرتي .

أحمد

الإهداء

بعد بسم الله والحمد لله الذي لايتم شيء إلا بمشيئته،والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

يشرفني ان أهدي هذا العمل المتواضع الذي يمثل حصيلة دراستي وثمرة جهدي،إلى اللذان قال فيهما الرحمن:

«وقضى ربك ألا تعبدو إلا إياه وبالوالدين إحسانا»

إلى أحلى ماينطق به اللسان ،إلى أمي الغالية ،إلى اللذي رعاني وقاسمني أفراحي وأحزاني ،وكرس حياته لأجلنا ،إلى أبي العزيز.

إلى إخوتي ،إلى كل أعمامي وأخوالي وجدي وجدتي.

إلى كل أصدقائي ،إلى كل من يعرفني من قريب أو بعيد.

يزيد

شكر وعرفان

قال تعالى: (لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ)

[سورة إبراهيم الآية:7]

الحمد لله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا إلى إنجاز هذا العمل

نتوجه بجزيل الشكر و الامتنان إلى كل من ساعدنا من قريب أو من بعيد على إنجاز هذا العمل وفي تذليل ما واجهناه من صعوبات ونخص بالذكر الأستاذ المشرف خليل محمد الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه القيمة التي كانت لنا عونا لنا في اتمام هذا البحث.



ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على دور السياسات الحكومية في تحفيز النشاط المقاولاتي، وتكثيف الجهود من أجل خلق مناخ يشجع على نمو هذا النشاط كضرورة حتمية للخروج من تبعية المحروقات وآثارها السلبية، وأيضا تشجيع المجتمع لولوج عالم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتحقيق الإضافة الحقيقية للاقتصاد، والقضاء على مشكل البطالة وخاصة في الأوساط الجامعية، وهنا يبرز دور الجامعات في إخراج طاقات شبانية تحمل أفكار إبداعية، دون أن ننسى برامج التعليم والتدريب المقاولاتي، التي تعتمد على استراتيجيات تساعد في ظهور مقاولين يتسمون بالروح المقاولاتية، بالإضافة إلى أجهزة الدعم والمرافقة ومن بينها الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، ومن خلال دراستنا توصلنا إلى أن الصندوق يساهم مساهمة معتبرة في التقليل من البطالة ودعم النشاط المقاولاتي.

الكلمات المفتاحية: السياسات الحكومية، المقاولاتية، هيئات الدعم والمرافقة، التعليم المقاولاتي.

ABSTRACT :

This study aims to shed light on the role of government policies in stimulating entrepreneurial activity, and intensify efforts to create an environment that encourages the growth of this activity as an imperative need to get out of the dependency of fuels and their negative effects, and also encourage society to enter the world of small and medium enterprises to achieve the real addition to the economy, and eliminate The problem of unemployment, especially in university circles, and here is the role of universities in producing youthful energies that bear creative ideas, without forgetting entrepreneurial education and training programs, which depend on strategies that help the emergence of entrepreneurial entrepreneurs, in addition to the support and accompanying bodies, including the National Insurance Fund for Unemployment, and through our study we concluded that the fund contributes significantly to reducing unemployment and supporting contracting activity.

Key words: government policies, entrepreneurship, support and escort organizations, entrepreneurial education.

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات

العناوين	الصفحة
الإهداء	**II**
الشكر	**III**
الملخص	**IV**
قائمة المحتويات	**V**
قائمة الجداول والأشكال والمختصرات	**VI**
مقدمة عامة	أ-ي
الفصل الأول: السياسات الحكومية	01
مقدمة الفصل الأول	02
المبحث الأول: ماهية السياسات الحكومية	03
المبحث الثاني: عمليات السياسات الحكومية وعملياتها المنهجية	12
المبحث الثاني: تحليل السياسات الحكومية	18
ملخص الفصل الأول	27
الفصل الثاني: واقع النشاط المقاولاتي في الجزائر	28
مقدمة الفصل الثاني	29
المبحث الأول: عموميات حول المقاولاتية	30
المبحث الثاني: البرامج الحكومية لدعم المقاولاتية	45
ملخص الفصل الثاني	69
الفصل الثالث: دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وكالة المدية	70
مقدمة الفصل الثالث	71
المبحث الأول: استعراض جهاز إحداث النشاطات CNAC 30-50	72
المبحث الثاني: تقييم أداء الصندوق الوطني للتأمين على البطالة 2005 إلى غاية 2018	75
ملخص الفصل ثالث	**81**
الخاتمة العامة	**82**
قائمة المصادر والمراجع	**86**
الفهرس	**95**

قائمة الأشكال والجداول والمختصرات

قائمة الجداول

رقم الجدول	العنوان	الصفحة
01	تطور عملية تحليل السياسات	19
02	مقارنة بين المقاول، القائد والمدير	41
03	عدد المشاريع الممولة من 2005 إلى 2018	75
04	القروض الممنوحة من وكالة cnac حسب الجنس	77
05	عدد المشاريع الممولة حسب النشاط	77
06	عدد المشاريع الممولة حسب كل بنك	78
07	عدد المناصب المحدثة	79

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	عمليات السياسة الحكومية وخطواتها المنهجية	12
02	خطوات تحليل السياسات	24
03	الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة وكالة المدية	73
04	مخطط يوضح مراحل إنشاء مؤسسة	74

قائمة الاختصارات

الاختصار	الاسم الكامل
PPBS	planification du système de programmation budgétaire
MBO	objective management belqbour
ANSEJ	Agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes
CNAC	La Caisse nationale d'assurance chômage
ANGEM	Agence Nationale de gestion du Microcrédit
ANDI	Agence Nationale de Développement de l'Investissement
KAB	know about business
GYBI	générâtes your business idea
ILO	International Labor Organization
IYB	improve your business
BEY	expand your business
SYB	structure your bisiness

مقدمة عامة

مقدمة عامة

لقد تغير مفهوم التنمية في المجتمعات خلال السنوات الأخيرة من المفهوم القائم على المؤسسات العملاقة والتخطيط المركزي إلى مفهوم آخر يعتمد على الإبداع والابتكار الذي يقوم به أفراد المجتمع بصفة فردية أو جماعية، وهو ما يعرف بالمقاولاتية، وتعتبر البيئة التنظيمية والمناخ الاقتصادي في غاية الأهمية، وتشكل عاملا أساسيا مساعدا في إنشاء وتطوير النشاط المقاولاتي، فأطر السياسات الاقتصادية والقانونية تسمح للحكومة بإدارة الاقتصاد الكلي بتماسك وباستشراف، ما يؤمن الأرضية الصالحة لقيام وعمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وتعتبر السياسات الحكومية، المشاريع الحكومية، أو برامج الحكومة، وغيرها من التسميات الأخرى، ورغم تعدد هذه التسميات إلا أنها تبقى برنامج عمل حكومي، أي مجموعة من النشاطات التي تقوم بها مؤسسات الدولة الرسمية، التي تسعى من خلالها لحل المشاكل القائمة في المجتمع، ويعد الميدان المقاولاتي إحدى القطاعات الاقتصادية التي تستحوذ على اهتمام كبير من قبل دول العالم في ظل التغيرات و التحولات الاقتصادية العالمية، و ذلك بسبب أهمية دورها في الإنتاج، التشغيل، الدخل والابتكار والتقدم التكنولوجي، ولقد أوضحت عدة كتابات أن التأهيل والتعليم والتدريب هو العامل المحدد لظهور المقاولين في المجتمع، وأنه لا يوجد مقاولين بالفطرة، فالمقاولاتية ما هي إلا نظام يخضع للتعليم والتحفيز والتأهيل كغيره من الحالات، وبالرغم من هذا الإقرار من الباحثين إلا أن الاختصاصيين يرون أن تحويل الأفراد إلى مقاولين ليس بالأمر السهل، فلابد من توفر الحد الأدنى من المميزات التي تُم كن هؤلاء الأفراد من النجاح كمقاولين ، ويعتبر الصندوق الوطني للتأمين على البطالة من أجهزة الدعم والمرافقة المقاولاتية في الجزائر والذي يعمل على التكفل بالعمال الذين فقدوا مناصب عملهم بطريقة إرادية وإدماجهم في الحياة المهنية وذلك بخلق جهاز إحداث النشاطات 30-50.

والجزائر كغيرها من الدول سعت إلى الاهتمام بهذا القطاع الحيوي نظرا لأهميته الكبيرة، خصوصا بعد الانتقال من الاقتصاد الموجه نحو اقتصاد السوق. وعليه يمكن صياغة إشكالية هذه الدراسة على النحو التالي:

1. إشكالية البحث:

كيف تعمل السياسات الحكومية على تحفيز النشاط المقاولاتي ؟

في إطار الإجابة على الإشكالية الرئيسية في هذا البحث، وبغية تسليط الضوء أكثر على دور وفعالية السياسة الحكومية وأداء هيئات الدعم والمرافقة المقاولاتية، ارتأينا وضع مجموعة من الأسئلة الفرعية التي يمكن من خلالها الوصول إلى إجابات تمكننا من الإلمام بالموضوع بشكل كامل، تتمثل هذه الأسئلة فيما يلي:

*** تأثير السياسات الحكومية في حجم البروز المقاولاتي ؟**

*** هل يؤثر التعليم المقاولاتي في تكوين اتجاهمقاولاتي لدى الشباب ؟**

*** ماهو دور المقاول في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ؟**

2. فرضيات البحث:

يتطلب تحليل الإشكالية محل الدراسة و اختبار صحة مجموعة من الفرضيات وهي:

– الفرضية الأولى:

يعتبر دور الدولة عامل أساسي وهام جدا في إرساء الروح المقاولاتية في مجتمع معين، وذلك من خلال تشجيع الأفراد الذين يتمتعون بالمهارات والخبرات والقدرات والكفاءات الفنية والنفسية اللازمة لإقامة المشروعات الجديدة؛

– الفرضية الثانية:

هناك أثر للتعليم المقاولاتي في تكوين الثقافة المقاولاتي، وذلك من خلال برامج التكوين المختلفة التي تستهدف المجتمع عن طريق حملات التحسيس والتوعية بضرورة اقتحام قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإنتاج الأفكار والنمو والتوسع؛

– الفرضية الثالثة:

يعتبر الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وكالة المدية من هيئات الدعم والمرافقة التي تستخدمها الدولة في تطبيق سياساتها المتعلقة بتطوير ودعم النشاط المقاولاتي في الجزائر فهي تعمل على توجيه الشباب ومرافقتهم قبل وخلال وبعد إنشاء مشاريعهم؛

3. أهداف البحث:

– محاولة الإحاطة على مختلف المفاهيم المتعلقة حول السياسات الحكومية، ودورها في تفعيل النشاط المقاولاتي؛

- التعرف على واقع المقاولاتية في الجزائر؛
- معرفة كيفية مساهمة الجامعة في تكوين معارف وتقديم إمكانيات ومؤهلات لتنمية ثقافة المقاولاتية لدى الطلبة؛

4. أهمية البحث:

إن موضوع المقاولاتية من الموضوعات الهامة في الوقت الحاضر، حيث تبرز أهميته في التنويع الاقتصادي، وتشجيع القدرة على الإبداع والابتكار وخلق أفكار جديدة، وهذا لا يتم إلا إذا توفرت إرادة سياسية لتجسيد هذه الأفكار على أرض الواقع من دعم ومرافقة أصحاب المشاريع.

5. أسباب اختيار موضوع البحث:

- الاهتمام المتزايد الذي يحظى به موضوع المقاولاتية من طرف الكثير من الباحثين والاقتصاديين وحكومات مختلف الدول المتقدمة و النامية على حد السواء؛
- الرغبة في الإطلاع على هذا الموضوع باعتبارنا جيل المستقبل في هذا القطاع؛
- نظرا للواقع المحيط الذي يعاني منه خريجي جامعاتنا مثل البطالة مما دفعنا لتناول هذا الموضوع؛

6. منهج البحث:

على ضوء الإشكالية المطروحة فإن المنهجية المتبعة في إنجاز هذا البحث اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي الذي يتناسب مع طبيعة الموضوع ، خلال استعراض الجوانب النظرية و محاولة تحليلها لإسقاطها على الواقع.

7. هيكل الدراسة:

من أجل تغطية الموضوع قمنا بتقسيم البحث إلى فصلين نظريين.

الفصل الأول تناول السياسات الحكومية من خلال ثلاث مباحث، يتعرض المبحث الأول إلى ماهية السياسات الحكومية، أما المبحث الثاني فتطرق إلى عمليات السياسات الحكومية وخطواتها المنهجية، والمبحث الثالث سنخصصه لتحليل السياسات الحكومية.

الفصل الثاني تناول واقع النشاط المقاولاتي في الجزائر من خلال مبحثين، يتعرض المبحث الأول إلى عموميات حول المقاولاتية، أما المبحث الثاني فتطرق إلى واقع السياسات المقاولاتية في الجزائر.

8. صعوبات البحث:

واجهتنا صعوبات من خلال إنجاز البحث:

- صعوبة جمع المراجع ذات صلة بالموضوع، نظرا لحداثة الموضوع مع قلتها باللغة العربية؛
- صعوبة الحصول على دراسات سابقة حول الموضوع؛
- الأزمة العالمية الصحة نتيجة انتشار فيروس كوفيد 19، وسياسة الحجر الصحي التي فرضتها الدولة للسيطرة على انتشار الفيروس؛

9. إطار وحدود البحث:

تم إعداد الإطار النظري للبحث بالاعتماد على مجموعة من المراجع والدراسات التي تناولت موضوع المقاولاتية على مر تطور الظاهرة، كما اعتمدنا بشكل كبير على التقارير التي تعدها الهيئات الدولية المختصة كالمرصد العالمي للمقاولاتية، ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية...،كما تم الاعتماد في واقع المقاولاتية في الجزائر على التقارير التي تعدها وزارة الصناعة والمناجم ومختلف الهيئات الوطنية ذات الصلة بالمقاولاتية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

10. الدراسات السابقة:

لقد قمنا بالاطلاع على دراسات لها صلة بالموضوع أهمها:

أولا: **منيرة سلامي، التوجه المقاولاتي للشباب الجزائري –بين متطلبات الثقافة وضرورة المرافقة– تجربة الحظيرة التكنولوجية بالجزائر، مداخلة ضمن مؤتمر استراتيجيات التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يومي 19/18 أفريل 2012.**

هدفت الدراسة إلى معرفة متطلبات التوجه المقاولاتي للشباب الجزائري بالنظر لأهمية المرافقة، مع ضرورة تبني فكرة الحاضنات التي أثبتت جدارتها في العديد من تجارب دول العالم لاكتشاف القدرات الإبداعية وترجمتها إلى مشاريع إنتاجية متميزة. حيث تم التوصل إلى أن التجربة الجزائرية تعد متأخرة مقارنة بالدول الأخرى، بالرغم من إصدارها لعدة مراسيم تنفيذية لإنشاء الحاضنات، لكن يوجد تأخر كبير في تطبيقها على ارض الواقع، ويعتبر مشروع حاضنة سيدي عبد الله بالجزائر العاصمة من أهم الحاضنات التكنولوجية الناشطة في الجزائر والتي تحاول إعطاء صورة جيدة كمشروع فتي وهذا تبعا للنشاطات المنجزة، وتبقى الإرادة الفردية بدفع من الظروف المحيطة هي المحرك لكل نشاط وفعل.

ثانيا: دراسة **صندرة سايبي** بعنوان ":**المقاولاتية و إستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر– دراسة مقارنة بين ولايات قسنطينة وميلة وجيجل–**"

وهي عبارة عن أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، نوقشت بجامعة قسنطينة 2 سنة 2014 ، حاولت الدراسة البحث في العوامل المؤثرة على المقاولاتية وتنمية المؤسسات الصغيرة المتوسطة في الجزائر، حيث عملت الباحثة على تصنيف أهم العوامل المؤثرة على المقاولاتية بالاعتماد على الأدبيات والنماذج النظرية في المجال كما ركزت على العوامل المساعدة في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمختلف أشكالها.

ثالثا: **محمد قوجيل، دراسة وتحليل سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، جمعة ورقلة، 2016/2015.**

تمثلت الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة في دراسة مدى فعالية سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر، حيث انطلقت هذه الإشكالية من عدم التوازن بين الإمكانيات الكبيرة المتاحة للنهوض بالنشاط المقاولاتي منذ سنوات، وبين النتائج المحققة، حيث توصلنا من خلال الطرح النظري والدراسة الميدانية إلى تكوين فكرة شاملة من شأنها إيجاد حل عميق لهذه الإشكالية.

الفصل الأول: السياسات الحكومية

مقدمة الفصل الأول

تعتبر السياسات الحكومية الأداة الرئيسية التي تتدخل من خلالها الحكومات في تحديد ما يمكن وما لا يمكن للمواطنين القيام به، وما تنوي القيام به من أعمال تنفذ من خلالها واجباتها في إدارة الشؤون المختلفة تحقيقا للمصلحة العامة وحلا للمشاكل الاجتماعية.

حيث تقوم الحكومة بالتعرف على الأهداف التي تسعى لتحقيقها من وراء ذلك، وتقوم بعد ذلك بتشكيل سياساتها وتنفيذها من خلال آليات وعمليات وهياكل رسمية وغير رسمية. وبطرق مباشرة وغير مباشرة.

شهدت المرحلة التاريخية التي تلت الحرب العالمية الثانية ازدهارا في الأبحاث والدراسات التي تهتم بالسياسات العمومية للدول وخاصة في الدول الغربية، ولاقت تلك الأبحاث رواجا وكان ذلك في ظل النمو المتسارع الذي عرفته دولة الرعاية في الغرب، وما صاحبه من تضاعف وتيرة تدخل الدولة في مجمل مناحي الحياة التي تخص المواطن بل في أدق تفاصيل هذه الحياة مما ترتب على ذلك مشكلات ومصاعب، استدعت تشخيص الأسباب ووضع الحلول المناسبة لهذه المشكلات على أسس علمية وموضوعية.

سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى السياسات الحكومية، من خلال المباحث الثلاث:

المبحث الأول: ماهية السياسات الحكومية

المبحث الثاني: عمليات السياسة الحكومية وخطواتها المنهجية

المبحث الثالث: تحليل السياسات الحكومية

المبحث الأول: ماهية السياسات الحكومية

توصف السياسات الحكومية للدول بأنها مجموعة من النشاطات (القوانين، اللوائح، المراسيم، الخطط، الأفعال، والسلوك) التي تختارها من خلال إدارتها للمجتمعات، تعد الحكومات بصفة عامة نشطة في بلورة وصناعة وتطوير السياسات العامة فكل سنة تصدر العديد من اللوائح والقوانين والمراسيم عن السلطات التنفيذية بالتنسيق مع السلطات التشريعية، تعقبها بعد ذلك مجموعة من التعليمات والإجراءات المفسرة والموضحة من قبل الإدارات التنفيذية.

المطلب الأول: نشأة السياسات الحكومية، تطورها، تعريفها.

أولا: نشأة السياسات الحكومية وتطورها

تعد الظاهرة السياسية ظاهرة موجودة منذ وجود المجتمعات، وتطورت عندما بدأ الإنسان يبدي اهتماماته بالظواهر المحيطة به، وساهم على مر الحضارات في تنظيم شؤون المجتمع في مختلف المجالات، وخاصة في أمور الإدارة وفنون الحكم والتدبير والقيادة، فالإدارة العامة كانت أقدم ممارسات الظاهرة الاجتماعي ة التي تقتضيها القيام بشؤون الأمة، بحيث كانت من ضمن الدراسات الفلسفية التي تعد من أولويات معظم العلماء و الفلاسفة و المفكرين السياسيين، فهذا الاهتمام تجلى في ذلك الجهد التقليدي الذي استمر قديما، إلى غاية منتصف القرن التاسع عشر، فمعظم الجامعات الأوروبية آنذاك كانت تدرس السياسية والحكم، كفرع من فروع الفلسفة الأخلاقية.[1]

من خلال المنظور التقليدي فالممارسات السياسية لمواجهة المشكلات المجتمعية مرتبطة ارتباطا جوهريا بحياة المجتمعات، كما قطعت أشواطا في سبيل التعامل مع المعطيات الراهنة والجديدة، بالرغم من تعقد الحياة الاجتماعية والسياسية، حيث اهتم كثير من رواد الفكر السياسي بنظم الحكم و المؤسسات السياسية، وخاصة السلطات (التشريعية والتنفيذية، القضائية) ، والعلاقات بينها، واتصفت هذه المرحلة بالدراسات الوصفية للمؤسسات السياسية، بدلا من الدراسة التحليلية وفهم وتحليل السلوك السياسي وعمليات صنع السياسة، فلم تولي الدراسات الوصفية للعلاقات و الاتصالات القائمة بين المؤسسات السياسية.[2]

[1] فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل، ط1، عمان دار المسيرة للنشر والتوزيع،2001، ص27.

[2] أحمد سليم البرصان، علم السياسة ، ط1، عمان، دار زهران للنشر والتوزيع ،2014، ص315.

المنظور التقليدي كان منحصر في السياسات التي تنتهجها الحكومات والإشارة إلى القوى التي تساهم في بلورة السياسات و تأثيرها على المجتمعات، وذلك من خلال التطرق إلى البناء المؤسسي، والتركيز على التبريرات الفلسفية للحكومة، ودراسة الترتيبات الهيكلية لها، وبذلك اقتصرت هذه الجهود التقليدية على التحليل الوصفي للسياسة الحكومية بقي غامضا وسطحيا، بعد ذلك أصبح علم السياسة فرعا من فروع العلوم الاجتماعية عقب استقلاله عن الفلسفة الأخلاقية، فقد حضي علم السياسة بالدعم العلمي، لأن السياسة أصبحت جزءا من النشاط الاجتماعي و النفسي للظاهرة الاجتماعية ككل.[1]

شهدت فترة ما بين الحربين العالميتين، تطورا في مفهوم السياسة الحكومية، وذلك من خلال التجارب التي قامت بها المدرسة السلوكية، بحيث أعادة تعريف علم السياسة، بعد أن كان علم السياسة يعني علم القوة أو الدولة أو السلطة، أصبح يعني علم التخصيص السلطوي للقيم، وهذا ما ساهم في إبراز التوجه السلوكي الجديد لعلم السياسة الحديث، وكذلك بروز التركيز على محتوى السياسات العمومية من خلال تحليل أثار القوى العامة،تتمثل هذه المنظورات فيما يلي: الاجتماعية والاقتصادية والسياسية خصوصا، بالإضافة إلى تقويم نتائج السياسات العمومية على المجتمعات المتوقعة وغير المتوقعة.[2]

عرف مفهوم السياسات العمومية تطورا هاما، وأصبح يلقى اهتماما واسعا من قبل العديد من علماء السياسة، وذلك من خلال ضرورة تدخل الدولة في بناء المصلحة العامة للمجتمع، وأصبحت سلطة الدولة تستخدم بشكل أكثر فعالية، من أجل الاستجابة لاحتياجات ومطالب الناس، وقد أنتجت العملية السياسية الديمقراطية ما يعرف بدولة الضمان الاجتماعي، من خلال برامج التأمين الاجتماعي والصحة والتعليم العام وغيرها.[3]

كان من نتائج الجهود الفكرية خلال الخمسينات من القرن العشرين بروز مصطلح علم السياسة وطابعه الفكري والتجريبي، وتبلور هذا المفهوم من خلال الجهود الفكرية لعالم الاقتصاد HAROLD LASWELL من خلال كتابه السياسة: من يحوز على ماذا؟ ومتى وكيف؟، واعتبرها أنها أساس للعمليات التبادلية والتوزيعية للقيم والمنافع المتضمنة في رسم السياسات العامة وتنفيذ عملياتها.[4]

[1] فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة، مرجع سبق ذكره، ص28.

[2] ابتسام قرقاح، دور الفواعل الغير رسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر، مذكرة ماجيستر، جامعة الحاج لخضر، 2011/2010، ص9.

[3] البرصان، علم السياسة، مرجع سبق ذكره، ص 318/317.

[4] الفهداوي، السياسة العامة، مرجع سبق ذكره، ص29.

خلال الستينات تطورت دراسات السياسة العامة، بحيث شملت مختلف العلوم الاجتماعية والاقتصادية، مما أصبحت السياسة العامة تدرس في مدارس عديدة عبر العالم، مما أدى إلى تحول نظم الحكم في الدول الغربية من نظم تسلطية إلى نظم ديمقراطية، أما في بداية السبعينات زاد الاهتمام بمخرجات النظام السياسي، وذلك بسبب تراكم المشكلات الاجتماعية.[1]

أما خلال القرن الواحد والعشرين تطورت الأبحاث، مما أدى إلى زيادة الاهتمام بالمؤسسات الحكومية وممارساتها، ودور المؤسسات غير الحكومية في صنع السياسات العمومية ، بالإضافة إلى تزايد تدخل الشركات متعددة الجنسيات والمنظمات الحكومية الدولية، وكذلك المنظمات غير الحكومية الدولية في صياغة الأولويات للسياسات العامة وتحديد مسارها.[2]

ثانيا: تعريف السياسات الحكومية

أ. تعريف السياسة: هي برنامج عمل هادف يوجه ويرشد الفاعلين المتعاملين مع مشكلة أو قضية تثير الاهتمام.[3]

ب. تعريف الحكومة :يختلف كتاب العلوم السياسية فيما بينهم بشأن تحديد مفهوم الحكومة. وطبقا بالمعنى الواسع لهذه الكلمة، فإن الحكومة تعني ممارسة السلطة في جماعة سياسية معينة، وعندئذ يكون المقصود من كلمة (حكومة) نظام الحكم في الدولة، أي كيفية ممارسة صاحب السيادة للسلطة العامة وشكل الحكم، ومن ناحية أخرى، قد يقصد بالحكومة مجموع الهيئات الحاكمة أو المسيرة للدولة، أي السلطات العامة في الدولة. وبذلك تشمل السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية.[4]

ج. تعريف السياسات الحكومية:

هناك عدة تعاريف أعطيت لمصطلح السياسة الحكومية أو العمومية كمسعى ضروري لتنفيذ برامج الإدارة العمومية، من بينها:

[1] سلوى الشعراوي جمعة و آخرون، تحليل السياسات العامة في الوطن العربي، القاهرة مركز الدراسات و استشارات الإدارة العامة، 2002، ص29.

[2] الفهداوي، السياسة العامة، مرجع سبق ذكره، ص30.

[3] جيمس أندرسون، صنع السياسات العامة، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، ط1، 1999، عمان، الأردن، ص23.

[4] علي شريف، إدارة المنظمات الحكومية، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، ط1، 1999، ص21.

- تعريف MULLER ET SUREL (1998) واللذان اعتبرا أن السياسة العمومية تعبّر عن إطار قياسي (نمطي) للعمل، يجمع بين عناصر القوة العمومية وعناصر الخيرة، قصد معالجة مسألة تخص فئة معينة.

- في حين عرف ISAIA -SPINDLER (1989) السياسة الحكومية على أنها مجموعة متناسقة من الأعمال المدبرة، تنفذ عن طريق السلطة العمومية وتهدف إلى حل مشكلة ما أو معالجة مسائل معينة.

- يضاف إلى هذين التعريفين، تعريف VARONE -KNOPFEL (1999): السياسة الحكومية هي عبارة عن مجموعة قرارات وأعمال نمطية تنفذها الإدارة بمساهمة متعاملين اجتماعيين، أين نجد أن القيم، الوسائل، المصالح والمتاحات المؤسساتية تتغير بغية إيجاد حل نسقي لمشكلة جماعية.

وكما عرف DAVID ESSEN: السياسات العمومية من منظور تحليل النظام على أنها توزيع للقيم المادية والمعنوية في المجتمع بطريقة سلطوية آمرة.

وأما THOMAS DEE: فقد عرف السياسة العمومية من منظور الحكومة، حيث تناول السياسة العمومية على أنها كل ما تختاره الحكومة للفعل أو عدم الفعل، وفي نفس السياق نجد كذلك ما يلي:

المفهوم الذي قدمه ARNOLD HEINHER: حيث اعتبر أن السياسة العمومية في دراسة كيف ولماذا ولأي غرض تتبع الحكومات المختلفة مسالك محددة للفعل أو عدم الفعل ، فإذا تمحور السؤال حول كيف تنتقي الحكومات إجراءاتها فإن هذا يسمح معرفة ما يجري داخل الدولة وما حولها، وكما يتطلب الأمر معرفة جوانب الهياكل والعمليات التي من خلالها يمكن التوصل للقرارات الحكومية ، وأما السؤال عن لماذا تتخذ الحكومات مسالك محددة للفعل فالإجابة عليه هي صعبة لأنها تعتمد على تطورات تاريخية في الماضي البعيد، وكما قد تقوم هذه الإجابات على الحالة المتغيرة للوعي العام الذي يشكل من قضية ما معضلة تثير الاهتمام السياسي، والعنصر الثالث في تعريف السياسات العمومية لأي غرض فجميع الناس يهتمون بما تفعله الحكومة بحقهم ولأجلهم أي أن السياسة العامة تعطي أهمية خاصة لتأثيرات الإجراءات الحكومية على الحياة العامة.

وقد عرف **جيمس أندرسون** السياسة العمومية بأنها : "برنامج عمل هادف يعقبه أداء فردي وجماعي في التصدي لمشكلة أو لمواجهة قضية أو موضوع "، فهذا التعريف يفرق بين السياسة والقرار الذي هو مجرد خيار من البدائل".[1]

المطلب الثاني: خصائص ومكونات السياسات الحكومية

أولا: خصائص السياسات الحكومية

تتمثل خصائص السياسات الحكومية فيما يلي:[2]

– السياسات العمومية عمل حكومي فالسياسات العمومية ويقصد من ذلك أن يستثنى من هذا التعريف أي جهد لأية جهة غير حكومية حتى ولو حمل مسمى سياسة عمومية، كأن يقال إن السياسة العمومية لشركة ما هي الإنتاج للتصدير، فهذه سياسة ولكنها ليس بالمعنى المقصود في بحثنا.

– تشمل السياسات العمومية جميع القرارات الفعلية المنظمة والضابطة للتجارة أو المعالجة التضخم أو المعالجة أزمة السكن ولا تشمل ما تنوي الحكومة أن تفعله أو تعد لفعله، فعندما ترجو الحكومة أرباب العمل أن يرفعوا من مستوى أجور العمال ويحسنوا من أوضاعهم المعيشية ثم تترك الأمر لهم فلا يفعلوا شيئا، فان هذا الرجاء لا يسعى سياسة عمومية لتحديد الأجور، فهناك اختلاف بين الوعود والسياسات العمومية.

– قد تكون السياسات الحكومية جهدا حكوميا مباشرا أو غير مباشر من خلال أجهزة الدولة الأخرى، فالسياسات العمومية في الغالب قوانين على اعتبار أن السلطة التشريعية مخولة قانونا بوضع السياسات.

العمومية التي على الحكومة تنفيذه ا، ولكن هناك سياسات أخرى تصدرها الحكومة نفسها تحت مسميات مختلفة فالأنظمة، (مثل نظام الخدمة المدنية واللوائح والتعليمات والقرارات التي تصدرها السلطة التنفيذية نفسها تعتبر سياسات عمومية).

[1] مدوري عبد الرزاق، تحليل فعالية السياسات العمومية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر، مذكرة تخرج ضمن متطلبات الماجيستر كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ، جامعة وهران، الجزائر، 2012/2011، ص 6.

[2] سابت عبد الرحمان، تقييم السياسات العمومية في الجزائر، مذكرة ضمن متطلبات شهادة الدكتوراه،كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر،الجزائر،2016/2015، ص24 25 26.

– تستهدف السياسات العمومية معالجة المشاكل العامة لا تتصدى السياسات العمومية في الغالب لمعالجة مشاكل تخص بعض الأفراد، لا ينفي تناول السياسات العمومية لقضايا تهم شريحة أو فئة يتعاطف معها جمهور واسع من المواطنين، بل تعالج مشاكل عامة تهم عدد كبيرا من أفراد المجتمع ويمكن تفسير ذلك بأن الحكومة تمول نشاطاتها من خلال الضرائب أو من العوائد العامة الأخرى مما يعني أن الاستفادة يجب أن تكون للجميع توخيا للعدالة.

– تستهدف السياسات العمومية تحقيق المصلحة العامة وليس المصالح الضيقة لفئات محدودة من السكان ، إن مبرر قيام الحكومة بوضع السياسات من خلال ما تتمتع به سلطة الإكراه والإلزام الذي لا خيار فيه للمقيمين على أرضها إلا القبول بها هو أن مصلحة المجتمع ككل تقتضي تدخلها .

– تعتمد الحكومة في تنفيذها للسياسات العمومية عدة وسائل وهياكل إدارية ومن المعروف أن الأجهزة الرئيسية لتنفيذ السياسات العمومية في الوزارات والإدارات الحكومية، ولكن قد تنشئ الحكومة هيئات أخرى بأشكال وصلاحيات ومسميات مختلفة توخيا لأداء أفضل ومراعاة لعدة اعتبارات مثل الكفاءة والمرونة والعدالة.

– لابد للسياسات العمومية أن تكون قائمة على المنهجية العلمية حيث تستعين الحكومة بالخبرة والمشورة العلمية، وتعتمد الحقائق والتخطيط السليم حتى تضمن فعالية السياسات الموضوعة. وهذا ما يفسر انتشارا لمؤسسات التفكير في الدول المتقدمة التي تعتبر معامل السياسات العمومية ورفع توصيات لمتخذي القرارات وواضعي السياسات بالبدائل المناسبة للتعامل مع المشاكل العامة.

– لابد أن تكون السياسات العمومية منسجمة مع البيئة التي تعمل فيها لا بد أن تراعي السياسات العمومية طبيعة المجتمع التي تعمل فيه الحكومة، حيث تعتبر القيم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية محددات للسياسات العمومية الفعالة، وإلا فمن الصعب عليها أن تحقق الأهداف التي تسعى الحكومة إلى تحقيقها من خلال تنفيذ تلك السياسات.

– إن السياسات العمومية تكون ايجابية أو سلبية فهي ايجابية عندما إجراءات محددة للتأثير على مشكلة معينة، وسلبية عندما تكون قرارا صادرا من الجهات الحكومية بعدم اتخاذ أي إجراء بخصوص قضية ما.

ثانيا: مكونات السياسات الحكومية

حتى يمكن فهم مصطلح السياسة الحكومية بصورة أدق لابد من التعرض لأبرز العناصر المكونة له ذلك لأن هيكلة السياسة العمومية ترتبط وتتشكل عبر مجموعة من العناصر، والتي تتمثل فيما يلي:[1]

- المطالب السياسية POLITICAL DEMANDA :

وتتمثل المطالب في كل ما يطرح على المسئولين في الحكومة من قبل الفاعلين الرسميين أو غير الرسميين، والتي تحث الحكومة على التحرك إزاء القضية المعروضة أمامها.

- قرارات السياسة POLICY DÉCISIONS:

وتتمثل في كل ما يصدر عن المسئولين الحكوميين المخولين قانونا من الأوامر والتوجيهات التي تعبر عن محتويات وإجراءات السياسة العمومية.

- إعلان محتويات السياسة POLICY CONTENTS AVERTISSEMENT: تتمثل في الخطابات والإعلانات الرسمية والتصريحات الحكومية التي توحي للرأي العام بأن هناك توجها معينا نحو قضية ما.

- مخرجات السياسة POLICY OUTPUT: وتتمثل في النتائج أو المعطيات الملموسة الناجمة عن السياسة العمومية، فالمخرجات تعبر عن الفارق الذي يكون بين ما أعلنته الحكومة من وَعد بالعمل والتنفيذ وما تحقق فعلا.

- أثر السياسة POLICY IMPACT: وتشمل كل العوائد المتحصل عليها والنتائج المقاسة سواء كانت مقصودة أو غير مقصودة من جراء السياسة العمومية التي تبين موقف الحكومة إزاء قضية معينة.

المطلب الثالث: مستويات السياسات الحكومية

أخذ الكثير من العلماء والباحثين في مجال السياسة العامة بتصنيف JAMES ANDERSON، الذي صنفها إلى ثلاث مستويات، وذلك حسب مستوى المشاركة في اتخاذها وتبعا لنطاقها وتبعا لطبيعة موضوعها وهي كما يلي:

[1] فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة، مرجع سبق ذكره، ص42/41/40.

أ. السياسات الحكومية الكلية:

السياسة العامة الكلية هي تلك السياسات التي تبني على الآثار المباشرة للسياسات في مجمل التوجهات والغايات المتصلة ببناء الدولة وتحقيق سيل النمو والتجديد الحضاري فيها. ويعطي الدكتور أبشر حسن الطيب في كتابه الدولة العصرية دولة مؤسسات ، مثال عن السياسات العامة في إطار الأهداف الكلية للدولة مثل: السياسات العامة الهادفة إلى تأمين سيادة الدولة وتحديد هويتها، بالإضافة تأكيد استقلالها وأمنها القومي.[1]

كما تتميز بكونها سياسات تحظى باهتمام جماهيري واسع النطاق، وتجتذب إليها شرائح وقطاعات كبيرة من أبناء المجتمع، بحيث تصبح القضايا التي تعالجها هذه السياسات العامة، مثارا الانتباه الجميع، ويتجلى عنها تباين في وجهات النظر والجدال والنقاش في بدايتها حتى تنتقل من مستواها الجزئي إلى مستواها الكلي الواسع، الذي يضفي عليها سمة من التعقيد والتشابك واشتراك الأقطاب المتعددة فيها، كالأحزاب السياسية، أعضاء البرلمان، والإدارات الحكومية ووسائل الإعلام والجماعات المصلحية بالشكل الذي يعبر فيه كل منهم عن رأيه وموقفه إزاء القضايا التي تمثل السياسة العامة وتتميز السياسات العامة الكلية بمجموعة من السمات أهمها: أنها سياسات عامة، تتسم موضوعاتها بالوضوح النسبي، وسهولة التباحث حولها، بالإضافة إلى تعدد الجهات الرسمية الداخلة في مناقشتها الحكومية.[2]

نستنتج من خلال ما سبق ذكره فان السياسات العامة الكلية هي السياسات التي تقع وبصورة مباشرة على عاتق الرؤساء بالدرجة الأولى إلى جانب الفواعل الأخرى في المجتمع مثل الأحزاب السياسية، ومن أمثلة هذه السياسات الحفاظ على هوية الدولة، الحفاظ على الاستقرار سواء سياسي، أو اقتصادي مثل الأمن الغذائي وغير ذلك من السياسات، حيث يجب على الدولة توفير الأمن بمختلف أنواعه لمختلف أفراد المجتمع، وتتطلب هذه السياسات موارد مادية وبشرية كبيرة تسهر الدولة على توفيرها ، فإذا أخذنا سياسة الدفاع والأمن الوطني نجد أن الدولة توفر عدد كبير من المجندين لخدمة الوطن بالإضافة إلى موارد مالية ومختلف التجهيزات والوسائل للقيام بمهام الدفاع والحفاظ على الأمن الوطني، بالإضافة إلى أن هذه السياسات العامة الكلية هي تلك التي تخدم المصالح العامة، وتمس دائرة كبيرة في المجتمع، كما تحظى باهتمام أوسع وأكبر، وهذا ما لمسناه من خلال

[1] فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة، مرجع سبق ذكره، ص42/41/40.

[2] أبشر الطيب حسن، الدولة العصرية دولة مؤسسات، القاهرة، الدار الثقافية للنشر، 2000، ص ص 40/39.

تدخل الرؤساء في مثل هذا النوع من السياسات، ويقول في هذا الصدد آندرسون، أن السياسات العامة الكلية تمثل قضايا تثير انتباها أكبرا، ويصبح الاختلاف حولها واسعا لتدخل في المستوى السياسي الكلي، (Macro Politiques)، حيث يرى أن السياسة الكلية ليست بالضرورة سياسة بدأت على مستوى كلي، فقد تبدأ القضية على المستوى الجزئي ثم تتسع لتصبح قضايا من المستوى الكلي، تستقطب اهتمام ومشاركة الأحزاب السياسية ومختلف الإدارات التنفيذية، بالإضافة إلى وسائل الاتصال وجماعات الضغط، وبذلك نلاحظ أن دائرة المشاركين تتسع لتمس الرؤساء[1].

ج. السياسات الحكومية الجزئية:

تمثل هذا النوع من السياسات في السياسات العامة التي تحظى باهتمام محدود يتمثل في جهود الفرد أو شركة معينة لاستحصال امتياز خاص بهما، بعيدا عن اتصافها بطابع العمومية والشيوع، مثل السعي الحصول على قرض لإدامة أعمال ومشاريع أهلية، ومثل هذه السياسات تتم على مستوى أضيق مقارنة بالسياسات الكلية، حيث تمس مجموعة من الأفراد أو الشركات أو المؤسسات دون أخرى، أي أنها تختص بجزء من المجتمع ولا تتميز بالشمولية والعمومية، حيث أن المصلحة التي تنجر عنها لا توصف بالشمولية لأنها لا تخدم المصلحة العامة، فهي تخدم فئة معينة، إلا أن هذا لا يعني أنها لا قد تتسع لتصبح سياسات عامة كلية.[2]

د. السياسات الحكومية الفرعية:

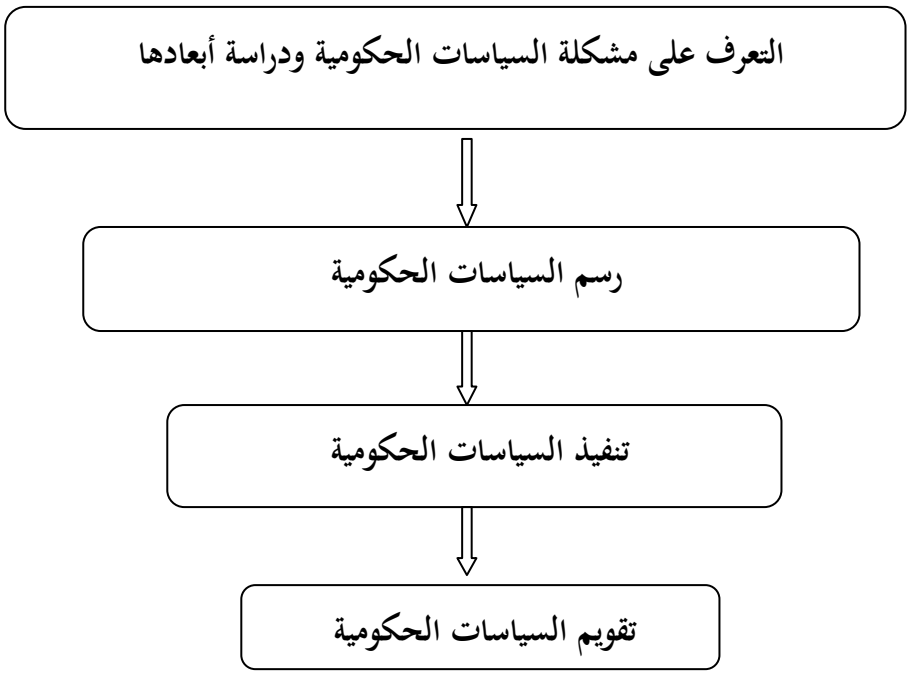
تتمثل في جملة السياسات ذات الطبيعة الوظيفية والتنظيمية التي تتعلق بالقطاعات المتخصصة حسب المجالات المختلفة، وتصدر هذه السياسات عن النظم الحكومية الفرعية حيث يتضح من مقولة ARNST calvin أن السياسات الفرعية هي التي تعالج مشاكل خاصة وجاء في مقولته: «لا يستطيع المرء أن يعيش في واشنطن لفترة طويلة دون أن يشعر بان هناك سلسلة نشاطات تركز على مشاكل خاصة » فإذا أسقطنا هذه المقولة على مناطق مختلفة نجد أنه لكل منطقة نشاطات ومشاكل وسياسات خاصة بها، كما أن السياسات العامة الفرعية هي أقرب إلى معالجة المصالح والمشاكل الاجتماعية الخاصة والتي تختلف من قطاع لآخر في المجتمع، كأن تختلف مشاكل القطاع الصحي عن مشاكل النقل وشق الطرق في قطاع المواصلات . . . الخ.[3]

[1] جيمس اندرسون، مرجع سبق ذكره، ص 73/72.
[2] الفهد اوي، مرجع سبق ذكره، ص 73/72.
[3] أندرسون، مرجع سبق ذكره، ص 71.

المبحث الثاني: عمليات السياسة الحكومية وخطواتها المنهجية

إن عمليات السياسة العمومية تقوم على مجموعة من الخطوات المنهجية، لهذا يجب التفرقة بين عملية صنع السياسات العمومية عن عملية تحليلها، فتحليل السياسات العمومية بمثل عملية منهجية للوصول إلى أنجع الحلول للمشاكل المطروحة القضايا التي تواجه حكومات الدولة، وأما عملية وضع هذه السياسات يمكن أن تفهم بأنها سلسلة من المراحل تبدأ بالتعرف على المشكلة وتنتهي بتقويم السياسة العمومية المختارة.

الشكل رقم 01: عمليات السياسة الحكومية وخطواتها المنهجية



المصدر: من إعداد الطالبين

المطلب الأول: التعرف على مشكلة السياسات الحكومية ودراسة أبعادها

المشكلة هي عبارة مجموعة من القضايا التي تلفت الانتباه في مختلف الأوساط البيئية والاجتماعية، حيث تقوم على مجموعة من المطالب والحاجات والقيم التي لا يمكن مواجهتها وتلبيتها إلا بواسطة اهتمام السياسة

العمومية. ولهذا لابد أن تكون المشكلة بالدرجة الأولى ذات بعد عمومي حتى يمكن إدراجها في جدول أعمال الحكومة.[1]

ويعرف جدول أعمال الحكومة بأنه عبارة عن كل المطالب التي تحظى باهتمام متخذي السياسات العمومية، ففي إطاره يتم انتقاء القضايا الأكثر إلحاحا من المطالب العامة. وفي هذا الصدد يمي ز cup wilder بين نوعين من جداول الأعمال ، جدول الأعمال النظامي وجدول أعمال الحكومي أو المؤسساتي، فالأول يضم كل القضايا التي تعتبرها السلطات العامة على أنها تستحق الاهتمام وتستوجب التدخل تبعا لصلاحيتها، مثل الفساد الاقتصادي، وفي المقابل يتضمن جدول الأعمال الحكومي قضايا تفصيلية ومتخصصة، كأن يشمل التخصيصات المالية للسلطات العامة، وذلك في إطار الموازنة العامة.[2]

المطلب الثاني: رسم وتنفيذ السياسات الحكومية

أولا: رسم السياسات الحكومية

تتم عملية رسم السياسات الحكومية على النحو التالي:[3]

تعرف عملية رسم أو صنع السياسة العمومية " بأنها عملية سياسية في المقام الأول، وتتميز بالصعوبة و التعقيد لأن هذا راجع إلى اختلاف طبيعة وإجراءات صنع السياسات العمومية من دولة إلى أخرى تبعا للنظام السياسي، وكذا دور الأجهزة الحكومية وغير الحكومية في كل منها، ومن ثم عملية صنع السياسات العامة تتم في إطار نظام فكري بيئي سياسي محدد تشترك فيه عناصر معينة رسمية وغير رسمية، ومن أهم هذه العناصر : إيديولوجية الدولة، السلطة التشريعية، السلطة التنفيذية، السلطة القضائية، الأحزاب السياسية، جماعات المصالح، الصحافة والرأي العام، الإمكانيات والموارد المتاحة، والظروف العامة للبلاد.

وبذلك عملية رسم السياسات العمومية تتوقف على تحليل النقاط التالية:

[1] فهمي خليفة الفهداوي، مرجع سبق ذكره، ص100.

[2] جيمس أندرسون،مرجع سبق ذكره، ص 83/81.

[3] عبد النور زوامبية، دور السلطة التشريعية في رسم السياسة العامة في الجزائر، مداخلة ألقيت في إطار الملتقى الوطني حول السياسات العامة ودورها في بناء الدولة وتنمية المجتمع، جامعة سعيدة، 2009، ص2.

– تجميع كافة المعلومات المتعلقة بالمشكلة، حيث يجب أن تكون هذه المعلومات تتصف بالموضوعية والشمولية والملائمة.

–ترشيح بدائل الحلول، فهذه الخطوة تتطلب من محلل السياسات العمومية أن يختار الأساليب التي تساعده على تحديد البدائل والأولويات وعلى تحري نتائجها.

– اختيار البديل المناسب، فهذا الاختيار يرتكز على عملية المفاضلة بين البدائل المتاحة من خلال الاعتماد على وسائل مختلفة مثلا: تحليل التكلفة والعائد، درجة القبول العام للبديل المختار.

–تحديد آثار البديل المختار، بمعنى في حالة تراجع الصادرات وتدهور الميزان التجاري، ما هي الآثار المترتبة من تخفيض سعر صرف العملة الوطنية؟ وما هي الآثار المترتبة من انضمام الدولة في تكتل اقتصادي معين؟

ثانيا: تنفيذ السياسات الحكومية

وتجسد هذه الخطوة، أسلوب تحليل السياسة العمل التوصيات من أجل أن يتمكن المحلل من تقديم معلومات مهمة تقترن بالإجراءات التنفيذية للسياسات العمومية، وبذلك يستوجب تنفيذ السياسات العمومية أو البديل ما يلي:[1]

– صياغة السياسة العمومية بشكل واضح وموضوعي.

–اختيار الوقت المناسب لإعلان السياسة العمومية وتنفيذها.

– تهيئة البنية الداخلية، وهذا من خلال توفير كافة الإمكانات اللازمة لتنفيذ السياسة العمومية أو البديل المختار.

– تهيئة البنية الخارجية، وذلك من خلال المساهمة في إحداث تجاوب بين البديل المختار أو السياسة العمومية والرأي العام.

إن تنفيذ السياسات العمومية يعد خطوة ضرورية من أجل تحويل السياسة إلى عمل ذات تأثير، أي حال انتهاء مرحلة تبني السياسة تشريعيا تصبح المقترحات مؤهلة بأن تسمى بالسياسات العمومية.

[1] مدوري عبد الرزاق تحليل فعاليات السياسات العمومية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص12.

وبذلك تنفيذ السياسات العمومية يتمثل في تلك الإجراءات الفاعلة والمطلوبة من أجل تحقيق أهداف صانع القرار، ويصدر قرار تنفيذ السياسة العامة من قبل السلطة التشريعية إلى نطاق السلطة التنفيذية (الجهاز الإداري التنفيذي)، التي تعد بمثابة المسؤول الأول عن تنفيذ هذه السياسية، مثلا: في الجزائر بعد المصادقة على مشروع قانون المالية من قبل السلطة التشريعية يقوم رئيس الجمهورية بإصدار القانون المتعلق بالميزانية ونشره في الجريدة الرسمية، من أجل قيام الهيئة الإدارية المختصة بتنفيذها في الميدان.

المطلب الثالث: تقويم السياسات الحكومية

وعلى نطاق الحكومة القومية يتم تقويم السياسات بطرق مختلفة ومن قبل جهات متعددة، وأحياناً يكون التقويم دورياً ونظاميا، بينما يكون في أحيان أخرى طارئاً ومفاجئاً ، قد يكون التقويم مؤسسياً وله أجهزة متخصصة، بينما يظل غير رسمي وليس له إطار مؤسسي، وسنتناول هنا أهم أشكال التقويم الرسمي للسياسات ، وهي كالتالي:[1]

أ. الإشراف والمراجعة البرلمانية Congressional Oversight :

إن من المهام التي يقوم بها الكونغرس، وإن لم ينص عليها في الدستور، هي الاطلاع على التطبيقات والممارسات الإدارية المنفذة للسياسات والقوانين الصادرة عنه وتقويمها، وهناك من يؤيد ما يراه jon stewart في القول بان هذه المهمة تعد من أهم وظائف السلطة التشريعية.

والاطلاع هنا ليس نشاطا مستقلا أو منعزلا بذاته وإنما يرتبط ويتصل بكل مراحل عمل المجلس، كجمع المعلومات أو تخصيص الاعتماد أو مساعدة المنتفعين ، وإشراف البرلمان واطلاعه يمكن أن يتم بعدة تقنيات ومنها:

1 -الحالات الخاصة التي يتوسط فيها البرلمان لدى الأجهزة بناء على طلب الناخبين.

2 -لجان التحقيق والإصغاء.

3 -عمليات التوزيع.

4 - المصادقة على التعيينات الرئاسية.

[1] جيمس أندرسون، مرجع سبق ذكره، ص 20/17.

5 –دراسات اللجان الفنية.

ومن خلال هذه الأساليب يتوصل الكونغرس إلى تقويم السياسات والبرامج ويتوصل إلى النتائج المتحققة منها، وإشراف الكونغرس واطلاعه يعتبر موزعا وجزئيا أكثر منه دوريا ومؤسسيا ومترابطا.

ومن خلال المعلومات الواردة بين الحين والآخر، من هذه الجهات وتلك، يكون الأعضاء انطباعاتهم من بعض البرامج وعن الإدارات المنفذة لها ، وبشكل عام فإن أعضاء الكونغرس يوجهون اهتمامهم إلى اقتراح وتبني السياسة أكثر من اهتمامهم بالتقويم.

ب. إدارة الحسابات العامة General Accounting Office :

والإدارة هذه تعتبر ذراعاً للكونغرس مهمتها تدقيق حسابات الإدارات الفيدرالية وتقويم برامجها ورفع تقاريرها إلى الكونغرس، وخلال السنوات الأخيرة أصبحت الإدارة المذكورة (gao)، مسؤولة عن تقويم أداء المشروعات بعد أن كانت تركز سابقا على تدقيق الحسابات والعمليات الحسابية في ضوء لائحة الكونغرس الصادرة عام 1970م، والتي حولت بموجبها إجراء التقويم المتخصص بمقارنة الكلفة بالعائد وتقديم المختصين للجان البرلمانية واطلاعهم على ما يتواصلون إليه من معلومات، استحدثت هذه الإدارة عام 1974م قسما متخصصا بالمراجعة وتقويم أداء المشاريع والبرامج والإدارة هذه قد تقدم على عملها بمبادرة منها أو بناء على تكليف من الكونغرس أو بطلب من بعض الأعضاء ، وقد قامت هذه الإدارة عام 1974م بدراسة معمقة للبرامج الصحية وبحث وسائل تقليص نفقات الحفاظ على الصمة، وقدمت مقترحاتها التفصيلية للبرلمان وهناك دراسة أخرى عن مدى استفادة الفقراء من يسكنون في المنطقة السادسة المخلصة لهم من برامج المساعدات، ودراسية ثالثة أوضحت عدم فاعلية إدارة الطرق السريعة في فرض إجراءات الأمان والسلامة على شركات صناعة السيارات، وكل هذه الدراسات قدمت للكونغرس.

وبشكل عام يظهر بأن تقويم السياسة الذي ينقله من قبل المجالس الرئاسية لا يترك أثراً في صياغة السياسات إلا عندما يكون أحد أعضاءه له علاقة بمكتب الرئيس أو أنه يتمتع بنفوذ قوي، وهذا ما أوضحه charles jones في دراسته.

ج. الإدارات الحكومية Administrative Agenciers :

وكثيرا ما تقوم الإدارات بتقويم برامجها إما بمبادرة منها أو بتوجيه من خارجها وستضرب أمثلة على ذلك ، ففي أوائل الستينات ظهر اهتمام كبير لبرنامج الموازنات المسماة (PPSB) الذي أدخله وزير الدفاع mcnamara في إعداد موازنة وزارته ليكون أساساً يعتمد في تخفيض الاعتماد المطلوب من قبل الإدارات

لتحليلات الكلفة والعائد، وفي عام 1965م أصدر الرئيس جونسون أمرا يعم فيه تطبيق هذه الموازنة على جميع الوزارات الفيدرالية، وقد انطلق من أهمية هذه الموازنة في مساعدة متخذي القرارات فيما يأتي:

1- تقرير الأهداف الحكومية على أساس دقيق وضمان استمراريتها.

2- المفاضلة بين الأهداف البديلة لاختيار أكثرها أهمية.

3- البحث عن بدائل مناسبة للوصول للأهداف المنتقاة.

4- تحديد نفقاتها المتوقعة ليس للسنة المقبلة فحسب ولكن للثانية والثالثة وما يعقبها.

5- قياس الأداء للتأكد من أن كل دولار تم صرفه تحققت منفعته.

ولكن البرنامج المقترح لم يجد الاهتمام والعناية من قبل البيروقراطية الحكومية ولم ينفذ كما ينبغي مما دفع إدارة الموازنة لتعلن عن عدم إلزامها للإدارات بتقديم موازنتها على أساس الطريقة المقترحة ، وهناك عوامل عديدة أدت إلى اندثار أسلوب (PPBS)، فعدد من القادة الإداريين ومن أعضاء الكونغرس لم يقتنعوا بالأسلوب القائم على تحليل الكلفة للعائد، كما أن الفنيين لم يجدوا المعلومات الكافية لإعداد موازناتهم وفقاً لهذه الطريقة.

وفي عام 1973 م، أعلنت إدارة الموازنة مقترحها الجديد المسمى الإدارة بالأهداف أو كما يرمز لها MBO، وبموجبه تلتزم الإدارات بتقديم الأهداف المطلوب تحقيقها سنوياً أو لسنتين لاحقتين لتتم المصادقة عليها، وتجري بانتهاء السنة مقابلات ومحادثات لقياس المتحقق من الأهداف والبرنامج الجديد يتفق مع البرنامج السابق (PPBS)، من حيث وجوب تحديد الأهداف لكنه مختلف عنه في المتابعة أو التقويم المطلوب سنويا.

والإدارة بالأهداف هي الأخرى لم تحظ بالقبول من قبل أغلب المنظمات التي وجدت في البرنامج محاولة لتركيز السلطة بيد القيادات العليا التي تظل بيدها سلطة الإقرار والموافقة على الأهداف ، ولذلك لم ينشر تطبيق هذين الأسلوبين الجديدين بسبب عدم قناعة المنظمات الإدارية بإمكانية تطبيقها فاختفت بسرعة من الميدان وأصبحت تراثا لتعذر قياس فاعلية البرامج وتقويمها.

وفي عام 1977 م، طرحت إدارة كارتر في واشنطن الموازنة الصفرية ، وكلفت دائرة الموازنة بتنفيذها وبموجبها توضح كل إدارة هدفها ومن ثم تبلور برنامجين أو أكثر لتحقيقه ثم تبدأ المفاضلة بين البرامج المقترحة، ومن ثم

تحدد الموازنة الحد الأدنى من الاعتماد المطلوب للبرنامج والذي يصبح من غير المفيد تنفيذه بموازنة أدنى من ذلك، وقد أوضح المختصون في إدارة الموازنة الفوائد المرجوة من الموازنة الصفرية لكن الإدارات الفيدرالية رأت أن هذه الموازنة موجهة لتقليص الاعتماد المخصص إضافة إلى ما تكلفه من جهود في السجلات والتقارير والدراسات المطلوبة لتنفيذها، وقد يكون مبكرا الحكم على هذه الموازنة هل أنها ستذهب كما ذهبت موازنة (PPBS) وأسلوب (MBO) أو أنها ستفلح في البقاء وتقاوم المعارضة الموجهة إليها من الأجهزة الإدارية؟

وقد صار مألوفا لدى الإدارات طلب الكونغرس بإجراء التقويم لبرامجها، فقد خول الكونغرس على سبيل المثال إدارة الطاقة بإجراء تقويم سنوي لبرامجها وأن تتقدم بتقرير تفصيلي مع مطلع عام 1982 م، وقد طلب المعلومات التي تغطي الأمور الآتية:

- وصف الأهداف المحددة لكل برنامج أو المشاكل التي يراد حلها من خلاله.
- تقويم البدائل المتاحة لتحقيق الأهداف ومدى تحققها الفعلي في التطبيق.
- الأفراد أو الجماعات التي تنتفع من البرنامج ونوع وعمق المنفعة.
- الآثار الاقتصادية للبرامج المقدمة ودورها في رفد الاقتصاد أو حل مشاكله.
- بيان مدى التزام الإدارة المنفذة للبرنامج بالقوانين والقواعد والقرارات التنظيمية.
- تمكين الكونغرس من تقويم البرنامج وتحديد موقفه المستقبلي منه.

وقد يوعز الكونغرس للإدارات بأن تفعل التقويم الدوري لبرامجها كما حصل الدائرة توفير الفرص الاقتصادية وبرنامج معسكرات فرص العمل الطوعي، وله أن يشرع القرارات التفصيلية لمسؤوليتها في مجال التقويم معتبرا ذلك جزءاً من مهامه السياسية إضافة إلى أهمية التقويم من الناحية الاقتصادية.

المبحث الثالث: تحليل السياسات الحكومية

تعتمد عملية تحليل السياسات الحكومية على الفصل بين الحقائق والقيم وكذا التعرف على الآثار الاقتصادية لمختلف السياسات والبدائل ومناقشة المشاكل الاجتماعية بشكل عقلاني، وهي تختلف باختلاف الجهة التي تقوم بها حيث أن كل جهة لها أهدافها وأساليبها، محدداتها، ونقاط ضعفها ، وهذا كله اعتمادا على نماذج ومؤشرات.

لقد ساهم العديد من المفكرين في إعطاء تعريف شامل عن تحليل السياسات العمومية من بينها نذكر:

* حيث عرفها J.Gilberth في كتابه (Making and Managing) 1984م، بأنها مصطلح شمولي يعني البحث الهادف لتحديد بدائل السياسة العامة، التي يمكن أن تؤمن أقصى درجة من الأهداف المطلوبة في إطار الظروف والصعوبات البيئية الماثلة.

* كما يرى T.booster في كتابه (Analyses Public Program) 1978م، تحليل السياسات العمومية بوجه عام، يعني تحليل خصائص ومحددات السياسات العمومية، وما يتصل بها من برامج وبصفة خاصة العلاقة بين محتوى السياسات والبرامج، وما ينبع من هذه العلاقة من آثار ومقتضيات ونتائج.

الجدول رقم 01: تطور عملية تحليل السياسات

الجهة	البحث الأكاديمي في العلوم الاجتماعية	الباحثون	التخطيط التقليدي	الإدارة العامة التقليدية	الصحافة	محللو السياسات
المستفيد	العلماء المهتمون بالوصول للحقيقة العلماء الآخرون	المشتغلون في مجال السياسات العامة والحقول العلمية الأخرى	المصلحة العامة	المصلحة العامة كما تحددها البرامج الحكومية	الجمهور العام	جهات محددة معنية باتخاذ قرارات محددة
الهدف الرئيسي	وضع نظريات لفهم المجتمع	تتنبأ بأثر التغيرات التي تحدثها السياسات العامة	تحديد وتحقيق الأهداف الاجتماعية المرغوبة	تنفيذ البرامج الحكومية بكفاءة	تركيز الاهتمام على القضايا الاجتماعية	مقارنة وتقييم البدائل لحل المشاكل الاجتماعية
النمط العام للعمل	أساليب علمية لبناء وفحص النظريات مع تأمل الماضي	تطبيق المنهجية العلمية في مجال السياسات العامة	الالتزام بمعايير وإجراءات مهمة تحديد الأهداف	أسلوب إداري وقانوني	وصفي	التوفيق بين النظرية ونتائج البحث للتنبؤ بنتائج البدائل المختلفة

			طويلة ومتوسطة المدى	التنبؤ – بالنتائج		
كبيرة حيث يتحتم تقديم المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات في وقت محدد	كبير لأن المشكلة تحت الأضواء	الالتزام بالإجراءات والروتين الحكومي كما يتضح ذلك من إجراءات وضع وتنفيذ الميزانية	هناك بعض الضغوط لكون الاهتمام بالمستقبل بعيد المدى	هناك ضغوط للإنجاز في الوقت في أقصر وقت	ليس هناك قيود تتعلق بالوقت إلا نادرا	**محددات الوقت**
قصر النظر بسبب ضغوط الوقت	الافتقار للعمق والتوازن في التحليل	تجاهل البدائل غير المتعلقة بالبرامج الحكومية المحددة	قد تكون الخطط غير واقعية تتجاهل الضغوط السياسية	صعوبة تطبيق النتائج في المجال العلمي	تقديم معلومات لاتهم متخذي القرار كثيرا	**نقاط الضعف الرئيسية**

المصدر: دليل تحليل الحسابات، مشروع الديموقراطية في الشرق الأوسط، ديسمبر 2016، ص10.

المطلب الأول: نماذج تحليل السياسات الحكومية

تنقسم النماذج المستخدمة في تحليل السياسات العامة إلى نوعين رئيسين النماذج الوصفية والنماذج الكمية، وسنتطرق في هادا المطلب إلى النماذج الوصفية فقط نظرا لاتساع الموضوع كثيرا ويمكن إيجازها كالتالي:[1]

أولا: النماذج الوصفية

أ. النموذج المؤسساتي:

في هذا النموذج نستعرض دور المحلل السياسي في المؤسسة وبالتالي فإن المحلل السياسي وهو بصدد تحليل أي سياسة يتبع ما تقوم به هذه المؤسسات من أعمال وما يصدر عنها من قرارات، وتبدو أهمية هذا النموذج في تحليل السياسات في أنه:

[1] incrementalism/topic/com.britannica.www://https

– يؤكد على مفهوم الشرعية Légitima باعتبارها عماد السياسات العامة، حيث أن المؤسسات التي تصدر السياسات العامة جهات مخولة بموجب القانون للقيام بهذا الدور، ولها كامل السلطة التطبيق تلك السياسات.

– يؤكد على صفة العمومية Universalité في السياسات العامة، حيث أنها تطبق على جميع المواطنين دون استثناء، على خلاف السياسات التي تصدر عن منظمات ومؤسسات غير حكومية، تملك المؤسسات الحكومية سلطة إلزام الغير بتنفيذ سياساتها، ولها أن توقع العقوبة بحق المخالفين أو الممتنعين عن تنفيذ سياساتها. ولعل المنهج القانوني الذي يحدد السلطات العامة في الدولة واختصاصاتها انطلاقا الدستور هو تطبيق لهذا المنظور في تحليل السياسات والملاحظ أن هذا النموذج يفترض أن الواقع العملي في عملية رسم السياسات ثابت ويتوافق تماما مع النصوص الدستورية القانونية، وهو افتراض مثالي، حيث أن عملية وضع السياسات العامة رغم أنها تنطلق من الدستور والقوانين ومن المؤسسات الدستورية، إلا أن هناك أدوار ديناميكية للمؤسسات الدستورية، أي أن عملية وضع السياسات قد تختلف من بلد لآخر رغم تشابه المؤسسات الدستورية بينهما.

ب. النموذج العملياتي:

يعتبر من خلال هذا المنظور أن تحليل السياسات الحكومية أنها نشاطات تتميز بها المؤسسات الحكومية على اختلاف مستوياتها وهي بصدد التعامل مع المشاكل والقضايا المختلفة وأغلب هذه القضايا تتمثل في:

– تحديد المشاكل التي ترى ضرورة التصدي لمعالجتها باعتبارها ضرورة ملحة تستدعي التدخل، وذلك استشعارا بحجم المطالب والضغوط الشعبية على الحكومة التدخل.

– تحديد الأجندة السياسية للحكومة بالتعامل مع المشاكل وفق الأولويات، وذلك بعد عملية استقراء لحجم التركيز الإعلامي على بعض القضايا.

– عملية صياغة وبلورة المقترحات لحل المشاكل ذات الأولوية على الأجندة السياسية.

– عملية التصويت على البدائل المختلفة وإقرار السياسة المطلوبة من خلال الإجراءات الدستورية والقانونية المحددة، ومن ذلك إحالة مشروع القانون للجنة المختصة في البرلمان لدراسة المشروع وتقديم تقرير مفصل برأيها لمجلس الأمة ككل.

– توفير الموارد المالية اللازمة وتعيين الموظفين المناسبين وكذا طبيعة القرارات التنفيذية ونمط اتخاذها والمصالح المستفيدة من ذلك.

ج. النموذج الرشداني: (العقلاني)

يتم النظر للسياسات العامة من هذا المنظور على أنها عملية تستهدف حل المشاكل العامة من خلال الوصول لتحقيق أقصى المنافع وبأقل التكاليف ويقصد هنا بالمنافع الاجتماعية والسياسية وكذا المنافع الاقتصادية، وتتمثل خطوات هذا النموذج في:

– التعرف على الأولويات الاجتماعية وأوزانها النسبية من حيث الأهمية.

– تحديد البدائل المختلفة للتعامل معها.

– تحديد النتائج المترتبة على تنفيذ كل بديل.

– احتساب المزايا والتكاليف المترتبة على تنفيذ كل بديل.

– اختيار البديل الذي يحقق أفضل المزايا وبأقل التكاليف.

د. النموذج التدرجي:

ينظر للسياسات العمومية من هذا المنظور على أنها عملية تطوير تدريجية علة شكل إضافات وتعديلات جزئية في السياسات الموجودة.

ويمكن تحديد مبررات الأخذ بالأسلوب التدرجي كما يلي:

– محدودية الموارد المالية والوقت والمعلومات المتاحة لمتخذي القرارات.

– ضمان وسهولة تنفيذ سياسات مكملة سابقة بالمقارنة مع سياسات جديدة تماما.

– صعوبة التخلي عن التزامات سابقة بشأن بعض السياسات والبدء بسياسات جديدة.

– المكاسب السياسية السريعة للسياسات الجزئية.

هـ. النموذج الجماعي:

تعتبر السياسة العامة وفق هذا المنظور محصلة عمليات تفاعل بين جماعات المصالح المتعددة الرسمية منها وغير الرسمية حيث يصعب على الأفراد غير المنظمين في جماعات أن يمارسوا تأثيرا حقيقيا على عملية رسم وتنفيذ السياسات العامة ، حيث أن النظام السياسي يدير الصراعات بين الجماعات المختلفة من خلال وضع القواعد والإشراف علة المفاوضات للوصول لتسويات وتوازنات ومن ثم يقوم بتطبيق ما يتم التوصل إليه من اتفاقيات بين تلك الجماعات ويختلف تأثير الجماعات حسب حجمها وقوتها التنظيمية وحجم الموارد المتاحة لها وكفاءة قيادتها وقدرتها علة الوصول لصاحب القرار.

و. نموذج النخبة:

ينظر محللو السياسات من خلال هذا النموذج أن ما يتم وضعه من سياسات يعكس قيم وأولويات فئة محدودة في المجتمع هي النخبة أكثر ما يمثل رأي ومصلحة الغالبية من أبناء المجتمع وهم من تكون لهم الفرصة لتمثيل المجتمع والنطق باسمه ويتلخص ها النموذج في فهمه لعملية رسم السياسة العامة (الحكومية) على النحو التالي:

-هناك أقلية متنفذة في المجتمع تمتلك القوة والتأثير مما يجعل الأقلية صاحبة التأثير في تشكيل السياسات العامة. وهي من تمثل الفئات الاجتماعية في أعلى السلم الاقتصادي.

-عدم توفر الإمكانية والسرعة لانتقال أفراد المجتمع من فئة النخبوية الأمر الذي يضمن بقاء الأوضاع على ما هي عليه.

-يتفق أعضاء النخبة على قيم أساسية في المجتمع ويحافظون عليها.

-لا تعكس السياسات العامة مطالب الجماهير بل مصالح وقيم فئة النخبة.

ز. نموذج الاختيار العام:

يقوم هذا النموذج على إتباع طرق التحليل الاقتصادي في تحليل عملية رسم السياسات العامة، فعلى خلاف تفسير سلوك المستهلك في السوق والافتراض بأن المستهلك يختار القرار الذي يتناسب ومصالحه الخاصة فإن تحليل سلوك السياسي يفترض بأن السياسيين يتخذون قراراتهم تحقيقا للمصلحة العامة.

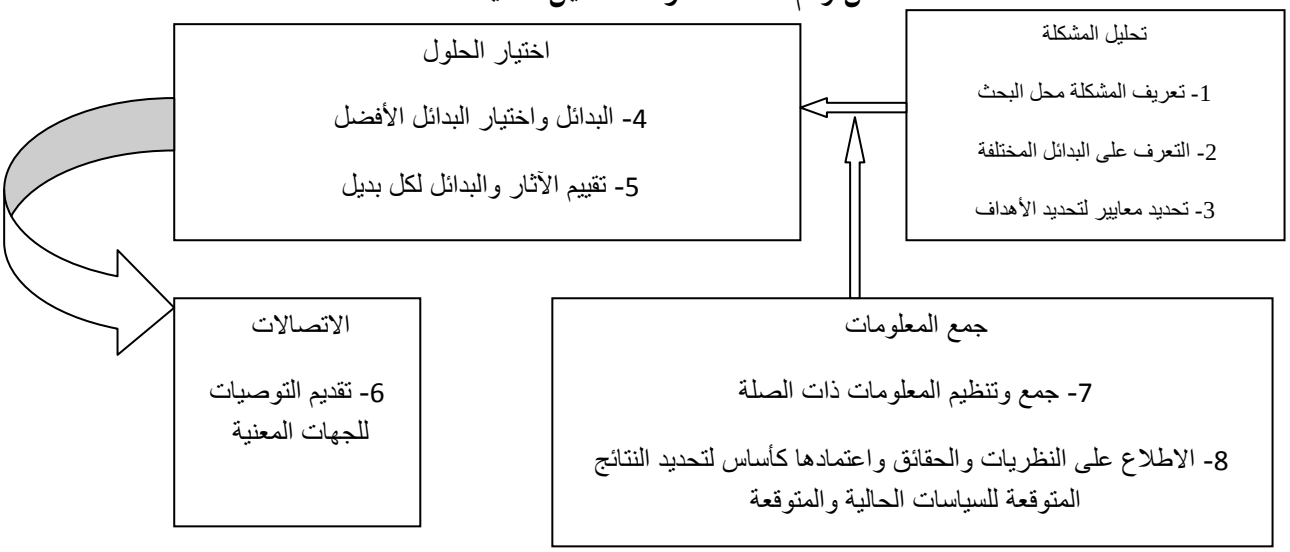
أما نموذج الاختيار العام فينظر للاعبين السياسيين على اختلاف فئاتهم من ناخبين ودافعي ضرائب ومرشحين لمناصب سياسية وأعضاء سلطة تشريعية وكبار الموظفين وأحزاب وجماعات ضغط وحكومات على أنهم شأنهم شأن سلوك المستهلك في نظام السوق، يسعون لتعظيم مصالحكم الخاصة عندما يتخذون قراراتهم ذات الطابع السياسي وأن الحلبة السياسية ليست إلا سوقا بالمعنى الاقتصادي للكلمة.

ح. نموذج نظرية الألعاب:

يستعمل هذا النموذج في تحليل السياسات بناءا على الافتراض بأن كل طرف مشارك في العملية السياسية يتخذ قراراته بناءا على حساب دقيق لما سيعود عليه من نتائج جراء مشاركته وحيث أنه ليس بإمكان كل طرف أن يحقق كل ما يريد على حساب الأطراف الأخرى فإن اللاعبين السياسيين عند اتخاذهم للقرارات، يتوجب عليهم أن يأخذوا بالاعتبار ما سيكون رد فعل الآخرين ورغباتهم وليس فقط ما سيكون رد فعل الآخرين ورغباتهم وليس فقط ما يريدون هم تحقيقه، فهذه النظرية وعلى عكس ما توحي به التسمية أسلوب

عقلاني في اتخاذ القرارات يتناسب في تحليل المواقف التي فيها أطراف متنافسة حيث تتمثل فيها خيارات واضعي السياسة العامة بمصفوفة تتضمن خيارات كل طرف فلو افترضنا أن هناك طرفان للعملية السياسية وأن لكل منهما خياران في اتخاذ القرار فإن مجموع الخيارات المتاحة لكل طرف هي حاصل ضرب خيارات كل منهما.

الشكل رقم 02: خطوات تحليل السياسات



المصدر: نفس المرجع السابق ص 12.

المطلب الثاني: مؤشرات تحليل السياسات الحكومية

يمكن تحليل السياسات العامة (الحكومية) بهدف التعرف على عدة مؤشرات تعتبر معايير للحكم علة مدى فعاليتها ومن أهم هده المؤشرات نذكر:[1]

1- حجم الفوائد التي تترتب على تنفيذ سياسة ما مطروحا منها التكاليف.

2- الكفاية: عملية طرح التكاليف من المنافع المحققة جراء تنفيذ سياسة ما وصولا إلى مقدار الربح الصافي. ولابد من الإشارة هنا أن هذه المعادلة سهلة عندما يتعلق الأمر بالمشاريع الخاصة حيث تكون الإيرادات والتكاليف واضحة أما في المشاريع الحكومية فالأمور ليست بهذا الشكل حيث لا تهدف السياسات العامة إلى تحقيق أرباح بالمعنى الاقتصادي في أحيان كثيرة بل إلى تحقيق أرباح ذات طابع سياسي واجتماعي ومع

[1] مفيدة مقورة، السياسة العامة في الجزائر بين الأسس النظرية وآليات التطبيق، قسم التنظيم السياسي والإداري، كلية العلوم السياسية، جامعة صالح بوبندير قسنطسنة، الجزائر، 2019/2018، ص92.

دلك فإنه يمكن اللجوء إلى طرق بديلة لقياس الكفاءة من خلال مقارنة للخدمات نفسها في مناطق جغرافية مختلفة.

3- الفعالية: يشير هذا المفهوم إلى قدرة السياسة المعنية على تحقيق الأهداف المتوخاة منها فالسياسة الأمنية على سبيل المثال أهداف كثيرة ومنها مكافحة الجريمة، وقد يتم قياس الفعالية بإعطاء أوزان نسبية للجرائم حسب درجة خطورتها

4- العدالة: وهنا يجب عدم وجود تفاوت في توزيع الموارد المخصصة لتنفيذ السياسة العامة(الحكومية)، فمثلا تكون النفقات المخصصة للصرف على مكافحة كل الجريمة بنفس لمقدار ولا تختلف بين منطقة وأخرى.

5- المساواة: وتعني أن يتساوى جميع الأطراف فيما يتلقونه من منافع أو فيما يتحملونه من نفقات جراء تنفيذ السياسة كأن تخصص الحكومة لكل منطقة مبلغا محددا من الأموال للصرف على الخدمات الصحية.

6- المشاركة الشعبية: يتم تحديد مشاركة المواطنين وجماعات الضبط على حد سواء، سواء بحيث يمكن التنبؤ بسياسة الحكومة تجاه موضوع معين.

7- الحرية: وهي قدرة الأفراد على التعبير بصراحة عن آرائهم وحقهم في التصويت، وكذا حقهم في الحصول على كامل الحقوق.

8- القدرة على التنبؤ بالنتائج: يعني هدا المعيار توافر سوابق معروفة حول ماهية سياسة معينة تمكن أفراد الجمهور من التنبؤ بما تفسره عنه تلك السياسة ، مثال عن ذلك وجود قرارات قضائية مستقرة حول مشروعية أو عدم مشروعية سياسة معينة.

9- العدالة الإجرائية: أي وجود إجراءات محددة ومعروفة بشأن اتخاذ سياسة معينة أو اتخاذ قرار بشأن موضوع ما.

المطلب الثالث: الدراسات المستقبلية وتحليل السياسات

لم يعد تحليل السياسات قاصرا على معالجة المشاكل العامة العاجلة أو الحالية بل ظهور اهتمام جديد بتحليل السياسات للتعامل مع المستقبل تحت عنوان الدراسات المستقبلية.

يرى بعض الدارسين أنها أصبحت ضرورة علمية وليس ترفا علميا (العيسوي، 2000)، فالدراسات المستقبلية معنية بوضع سيناريوهات طويلة المدى محاولة بذلك اكتشاف المشكلات قبل حدوثها والتهيؤ لمواجهتها وإخضاعها للفحص والتحليل ويلخص wendell عدة مهام للدراسات المستقبلية على النحو التالي:[1]

-تشغيل الفكر والخيال في دراسة المستقبل مما يوسع الخيارات.

-التركيز على فحص وتقييم الأمور المستقبلية الأكثر احتمالا للحدوث من خلال وضع سيناريوهات خاصة بها.

-تقديم أساس فلسفي للمعرفة التي تتوصل إليها الدراسات المستقبلية.

-دراسة الأسس الأخلاقية للدراسات المستقبلية بمعنى تحديد القيم التي تستند إليها التصورات المستقبلية.

-زيادة المشاركة الشعبية في تصور وصياغة المستقبل.

منهجية الدراسات المستقبلية وأدواتها: تتصف الدراسات الاستشرافية الرصينة بعدة سمات أهمها:

1-النظرة الشمولية للأمور بحيث يكون التركيز على الأمور (التركيز على مختلف النواحي والمؤثرات البيئية).

2-عمق التحليل والابتعاد عن التبسيط الزائد للظواهر المدروسة.

3-المزج بين أساليب التحليل.

4-إطلاق العنان للخيال وعدم الانغلاق والتحيز لعقيدة فكرية معينة.

5-الاعتماد على فريق عمل فيق متكامل من حيث الخبرات والمعارف.

[1] حمد قاسم القريوتي، رسم وتنفيد وتقييم وتحليل السياسة العامة مكتبة الفلاح للنشروالتوزيع، عمان، ط1، 2006، ص359/309.

ملخص الفصل الأول

هذا الفصل يهدف إلى تسليط الضوء على السياسات الحكومية ودورها الحيوي في القطاعات المختلفة للدول، فقد اتفق جميع الباحثين على أن السياسات الحكومية برنامج عمل حكومي، والسياسة العامة ليست بالعملية السهلة وليست كل قضية أو مشكلة تطرح تساؤلات تعتمد كسياسة عامة، فهي تمر بمراحل مختلفة متسلسلة ومتتابعة، تبدأ بالمشكلة والمشكلة هنا تعتبر جوهر أو مفتاح كل سياسة، ذلك أن المشكلة التي تثير انتباه صانعوا السياسات تمثل مسالة أو قضية تستحق البحث عن حلول لاسيما التي تنبثق من الواقع، هي التي تعتمد كسياسة عامة، ولا تنتهي هذه الأخيرة بمجرد تحديد المشكلة والبحث عن حلول لها بل تتعدى ذلك للتنفيذ والتقييم، أين يمكن الحكم عن مدى نجاح أو فشل سياسة ما.

تعتبر عملية تحليل السياسات الحكومية جزءا لا يتجزأ من عملية وضع السياسة الحكومية في كافة مراحلها حيث لابد من العمل على نماذج تحليل مناسبة سواءا كانت نماذج وصفية أو كمية أو المزج بينهما من خلال النموذج المؤسساتي،العمليات،التدرجي ،الجماعي،نموذج النخبة...، وكذا مؤشرات الموازنة بين التكلفة والفائدة، الفعالية والعدالة، المساواة، القدرة على التنبؤ بالنتائج السياسية، وفي الأخير لابد من الإشارة وتوضيح الدراسات المستقبلية وإظهار منهجيتها وهذا لا يكون إلا بالاعتماد على فريق عمل متكامل من حيث الخبرات و المعارف والمزج بين أساليب التحليل المختلفة.

الفصل الثاني: واقع النشاط المقاولاتي في الجزائر

مقدمة الفصل الثاني

تزايد الاهتمام بموضوع المقاولاتية سواء من طرف الدول، المجتمعات، الباحثين و ذلك نظرا للدور الذي تلعبه في مختلف برامج التنمية الاقتصادية وخلق الثروة، أو لآثارها الإيجابية على الحياة الاجتماعية من حيث توفير مناصب الشغل و التقليل من حدة البطالة، خصوصا لمجابهة الكم الهائل لخريجي الجامعات و حملة الشهادات.

هذه الأهمية للمقاولاتية جعلت منها محور اهتمام الدول من خلال وضع سياسات، إجراءات تحفيزية على العمل المقاولاتي، تقديم الدعم لأصحاب الأفكار و المشاريع، الاهتمام ببرامج التعليم و التكوين المقاولاتي خصوصا في الجامعات بهدف دفع الطلبة نحو تجسيد مشاريع خاصة بهم.

إن التوجه نحو العمل المقاولاتي يزداد لدى الأفراد الذين يتمتعون بتفكير إبداعي، إذ نجدهم يمتلكون العزيمة على تجريب أشياء جديدة أو على إنجاز الأعمال بطريقة مختلفة، لديهم رغبة لاختبار و تجريب أفكارهم و التعامل بكثير من الانفتاح و المرونة.

ويهدف هذا الفصل إلى عرض الإطار النظري وأسس المقاولاتية من خلال التعرف على مفهومها ،ودوافع توجه الشباب إليها وكذلك دورها الاقتصادي والاجتماعي بالإضافة إلى إبراز دور الحكومات في دعم المقاولاتية وتنشيطها.

ونظرا للأهمية البالغة للمقاولاتية فقد تم التطرق في هذا الفصل إلى ثلاث مباحث هي:

- المبحث الأول: عموميات حول المقاولاتية.
- المبحث الثاني: واقع السياسات المقاولاتية في الجزائر.

المبحث الأول: عموميات حول المقاولاتية

لقد نمت ظاهرة المقاولاتية خلال حقبات زمنية بفضل إسهامات العلماء والباحثين في هذا المجال من خلفيات متعددة، وأساليب مختلفة، ويعتبر المشروع المقاولاتي اللبنة الأولى في تأسيس منظمات الأعمال على مختلف مستوياتها وأحجامها، مما يجعل مثل هذه المنظمات قادرة على الدخول إلى أسواق العالم الأخرى.

المطلب الأول: نشأة وتطور المقاولاتية

ليس محددا لدى الباحثين أي تأريخ لظهور المقاولاتية كممارسة عملية، إذ قد يكون أول سلوك مقاولاتي قد ظهر في المجتمعات البدائية، لكن بعض الباحثين يؤرخ لسلوك المغامرين في المجتمعات الإقطاعية على أنه مثال متقدم للسلوك المقاولاتي[1]، وقد ضرب (Hirsch and others 2008) مثالا عن المقاولين الأوائل التاجر الايطالي ماركو باولو Marco Polo الذي شق طريق الحرير والذي هو طريق التجارة بين الشرق والغرب حيث كان كوسيط يغامر ويتحمل كل المخاطر الجسدية والنفسية والمادية ليحصل على نسبة من الإرباح لا تصل إلى الربع في أغلب الأحيان، فيما يأخذ أصحاب رأس المال النسبة الأكبر من الأرباح[2].

ويرجع البحث في تطور النظرية المقاولاتية إلى أصل الكلمة حيث تم اشتقاق الكلمة Entrepreneur من الكلمتين الفرنسيتين Entre et Prendre وكان أول ظهور لكلمة Entrepreneur في المعجم الفرنسي سنة 1437 وفي القرون الوسطى كانت كلمة Entrepreneur تعني الوسيط، أو ذلك الشخص الذي يملك أو يدير مشروعا إنتاجيا، وعلى العموم كل من ينفذ مشاريع أو أعمال لصالح الدولة[3].

كما تأثرت المقاولاتية أثناء تطورها بالمدارس الفكرية المختلفة:[4]

[1] روبرت د هيسريش، ميشيل ب بيترز، ودين أ، الراعي وريادة الأعمال، الطبعة السابعة، ماكجرو هيل للإشركات، نيويورك، 2008، ص 06.

[2] ماركو بولو Marco polo: تاجر ورحالة ومستكشف ايطالي من البندقية، ولد سنة 1254م وتوفي سنة 1324م، كان من أوائل اللذين وصلوا إلى الصين هو وأبوه نيكولو وعمه مافيو عن طريق الحرير، وقد قابل الإمبراطور قوبلاي خان حفيد جنكيز خان، وبقي في الصين 20 سنة، وفي طريق الرجوع ألف كتابا عن الثروات التي في الصين وعن الطرق والأماكن التي مر بها في رحلته إلى الصين، حيث مر بسبعة بلدان، ويكيبيديا الموسوعة الحرة https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%85%D8%A7%D8%B1%D9%83%D9%88_%D8%A8%D9%8 8%D9%84%D9%8 اطلع عليه يوم: 2016/01/02.

[3] صوفي بوتيليار، ديميتري اوزينيديس، ريادة الأعمال: تحليل اجتماعي اقتصادي، طبعة اقتصادية ، باريس 1995، ص08.

[4] مبارك مجدي عوض، الريادة في الإعمال المفاهيم والنماذج، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن، 2009 ، ص، ص20،26.

فقد ساهم رواد المدرسة الكلاسيكية بنصيب وافر في تفسير السلوك المقاولاتي، ويرجع الفضل إلى richard Cantillon في إدخال مصطلح المقاولاتية إلى النظرية الاقتصادية من خلال اعتبار المقاولاتية ارتفاع أو انخفاض الأسعار مستقبلا، بينما أشار Francis Walker إلى أن المقاولاتية تتمثل في القدرات الإدارية التي يمتلكها المقاول وتساعده في جني الأرباح.

أما المدرسة الاقتصادية اعتبرت المقاول عنصر من عناصر الإنتاج، حيث أشار Alfred Marshall إلى أن المقاولاتية أحد تكاليف الإنتاج، بينما يشير Schultze إلى أن المقاول هو من له القدرة على التعامل مع ظروف عدم التوازن.

وقد ركزت المدرسة النمساوية على اعتبار المقاولاتية مرادف للإبداع والابتكار، حيث أشار joseph Schumpeter إلى أن المقاول هو المبدع الذي يقدم ابتكارا تقنيا غير مسبوق.

ويعد **آرثر** رائد مدرسة جامعة هارفارد وأول من أسس مركزا لمقاولاتية الأعمال سنة 1948 م، فقد أشار إلى أن المقاولاتية تتحقق من إنشاء منظمات الأعمال والاستثمار فيها لتنمية وتطوير الاقتصاد الوطني.

أما رواد المدرسة الحديثة فقد أسهموا بنصيب وافر في تطوير مفهوم المقاولاتية فقد أشار كل من **ماكليلاند ودركر ومنتزبيرغ** و **روبرت هزبرج** إلى المقاولاتية باعتبارها تمثل الحاجة إلى الانجاز وتعظيم الفرص والإبداع والابتكار، وإنشاء منظمات الأعمال والمخاطرة وتكوين الثروة[1].

المدرسة الحديثة استفادت من جميع المدارس السابقة، حيث اعتبرت أن المقاولاتية تشمل كل من تحمل المخاطرة والحاجة إلى الانجاز مع تعظيم الفرص وأيضا الإبداع والابتكار لتكوين الثروة و إنشاء المنظمات.

أما في الجزائر شهدت المقاولاتية تطورات وتحولات كبيرة، انطلاقا من مخلفات الحقبة الاستعمارية غداة الاستقلال، وحالة التخبط التي عاشها الوضع الاقتصادي ككل، مرورا بالمرحلة الاشتراكية والتركيز على المؤسسات الكبيرة والتسيير والتخطيط المركزي للاقتصاد الوطني، ثم مرحلة الانفتاح الاقتصادي على القطاع الخاص وصولا للمرحلة الراهنة، فحتى نستطيع أن نفهم واقع المقاولاتية في الجزائر وتطور التصور المقاولاتي للدولة أو سلوك الأفراد اتجاه المقاولاتية، لابد من التعريج على مختلف هاته المراحل لنحاول رصد تأثير

[1] مبارك مجدي عوض، التربية الريادية والتعليم الريادي، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن، 2011 ، ص09.

السياسات الحكومية والتشريعات القانونية و مختلف العوامل البيئية على سلوك الأفراد اتجاه إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة في الجزائر.

أ. المرحلة الممتدة ما بين 1962-1988:

لم تحظى المقاولاتية في الجزائر باهتمام السلطات العمومية نظرا لطبيعة النظام السياسي السائد آنذاك والذي لم يسمح ببروز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المناولة، غير تلك التابعة للقطاع العام وبصورة جد محدودة أي أنه لم تكن هناك سياسة واضحة للمقاولة.

في هذه الفترة صدرت عدة قوانين متعلقة بالاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بينها:

- **القانون الأول الخاص بالاستثمار**: والذي صدر سنة 1964 لإضفاء الاستقرار على البيئة العامة بعد الاستقلال، ولم يكن له أثر كبير في تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك رغم المزايا والضمانات التي منحها لها[1].

- **قانون التسيير الاشتراكي**: والذي كرس التسيير الاشتراكي للمؤسسات، فهي منشأة و منظمة من أجل تحقيق الأهداف الإستراتيجية للتنمية، وهي ملك للدّولة تسير حسب مبادئ التسيير الاشتراكي، وبصفة عامة، لم تكن هناك أي سياسة واضحة اتجاه هذا القطاع طيلة الفترة الممتدة من 1962-1979 فقد تمّ تهميش المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتركيز على بناء قاعدة صناعية ضخمة تتدخل الدولة مباشرة في تسييرها، مما أدّى إلى نتائج سلبية كلّفت خزينة الدولة أموالا باهظة.[2]

بعد سنة 1980 ونظرا للتحولات الاقتصادية نحو العولمة واقتصاد السوق ، ومساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول الصناعية في النمو الاقتصادي، وحسب الأهداف التي حددها المخطط الجزائري، كانت هناك إرادة لتأطير وتوجيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

بعد هذه السنة أصدرت قوانين أثرت على منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نذكر منها: [3]

- القانون المتعلق بإعادة الهيكلة العضوية والمالية للمؤسسات الاقتصادية 1981-1982.

[1] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير من أجل سياسة لتطوير المؤسسات ص وم في الجزائر، الدورة. العامة العشرون، جوان، 2002، ص19.

[2] الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 74/71 المتعلق بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات، العدد 10، 1971، ص71.

[3] الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 242/80 المتعلق بإعادة الهيكلة، العدد 20، 1980، ص15

– قانون الاستثمار الخاص رقم 11/82 المؤرخ في 1982/08/21 والمتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني الخاص و إنشاء الديوان التوجيهي للمتابعة و التنسيق للاستثمار الخاص 1983.

– قانون استقلالية المؤسسات رقم 01/88 المؤرخ في 1988/01/12 المتعلّق بتسيير المؤسسات العمومية والذي أعطى المؤسسات الاقتصادية الجزائرية الشخصية المعنوية والاستقلالية المالية والإدارية.

ب. المرحلة الممتدة مابين سنتي 1990– 2000:

مع بداية التسعينيات تدهورت الأوضاع الاقتصادية للجزائر بسبب تراجع نمو الاقتصاد الوطني، وارتفاع التضخم و معدّل البطالة، واستمرار تدهور ميزان المدفوعات، والانخفاض الكبير في احتياطات الجزائر من العملة الصعبة، هذه الأوضاع دفعت السلطات إلى تكريس الجهود للانتقال من اقتصاد موجّه إداريا إلى اقتصاد موجّه بآليات السوق، وتكريسا لهذا التوجه لجأت الجزائر إلى المؤسسات الدولية كصندوق النقد الدولي، كما باشرت إجراءات الانضمام لمنظمة التجارة العالمية والشراكة مع الاتحاد الأوروبي ، وأهم ما ميز هذه المرحلة هو:[1]

– قانون النقد والقرض رقم 10/90 المؤرخ في 1990/04/14 يشير إلى مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي في كل القطاعات غير تابعة للدولة.

– المرسوم التشريعي الصادر في 1993/10/05 والمتعلق بترقية الاستثمار (قانون الاستثمار) ،وقد صدر هذا القانون لتدعيم إرادة تحرير الاقتصاد والسياسة الجديدة لترقية الاستثمار.

– الأمر رقم 22/95 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية والمتضمن كيفية تحويل الملكية العامة للدولة لفائدة أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص.

وحسب المادة 02 من القانون التجاري الجزائري عدلت بالأمر 27/96 المؤرخ في 1996/12/09 والتي تتضمن أنواع المقاولات في الجزائر وهي كالتالي:[2]

– كل مقاولة لتأجير العقارات والمنقولات.

[1] زغيب شهرزاد، عيساوي ليلى، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وآفاق، الملتقى الوطني الأول حول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 9 أفريل 2002.

[2] الجريدة الرسمية، العدد 77، المؤرخة في 1996/12/11، ص04.

- كل مقاولة للإنتاج والتحويل والإصلاح.

- كل مقاولة للبناء أو الحفر أو تمهيد الأرض.

- كل مقاولة للتوريد أو الخدمات.

- كل مقاولة لاستغلال المناجم أو المناجم السطحية أو مقالع الحجارة أو منتوجات الأرض الأخرى.

- كل مقاولة لاستغلال النقل أو الانتقال.

- كل مقاولة لاستغلال الملاهي العمومية أو الانتاج الفكري.

- كل مقاولة للتأمينات.

-كل مقاولة لاستغلال المخازن العمومية.

- كل مقاولة لبيع السلع الجديدة بالمزاد العلني بالجملة أو الأشياء المستعملة بالتجزئة.

ج. المرحلة الممتدة من سنة 2000 إلى يومنا هذا:

أهم ما يميز هذه المرحلة هو برنامج التأهيل الاقتصادي أو المنظومة القانونية لتطوير الاستثمار وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأمر الصادر في 2001/08/20 رقم 03/01.[1]

وكذا القانون التوجيهي رقم 18/01 الصادر في 2001/12/12 وتعد سنة 2002 سنة إلحاق الصناعات التقليدية بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إضافة لإصدار المرسوم التنفيذي رقم 373/2002 المؤرخ في 2002/11/11 والمتعلق بإنشاء صندوق لضمان القروض البنكية الموجهة لهذا النوع من المؤسسات.[2]

بالإضافة إلى وضع نظام الإعلام الاقتصادي في 2003/02/27، إلى جانب هذا تم فتح مكاتب جهوية تعمل على تأهيل المؤسسات في أفريل من نفس السنة، وفي سنة 2005 تم إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و خلال الفترة الممتدة من 2005 إلى 2009 تم تخصيص 4 ملايير دينار

[1] الأمر الصادر في 2001 – 8 – 20 رقم 03 / 01 المتعلق بالتأهيل الاقتصادي للاستثمار وترقية م ص م.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 373 / 2002 المؤرخ في 2002 – 11 – 11 المتعلق بإنشاء صندوق لضمان القروض البنكية الموجهة ل م ص م.

جزائري للتكفل بانجاز وتجهيز الوكالة الوطنية لتطوير هذه المؤسسات ودعم الصناعات التقليدية واتضح هذا التطور من خلال تطور أعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بوتيرة متزايدة نسبيا وبشكل ملحوظ.[1]

تخطت أرقام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر عتبة المليون فقد وصلت إلى مليون وأربعة عشرة ألف مؤسسة بين مختلف القطاعات تبقى الصناعة فيها قطاعا ضعيفا، والتي قدمت 2478000 عامل إلا انه يبقى رقم ضعيف جدا مقارنة بحجم دولة كالجزائر وكذا عند مقارنتها بباقي الدول الناجحة في هذا، فالإشكال ليس في عدد هذه المؤسسات وإنما في حجم تفاعلها ونتائجها، والقطاع الصناعي يرتكز أكثر على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي نسبتها ضعيفة جدا في الجزائر.

فرغم أن قانون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لعام 2001 تضمن عدة آليات للنهوض بهذه المشاريع إلى أن التباطؤ في تجسيده والتناقض بين الواقع ونصوصه ساهم في فشلها وزوال العديد منها، وفي عام 2012 أطلق المسؤولون برنامجا للترقية والنهوض بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي خصص له غلاف مالي قدر ب 386 مليار دج موجه ل 20 ألف مؤسسة صغيرة ومتوسطة إلا انه لم يأتي بنتائج تختلف عما سبقه؛ مما دفع بالحكومة إلى إطلاق مخطط عملي جديد وهو إنشاء 1 مليون مؤسسة صغيرة ومتوسطة جديدة خلال الخماسي 2015-2019 إلا إنها لم تحقق نجاحا مما زاد من التساؤلات حول حقيقة هذا الفشل الذريع فكل المحاولات للنهوض بهذا القطاع بائت بالفشل، فالجزائر من أوائل الدول التي تسجل التي تسجل سنويا اختفاء عدد كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومما زاد من حدة الوضع وتأزمه هي الأزمة النفطية التي ألمت بالاقتصاد الجزائري مما اضعف قدرة التمويل وهو ما اضطر السلطات إلى وضع قانون جديد توجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وإعادة تعريفها وتشكيلها في عام 2017 ، حتى تصبح قاطرة للاقتصاد الوطني فتنشئ مؤسسات تنتج منتوج جزائري.[2]

[1] صالح صالحي، أساليب تنمية المشروعات ص و م في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 3 ، سطيف، 2004 ، ص 26-27 .

[2] عمر فرحاتي، إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول اشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر، 7/6 ديسمبر 2017، ص1-2.

المطلب الثاني: المقاولاتية (تعريف، خصائص، المقاول ومواصفاته الشخصية)

أولا: تعريف المقاولاتية

– عرفها البروفيسور في جامعة هارفار د **هاورد ستيفينسون** (1990) على أنها: اكتشاف الأفراد أو المنظمات لفرص الأعمال المتاحة واستغلالها.[1]

– ويعرفها **بيتر دراكر** (1985) فيقول: المقاولاتية هي فعل الإبداع الذي يتضمن النظر للتغيير على أنه فرصة لإعطاء الموارد المتاحة حاليا القدرة على خلق قيمة جديدة.[2]

لا يوجد إجماع حول نظرية المقاولاتية، وكذلك حول تحديد مفهومها ومع ذلك فإن أغلب التعريفات حسب **هيسريش** و **بيتيرز** يتفقان في تعريفها على أنها: نوع من السلوك يتمثل في السعي نحو الابتكار، تنظيم وإعادة تنظيم الآليات الاقتصادية والاجتماعية من أجل استغلال موارد وحالات معينة، تحمل المخاطرة وقبول الفشل، إنها مسار يعمل على خلق شيء ما مختلف والحصول على قيمة بتخصيص الوقت والعمل الضروري، مع تحمل الأخطار المالية، النفسية والاجتماعية المصاحبة لذلك، والحصول على نتائج في شكل رضا مالي وشخصي.[3]

*** مصطلحات ذات علاقة بالمقاولاتية:**

أ. الثقافة المقاولاتية:

هو مفهوم يخضع لتأثير المحيط وبعض العوامل الخارجية، حيث تعريف الثقافة المقاولاتية بشكل عام على أنها:[4]

[1] Alain FAYOLLE, le métier de créateur d'entreprise**,** les éditions d'organisation, paris, 2003, p 17.
[2] SARIMAHHANIMAMANSHAH, ABDULRACHIDMOHDALI, ENTREPRENEURSHIP**,** second edition, OXFORD Fajar, Kuala Lampur, Malaysia, 2010, p09.
[3] Mory siomy, développement des compétences des leaders en promotion de la culture entrepreneuriale et de l'entrepreneurship: le cas de rendez vous entrepreneuriat de la francophone, Thèse pour l'obtention de philosophie doctorat (ph.D.), Université Laval, Québec, octobre, 2007, p90.
[4] بلقاسم ماضي، عبير حفيفي، ثقافة المؤسسة والمقاولاتية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الأول حول المقاولاتية: التكوين وفرص الأعمال، جامعة بسكرة، الجزائر، 8/7/6 أفريل 2010، ص07.

مجمل المهارات والمعلومات المكتسبة من فرد أو مجموعة من الأفراد ومحاولة استغلالها وذلك بتطبيقها في الاستثمار في رؤوس الأموال وذلك بإيجاد أفكار مبتكرة جديدة، ابتكار في مجمل القطاعات الموجودة إضافة إلى وجود هيكل تسييري تنظيمي، وهي تتضمن التصرفات، التحفيز، ردود أفعال المقاولين، بالإضافة للتخطيط ،اتخاذ القرارات، التنظيم والمراقبة. كما أن هناك ثلاث أماكن يمكن أن ترسخ فيها هذه الثقافة هي :العائلة، المدرسة، المؤسسة.

ب. الروح المقاولاتية:

لقد ازداد اهتمام الباحثين بدراسة روح المقاولاتية نظرا لأهميتها الكبيرة في تدعيم وتشجيع المقاولاتية، ولأن المصطلح ما زال محل البحث لم يتم التوصل إلى اتفاق حول إيجاد تعريف موحد وشامل له.

– حسب مجموعة من المختصين في الاتحاد الأوروبي المكلفين بتدريس المقاولاتية، يجب أن لا تنحصر روح المقاولاتية فقط في عملية إنشاء المؤسسات، بل يجب النظر إليها كموقف عام يمكن استعماله بفائدة من طرف كل فرد في حياته اليومية وفي كل النشاطات المهنية. ولذلك لا يجب حصر روح المقاولاتية في مجموعة الوسائل والتقنيات التي تسمح بالانطلاق في نشاط تجاري لأنها تتعلق قبل كل شيء بالمبادرة والعمل.[1]

ج. منهجية المقاولاتية: وهي منهجية تهدف لتكوين المقاولين الصغار والمتوسطين في الدول السائرة في طريق النمو، ولعل الهدف الأساسي لهذه المقاربة هو مساعدة المقاول المبتدئ ليقوم بدراسة عقلانية للمشروع الذي ينوي إنجازه بشكل يمكنه من إقناع مؤسسة مالية ما بتمويله عن طريق الاقتراض.[2]

ثانيا: خصائص المقاولاتية

يمكن ذكر أهم سمات وخصائص المقاولاتية في النقاط التالية:[3]

[1] Anne-Françoise Lambert, Jean Donnay et autres, Réalisation d'une boite a outils pédagogique qui contribuent au développement de l'esprit d'entreprendre à l'attention des enseignants et étudiants de l'enseignement secondaire, Mai, 2005, p 16. Sur le site : www.freefondation.be (25/12/2010).

[2] محمد شاكر الناصري نشرة دورية داخلية تصدرها جمعية تنمية وادي درعة العدد الثاني السنة الأولى مارس 2002 ص03 .

[3] Touhami. B. (2010), Entrepreneurship and Business management in the globalisation, Revue de recherches et études Humaines, N°6, Université 20 Aout 1955, Skikda, Algérie.

– هناك القيادة (leadership)، بيد أن المقاولاتية تمثل القوة الدافعة وراء الحقائق الاقتصادية، المقاولاتية هي رؤيا شاملة واضحة مدعومة بالعديد من الأفكار الإبداعية القوية المحددة والمتميزة، أي الجديدة في السوق.

– في روح المقاول (spirit of the Entrepreneur) هناك رؤية لما هو أحسن من الوضع الحالي.

– عن طريق العملية المقاولاتية أيضا يتم إيقاظ الحدس والبصيرة التي تضرب بجذورها في الخبرة، حيث يعمل المقاول على تطوير الرؤية المنبثقة عن الروح المقاولاتية وكذا الإستراتيجية ووضعها موضع التنفيذ.

– يعمل المقاول على تنفيذ هذه الرؤية بسرعة وحماس، حيث أن هذا العمل يمكن أن يوفر له الشعور التام بالمعيشة والارتياح والرضا في خدمة المجتمع.

– المقاولاتية تمثل العمل الشخصي الحر الممارس من طرف الفرد انطلاقا من جملة عناصر رئيسة هي :الابتكار والإبداع والرغبة في التفرد وتحمل المخاطر، وهذا كله بهدف تقديم أشياء جديدة والخروج عن المألوف.

ثالثا: المقاول ومواصفاته

يمثل المقاول أول باب للدخول إلى الأبحاث المقاولاتية، فهو يعتبر المحرك الأساسي للمؤسسة، والفاعل الرئيسي في المقاولاتية، وبالتطرق أيضا إلى العوامل التي تلعب دورا مهما في الفعل المقاولاتي والتي يمكن أن تلعب دورا ايجابيا أو سلبيا في تنمية التوجه المقاولاتي وإنشاء المؤسسات.

أ. تعريف المقاول:

لقد تطور تعريف المقاول بالموازاة مع التطور الاقتصادي، لذا فقد اختلفت التعاريف التي أعطيت له، فمصطلح **المقاول** (Entrepreneur) ظهر في فرنسا خلال القرن السادس عشر وهي كلمة مشتقة من الفعل (Enreprender) والذي معناه **باشر، التزم، تعهد** وبالنسبة للغة الانجليزية فإنها تستعمل نفس الكلمة (Entrepreneur) للدلالة على نفس المعنى في اللغة الفرنسية.

يمكن تحديد تعريف للمقاول كالتالي:[1]

"المقاول هو الشخص الذي لديه الإرادة والقدرة وبشكل مستقل وإذا كان لديه الموارد الكافية على تحويل فكرة جديدة أو اختراع إلى ابتكار يجسد على أرض الواقع بالاعتماد على معلومة هامة، من أجل تحقيق

[1] توفيق خذري، حسين الطاهر، المقاولة كخيار فعال لنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية :المسارات والمحددات، مداخلة 37 ضمن الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر، 2013، ص4.

عوائد مالية عن طريق المخاطرة، ويتصف بالإضافة إلى ما سبق بالجرأة، الثقة بالنفس، المعارف التسييرية، والقدرة على الإبداع".

كما يمكن تعريف المقاول على أنه: "شخص مبدع ومسير لمؤسسة صغيرة ومتوسطة يساهم بنسبة كبيرة في رأس مال المؤسسة ويقوم بدور نشيط في القرارات المتعلقة بتوجهه أو حل مشاكلها".[1]

ويمكن ابراز الاختلاف بين المقاول والقائد والمدير من خلال الجدول التالي:

جدول رقم: 01 مقارنة بين المقاول، القائد و المدير

المقاول	المدير	القائد
يتمتع بالعمل	يدير	يقود
يبتكر	يدير	يبتكر
يخلق وضعا جديدا	يحافظ على الوضع الراهن	يطور الوضع الراهن
يركز على أعمال المؤسسة	يركز على نظم العمل	يركز على الأفراد
يكون فريق عمل	يعتمد على الرقابة و السيطرة،	يوحي بالثقة
يدرك وجود الفرص	لا يرى إلا المشكلات	ينظر إلى المستقبل
يسأل كيف و متى؟	يسأل كيف و متى؟	يسأل ماذا و لماذا؟
يركز على الأجل الطويل	يركز على الأجل القصير	يفكر في الأجل الطويل

المصدر: عمرو علاء الدين زيدان، " ريادة الأعمال : القوة الدافعة إلى الاقتصاديات الوطنية" ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2007 ، ص 116.

ب. مواصفات المقاول:

تقسم هذه المواصفات إلى قسمين، مواصفات شخصية ومواصفات سلوكية والتي يجب توفرها لدى المقاول الناجح وهي كما يلي:

- مواصفات شخصية:

[1] حمزة لفقير، تقييم البرامج التكوينية لدعم المقاولة، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص 38 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة بومرداس، الجزائر، 2009، ص16.

حسب R.PAPIN هناك تعدد وتنوع كبير في الجوانب الواجب توفرها لدى المقاول الناجح، فليس بالإمكان اقتراح صفة تسمح بالقول أنه لدى شخص ما مزايا المقاول الناجح أم لا، ولكن هناك حد أدنى من الصفات التي ينبغي توفرها لدى الشخص صاحب الفكرة والتي يمكن حصرها فيما يلي[1]:

1- الطاقة الحركية: سلوك ضروري لا يمكن الاستغناء عنه لأن عملية إنشاء مؤسسة تتطلب بذل جهد معتبر وتهيئة الوقت الكافي والطاقة اللازمة لإنجاز الأعمال.

2- القدرة على احتواء الوقت: ينبغي على صاحب الفكرة القيام بتطوير مجموعة من الأنشطة في الحاضر، والتي سوف لن يكون لها أي أثر إلا لاحقا، فلا يمكن تصور نجاح مؤسسة دون التفكير في المستقبل وتحديد الرؤية على المدى المتوسط والطويل.

3- القدرة على حل مختلف المشاكل: فقد تواجه المقاول عدة عقبات وهذا ما يفرض عليه محاولة حلها واللجوء في بعض الأحيان إلى أطراف أخرى ومع ذلك لا يجب نقل كل المشاكل إلى استشاري ما، لأنه ما قد يشكل له مشكلة لا يكون كذلك بالنسبة إلى استشاري أو مساعد.

4- تقبل الفشل: يشكل الفشل جزءا من النجاح وبالنسبة للمقاول الفشل، الخطأ والحلم هي مصادر لاستغلال فرص جديدة، وبالتالي تحقيق نجاحات مستقبلية.

5- قياس المخاطر: ينبغي أن يواجه المخاطر التي تواجهه في المستقبل وأن لا يعتمد على الحظ الذي نادرا ما يتكرر، فالنجاح يأتي نتيجة لجهود طويلة وعمل دائم وتقييم مستمر للنشاط.

6- التجديد والإبداع: فلاستمرار المؤسسة يجب أن تتطور من ناحية منتجاته أو هياكله أو مخططها الاجتماعي، لهذا تنشأ ضرورة للانفتاح على التجديد والتطوير، وهذا ما يتطلب قدرة على التحليل واستعداد للاستماع وتوفير الطاقة اللازمة للاستجابة للتوجهات الجديدة التي ستكون مفاتيح تطوير المؤسسة.

[1] صندرة سايبي، سيرورة إنشاء المؤسسة وأساليب المرافقة، دار المقاولاتية، جامعة قسنطينة، الجزائر،2010 ص8،9

7- الثقة بالنفس: فيها يجعل المقاول أعماله ناجحة، حيث يملك شعورا متفوقا وحساسا بأنواع المشاكل المختلفة بدرجات أعلى إذ أظهرت الدراسات أن المقاولين يملكون الثقة بالنفس وقدرة على ترتيب المشاكل المختلفة وتصنيفها و التعامل معها بطريقة أفضل من الآخرين.

بالإضافة إلى صفات أخرى مثل :الاندفاع للعمل، الالتزام، التفاؤل، الرغبة في الاستقلالية.....إلخ،

- مواصفات سلوكية:

يمتلك المقاول نوعين من المهارات وهي:

1- المهارات التفاعلية: وتمثل مجموعة المهارات من حيث بناء وتكوين علاقات إنسانية بين العاملين والإدارة والمشرفين على الأنشطة والعملية الإنتاجية، والسعي لخلق بيئة عمل تفاعلية تستند إلى التقدير والاحترام والمشاركة في حل المشكلات ورعاية وتنمية الابتكارات، فضلا عن تحقيق العدالة في توزيع الأعمال وتقسيم الأنشطة وإقامة قنوات اتصال متفاعلة تضمن سير العمل بروح الفريق الواحد، وهذه المهارات توفر الأجواء لتحسين الإنتاجية وتطوير العمل.

2- المهارات التكاملية: المقاولون يسعون باستمرار إلى تنمية مهاراتهم التكاملية بين العاملين، حيث تصبح المؤسسة أو المشروع وكأنه خلية عمل متكاملة وتضمن إنسانية الأعمال والفعاليات بين الوحدات والأقسام[1].

المطلب الثالث: دوافع توجه الشباب نحو المقاولاتية ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية

إن العمل على نشر الروح المقاولاتية بين الشباب وخاصة الجامعي منهم والذي يساهم بشكل رئيسي في توجه الشباب نحو عالم المقاولاتية، حيث أن العامل الرئيس لتنمية أي بلد ليس المال والتكنولوجيا، وإنما ذوي الأفكار المبتكرة والخلاقة، والتي تلعب دورا هاما في تحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي خاصة في الدول النامية.

[1] لفقير حمزة، مرجع سبق ذكره، ص27.

أولا: دوافع توجه الشباب نحو المقاولاتية

يمكن إجمال هذه الدوافع وتلخيصها في النقاط التالية: [1]

1- الدوافع النفسية: من بين أهم الدوافع التي تمكن من خلق المشاريع المصغرة نذكر العامل النفسي، بحيث يتجه الفرد نحو المقاولة حسب ما تمليه عليه العوامل النفسية أو حدوث إضطراب في محيطه.

2- الدوافع الثقافية: و تنتج هذه العوامل من العادات و التقاليد و الدين المعتنق و المعتقدات أو العائلة، فالثقافة والدين يمنحان الفرد رأس مال روحي و ميول لإنشاء المؤسسة المصغرة و العائلة تؤثر على توجُه الفرد لإنشاء مؤسسة، خاصة إذا كان أحد الأبوين مقاول أو أحد معارف الفرد.

3- الدوافع الاقتصادية: وتكون من خلال تحسين مستوى المعيشة بالإضافة إلى تلبية الحاجات الأساسية المتعلقة بالبقاء و الاستمرارية و الحصول على دخل مرتفع، و كذا رفع القدرة الشرائية.

4- الموارد المالية: مهما كان حجم المشروع كبير أم صغير يستلزم توفر رأسمال حيث أنه أي شخص يريد إنشاء مؤسسة يجب أن يمتلك سيولة كافية لذلك و قيمة أموال بدء المشروع يتوقف عليها معرفة نوع الفرص المستغلة، والتي تختلف حسب حجم الأموال المتوفرة.

5- الظروف السائدة: يتطلب العمل المقاولاتي الشفافية و اقتصاد السوق والحرية السياسية والمعاملات فلا يمكن رؤية مؤسسات حرة دون وجود حقوق تضمن حرية التبادل، حماية الأشخاص و السلع.

6- الخبرة المهنية: تعتبر هذه الأخيرة محفز لإنشاء المؤسسات المصغرة حيث يمكن أن تزيد من الاستعدادات المقاولاتية للفرد وتساهم في تكوين التوجه المقاولاتي للأفراد و عادة ما تتولد فكرة إنشاء مؤسسة من خلال محيط العمل و تأثيراته على المقاول المستقبلي.

7- الأساس الإقليمي: يؤثر الإقليم و المحيط على توجه الفرد نحو المقاولاتية و بالتسهيلات التي يمكن أن يقدمها يؤثر على المسار و العمل المقاولاتي مثل وجود مجتمع نشط و متفتح للمبادرات الفردية، امتلاك

[1] سلامي منيرة، التوجه المقاولاتي للشباب في الجزائر، الملتقى الوطني حول إستراتيجيات التنظيم و مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،18/19 أفريل 2012 ص 6-7.

الشخص لموارد مالية، وجود مؤسسات رأس المال المخاطر، الآليات المشجعة الإقليمية و المحلية،كلها عوامل مولدة و محفزة لمقاولين جدد و دافعة لإنشاء مؤسسات مصغرة.

ثانيا: دور المقاولاتية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية

يتمثل دور المقاولاتية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بشكل عام في النقاط التالية:[1]

1- رفع مستوى الإنتاجية في جميع الأعمال والأنشطة :ويتحقق ذلك من خلال الكفاءة في استخدام الموارد من قبل المقاولين أنفسهم في المجتمع، وخلق التوافقات الجديدة من خلال القدرة على تحويل الموارد من مستوى أقل إنتاجية إلى مستوى أعلى.

2- خلق فرص عمل جديدة: يعمل المقاولون الذين ينتمون للقطاع الخاص في مجالات نشاط مختلفة صناعية، تجارية وخدمية وغيرها وبأحجام مؤسسات كبيرة ومتوسطة وصغيرة في المجتمع الذي يعيشون فيه، بحيث يتيحون الفرصة لتوظيف آلاف العاملين وخلق فرص عمل حقيقية لهم.

3- الإسهام في تنوع الإنتاج: نظرا لتباين وتعدد إبداعات المقاولين من خلال تنوع نشاطاتهم من السلع أو المنتجات والخدمات الكاملة إلى العناصر والخدمات أو المنتجات الوسيطية والتي تؤدي إلى إضافة قيمة جديدة للمجتمع، وقد يكون هذا الإبداع في التكنولوجيا أو في الصناعة أو في الخدمات، أو في الأنشطة والوظائف المختلفة في المؤسسة مثل التسويق أو التوزيع أو الترويج أو التنظيم أو التسيير أو من خلال مدخل جديد للأعمال، أو طريقة جديدة في أداء العمل.

4- زيادة القدرة على المنافسة: وذلك من خلال المعرفة الدقيقة الواعية للبيئة المحلية والبيئة الخارجية وتطوير أساليب العمل من خلالها والتفاعل معها بإيجابية، كما أن المبادرات الحديثة في المقاولاتية، إطلاق مؤسسات جديدة أو إعادة بعث مؤسسات قائمة، تحفز الإنتاجية، كلها عوامل تنمي التنافسية من خلال أنها تجبر المؤسسات الأخرى على العمل بأحسن أداء وابتكار، رفع مستوى الأداء والابتكار في المؤسسات مهما كان مستوى التنظيم، العمليات، المنتجات، الخدمات أو الأسواق، وتدعم التنافسية الاقتصادية بشكل عام، وهذا ما يستفيد منه المستهلكون من خلال تنوع الخيارات والأسعار.

[1] مجدي عوض مبارك، مرجع سابق، ص4 .

5- نقل التكنولوجيا: إذ يقوم المقاولون بنقل أدوات ووسائل التكنولوجيا من الدول المتقدمة إلى الدول النامية، أو القيام بابتكارات تكنولوجية جديدة، من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة وخلق فرص جديدة لهم ولغيرهم من الأفراد في المجتمع تكون مطابقة لاحتياجاتهم من حيث ابتكار منتجات وخدمات جديدة، مداخيل جديدة للأعمال، مصادر توريد جديدة للمواد الخام، أساليب عمل جديدة وغيرها.

6- التجديد وإعادة الهيكلة في المشاريع الاقتصادية وتنميتها وتطويرها: أي إحداث تغييرات هامة في المؤسسات الاقتصادية القائمة، وإعادة تعريف المشاريع الاقتصادية القائمة، ويشمل ذلك تحويل هذه المشاريع والمنظمات بجعلها أكثر ابتكارا من خلال التغيير في مجال الأداء وأنظمة الموارد والمصادر، وأنظمة الحوافز والمكافآت بالإضافة إلى ثقافة المنظمة، وإعادة صياغة الإجراءات والمعايير المؤسسية فيها.

7- إيجاد أسواق جديدة: ويتحقق ذلك من خلال إجراء توافقات جديدة في الموارد والكفاءة في استخدامها لدى المقاول، واستغلال الفرص في السوق من أجل إيجاد عملاء جدد وخلق طلب وعرض جديدين على المنتج في السوق.

8- روح المقاولة والقيم الاجتماعية: المقاولين هم القوة المحركة لاقتصاد السوق وإنجازاتهم تقدم للمجتمع ثروة تشغيل وخيارات متنوعة للمستهلكين، استجابة للمطالب المتزايدة للمجتمع فيما يتعلق بأثر النشاط المقاولاتي على المجتمع والبيئة، قامت العديد من المؤسسات الكبرى بتبني استراتيجيات رسمية للمسؤولية الاجتماعية، تعمل خاصة على الإدماج المطلوب للانشغالات الاجتماعية والبيئية في نشاطاتهم وبتفاعلهم مع المتعاملين الاقتصاديين، عرفانا منهم أن السلوك المسئول من المؤسسات يمكن أن يساهم في نجاحها،وهذا يمكن أن يتضمن مثلا: إطلاق منتوج بشكل يحترم البيئة، أو يحترم متطلبات المستهلكين ويتبنى حسن التعامل تجاههم، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجب عليها أن تعتمد" روح مقاولاتية مسئولة" بشكل غير رسمي أكثر حتى إذا كانت تقدم أساسا عدد من النشاطات المفيدة للمجتمع، كما أن المقاولاتية يمكن أن تؤدي أيضا دورا فعالا على مستوى دعم فعالية الخدمات في المجال الاجتماعي، الصحة والتعليم، مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي تشترك مع الفاعلين الاقتصاديين في تسيير ودعم هذه الخدمات وبتمييز الابتكار والتوجه نحو الزبون، أحد المقاربات تسمح بإكمال الموارد العمومية وترقية مجموعة الخدمات الممنوحة للمستهلك.

المبحث الثاني: البرامج الحكومية لدعم المقاولاتية

يقتضي النموذج الاقتصادي الحر أن تلعب الدولة دور المنظم الأول للأحداث في المجتمع، فالدولة هي عون اقتصادي وهي في نفس الوقت مستهلك للسلع والخدمات، رب العمل الأساسي وضابط النشاط الاقتصادي، وبهدف بعث وتنمية المؤسسات الصغيرة في بلد معين لا يكفي توفير فقط البيئة والظروف الملائمة للنشاط المقاولاتي، فالدولة يجب أن تعمل في إطار السياسات العامة لدعم المقاولاتية بتحسين الدعم المالي واستحداث برامج تعليم وتكوين مقاولاتي و نشر الثقافة المقاولاتية بين الأوساط الاجتماعية.

المطلب الأول: استراتيجية الدعم الحكومي المباشر للمقاولاتية

تعمل السلطات العمومية على التدخل المباشر لدعم المقاولاتية من خلال توفير الدعم المالي، الخدمات الاستشارية والتكوين لترقية و دعم النشاط المقاولاتي.

أولا: مسار الدعم والمساعدة في إنشاء المؤسسات

المقاولاتية هي عملية تقنية يمكن تعلمها وليست ظاهرة فطرية تولد مع الإنسان، بمعنى أن الفرد يتعلم ليصبح مقاولا، ولا أحد مبرمج وراثيا ليصبح مقاولا، فالمقاولاتية هي نموذج للسلوك يمكن تشجيعه، تحفيزه، إعاقته، تقييمه من خلال التجربة والتعليم.

اعتبر (**دراكر 1985**) أن القدرة على المقاولة ليست فقط لعوامل شخصية لكن أيضا .وبالأساس هو عمل ومنهج يمكن تعلم قواعده والعمل على تنظيم تطبيقاته، من جهته (**ميشال سانتي**) يفترض أن "روح المقاولة ظاهرة لا هي طبيعية ولا هي شخصية، إنما هي ثمار عمل آني من منهج روحي وعملي وعمل يومي، هي ليست الطريق الوحيد بالنسبة لبعض الأفراد، لكن تعبر عن بعض المعارف، بعض المواقف والعادات التي يمكن أن يتم تدريسها، تدعيمها واستغلالها".[1]

[1] Firras Mohammed, Impact des politiques d'aide à l'entrepreneuriat sur l'émergence d'esprit d'entreprise chez les jeunes, cas: ANSEJ de Tizi-Ouzou, Mémoire de magister en Sciences de Gestion, option: Management des entreprises –Université Mouloud Mammeri Tizi Ouzou, Juin 2012.

ثانيا: عناصر سياسة تنمية المقاولاتية

تتأثر جميع السياسات العمومية لدعم المقاولاتية بالضرورة بالعوامل الاجتماعية، السياسية، الاقتصادية والموقفية للدول المعنية حسب مستوى التنمية أو الخصائص الاقتصادية الكلية للدولة، ويعتمد التدخل الحكومي الاستباقي لصالح المقاولاتية على العوامل السوسيو اقتصادية أو السياسات الموجودة.

إذا كان الهدف المعلن للسياسة العامة لتشجيع المقاولاتية هو خلق الظروف الضرورية المناسبة لإنشاء المؤسسات، فيجب أن تعتمد على العناصر التالية: [1]

1- التحسيس: تمتاز البيئة الاقتصادية في الدول النامية غالبا بالغموض وعدم التأكد (وجود اقتصاد غير رسمي، ضعف التشريعات)، كما أن بعض هذه الدول خرجت من تجربة اشتراكية فاشلة كانت فيها الدولة هي الفاعل الرئيسي في الاقتصاد، وبالتالي تعتبر مرحلة التحسيس جد مهمة في التوعية بأهمية العمل الحر والعمل على خلق ثقافة مقاولاتية بالتأثير على تصور جزء كبير من فئات المجتمع اتجاه المقاولاتية والمقاولين، وهذا بالأخص من خلال نظام التعليم الثانوي والجامعي الذي سوف يقوم ويثمن مساهمة المقاولين فرديا وجماعيا في الحياة الاقتصادية للدول وتحقيق أهداف التنمية المشتركة، تخصيص جوائز، الإشهار عبر وسائل الإعلام وإعطاء نظرة واسعة يمكن أن تدعم المقاول كفاعل سوسيو اقتصادي رئيسي وتحفز على اعتماد المقاولاتية كمسار مهني.

2- إنتاج الأفكار: من أجل معرفة وتقييم الأفكار الواعدة أو الممكن تسويقها يجب أن تكون هناك هيئات مصممة وموضوعة من أجل تسهيل تحديد الفرص الاستثمارية، كما أن التقيد بالابتكار التكنولوجي أو العلمي من خلال المبالغ المستثمرة في البحث والتنمية في المخابر ومراكز البحث والجامعات في بلد ما يؤدي إلى إنتاج العديد من الأفكار أو المشاريع التي يمكن للمقاولين الموجودين استغلالها في شكل منتجات أو خدمات جديدة أو تحسين المنتجات أو الخدمات الموجودة، وبشكل عام فإن التكوين والتعليم المعتمد على مخطط أكاديمي ومهني يعتبر أداة لتشجيع فرص المواهب المقاولاتية، كل ذلك يؤدي إلى استغلال عدد كبير من الأشخاص من خلال إمكانياتهم الخاصة، فعبر جميع أنحاء العالم تقوم المدارس والجامعات المشهورة بوضع برامج تكوين في المقاولاتية، حيث تستقبل مدارس الإدارة ملايين الطلاب في

[1] محمد قوجيل، دراسة وتحليل سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر، أطروحة دكتوراه: تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2016/2015، ص99.

إطار برامج خاصة سواء في الدول المتقدمة أو الدول النامية، إدماج برامج تكوين في المقاولاتية، تشجيع تحويل التكنولوجيا، وضع وإشهار مسابقات، (مشاريع إنشاء المؤسسات، تخصيص جوائز التميز) هي مجموعة من الأعمال المفيدة من أجل إنتاج أفكار واعدة تسويقيا وإخراج أحسن الطاقات الممكنة من الاستثمارات الممنوحة في البحث والتنمية وكذلك تنمية الكفاءات.

3- إنشاء المؤسسات: تهدف عمليات الدعم في هذه المرحلة إلى تسهيل الانتقال إلى الإنشاء الفعلي، فحتى إذا كانت جميع الشروط المثالية موجودة فإن إنشاء المؤسسة يتطلب مجهودات مهمة من طرف المقاول، فعملية تحويل أفكار وكفاءات المقاولين الواعدين لمنتجات وخدمات ومؤسسات تتطلب العديد من المجهودات، والتالي تعمل الدولة على دعم المقاولين في هذه المرحلة خاصة من خلال عمليات الدعم المالي، تقديم خدمات لتنمية المؤسسات الناشئة، وكذلك من خلال وضع قوانين خاصة مشجعة وتبسيط الإجراءات الإدارية لإنشاء المؤسسات ...الخ.

4- النمو والتوسع: بمجرد إنشاء المؤسسة أو خلق منتوج أو خدمة تجارية جديدة هناك آليات ومعايير أخرى تضعها الحكومات من أجل دعم نمو وتوسع المؤسسات الناشئة بطريقة تدعم آفاق النمو للمقاولين، تشجع خلق مناصب العمل في المجتمع وعموما خلق الثروة.

المطلب الثاني: المرافقة كآلية لتنمية المقاولاتية

تعتبر المرافقة من أهم الآليات المبتكرة لدعم إنشاء المؤسسات بالنظر إلى كثرة التعقيدات المصاحبة لإنشائها، وبالتالي فإن عملية مرافقتها خاصة في السنوات الأولى من إنشائها وبداية نموها يعد أمرا ضروريا.

أولا: مفهوم المرافقة المقاولاتية

ظهرت المرافقة المقاولاتية منذ عديد السنوات في الميدان العملي، لكن أكاديميا فهي حديثة النشأة ابتدءا من سنة 2000 من خلال أعمال كوكو دوكو، كما أن هذا المصطلح لا يوجد له مرادف عند الأنجلوساكسونين، ويعتمدون على مصطلح الحاضنة للتعبير عن فعل المرافقة، في حين عند الفرانكفونيين

نجد للمرافقين مرادف وهو Accompagnement أما عن الحاضنة بالنسبة لهم فهي أحد آليات المرافقة المقاولاتية أي جزء من المرافقة.[1]

يعرف **أندري لوتاوسكي** المرافقة المقاولاتية وهو مسؤول عن الدراسات في وكالة إنشاء المؤسسات بفرنسا على أنها:[2]

المرافقة المقاولاتية: هي محاولة لتجنيد الهياكل والاتصالات والوقت من أجل مواجهة المشاكل المتعددة التي تعترض المؤسسة، ومحاولة تكييفها مع ثقافة وشخصية المقاول.

كما تعرف المرافقة المقاولاتية على أنها إجراء منظم في شكل مواعيد متتابعة، تهدف إلى دعم منشئي المؤسسات في الفهم والتحكم في إجراءات الإنشاء، وكذلك التحكم في المشروع والقرارات المرتبطة به.[3]

ثانيا: الوظيفة التقنية والدور الاجتماعي للمرافقة

تكمن حركية المرافقة في جملة المراحل التي يتم انتهاجها من أجل مساعدة حاملي المشاريع في تطوير أفكارهم و تجسيدها على أرض الواقع من خلال إنشاء مؤسسات، هذه المراحل تكون متتابعة متمثلة في مرحلة ما قبل الإنشاء، مرحلة الإنشاء، مرحلة ما بعد الإنشاء وهي كالآتي:[4]

1- مرحلة ما قبل الإنشاء (الاستقبال): عند قدوم أي مقاول إلى هيئة المرافقة لأول مرة تقام معه جلسات أولى تسمى بمرحلة المرافقة القبلية التي يتم فيها استقبال المقاول، ويختلف شكل الاستقبال من هيئة لأخرى، حيث أن بعضها يكتفي بأول لقاء لتقديم بعض المعلومات وتوجيه المقاول (حامل المشروع)، أما الأخرى فهي تقوم منذ اللقاء الأول بتحليل وتقييم إمكانيات المشروع.

[1] Hackett S. M. et Dilts D. M, « A Systematic Review of Business Incubation Research », The Journal of Technology Transfer, Vol. 29, No. 1, 2004,p. 55–82.

[2] Christian Marbach, « L'appui à la création de PME, Point de vue du créateur », Cité in : Regard sur les PME, Agence des PME, 1ére édition, N° 02, Janvier 2003, P : 43.

[3] D DUVERT Régis, HEKIMIAN Norbert, VALLAT David, L'appui à la création d'entreprise ou d'activité, étude pour la Direction Régionale du Travail, de l'Emploi Et de la Formation Professionnelle Rhône Alpes(DRTEFP), Ministère des Affaires Sociales, du Travail et de la Solidarité, France, mai,2002, p48.

[4] أمال بعيط، برامج المرافقة المقاولاتية في الجزائر، أطروحة دكتوراه: تسيير المنظمات، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، الجزائر، 2017/2016، ص35-36.

وبالتالي فمرحلة ما قبل الإنشاء تقوم في الأساس على التعارف بين كل من حامل المشروع والهيئة المرافقة، كما تسعى إلى معرفة حالة تقدم المشروع، احتياجات المشروع، التوفيق بين حاجيات هيئة الدعم ومتطلبات حامل المشروع.

2- مرحلة الإنشاء: تتميز هذه المرحلة بمجموعة من الخدمات التي تقدمها هيئات المرافقة تتمثل فيما يلي:

- إعداد وتشكيل ملف إنشاء المشروع: يتمثل في خطة عمل تتضمن تقديم صاحب المشروع، وصف المشروع، وصف السلعة أو الخدمة، السوق، رقم الأعمال، الوسائل التجارية، وسائل الإنتاج، الملف المالي: جدول حسابات نتائج تقديري، الاحتياج في رأس المال العامل، خطة التمويل، مخطط الخزينة، الرسم على القيمة المضافة، عتبة المردودية.

- البحث عن الوسائل المالية: قروض، إعانات، مساعدات،...

- القيام بالخيارات الجبائية، الاجتماعية، والقانونية.

- المرافقة يمكن أن تصل إلى غاية المساعدة في تخطيط وانجاز خطوات إنشاء المشروع.

- الاستقلالية تحاول هيئات الدعم والمرافقة تشجيع استقلالية المقاول في اتخاذ القرارات الخاصة.

إن هذه الخدمات المذكورة موجودة في أغلب هياكل الدعم والمرافقة، إلا أن تنظيم هذه العمليات يختلف من هيئة لأخرى، فهناك بعض الخدمات التي يمكن أن تقدم لحاملي المشاريع بشكل فردي أو جماعي في حالة التدفق الهائل لحاملي المشاريع، وفي هذه الأخيرة يتم تحقيق الحد الأدنى من الأبعاد الفردية وذلك في شكل مواعيد فردية مع حاملي المشاريع.

3- مرحلة ما بعد الإنشاء: القليل من هيئات الدعم تقوم بمتابعة المؤسسات الصغيرة بعد إنشائها،ومع ذلك تهتم الهيئات المتخصصة في الدعم المالي كثيرا بهذه العملية، والسبب في ذلك بدون شك هو محاولة التحقق من إمكانية استرجاع الأموال المقروضة، وعموما تتضمن المتابعة بعد الإنشاء مواعيد شهرية مع صاحب المشروع طوال السنتين الأوليتين، يتم فيها بحث العناصر التالية:

- التسيير: الخزينة، الوضعية المالية، تشكيل لوحة قيادة مالية.

- الجانب التجاري :البحث عن الزبائن، الاتصال.

- الرؤية الإستراتيجية.

- أسئلة مختلفة: العقود، المناقصات...الخ

وفي حالة وجود بعض المشاكل المحتملة في بعض المشاريع، يتم تنظيم مواعيد دورية مع صاحب المؤسسة لحل هذه المشاكل.

وهناك بعض الهيئات تقوم بتنظيم اجتماعات إعلامية كل شهرين أو ثلاثة أشهر يقوم بتنشيطها مختصون، تتمحور حول تسيير المؤسسات الصغيرة، طرق التوظيف، تأمين الممتلكات والأشخاص، الإعفاءات،...الخ.

ثالثا: هيئات الدعم والمرافقة والإدماج الاجتماعي في الجزائر

في إطار سياسة محاربة البطالة و الإقصاء الاجتماعي، أنشأت الدولة مجموعة من الهيئات التي تهدف إلى دعم فئات معينة من المجتمع (البطالة، المسرحين من العمل، النساء الماكثات في البيت...) من أجل إنشاء مؤسساتهم الخاصة بهدف خلق مناصب عمل دائمة لهم ولأفراد آخرين، وتتمثل هذه الهيئات في ما يلي:

1- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (Ansej):

أنشأت هذه الوكالة بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 296-96 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 لديها 53 فرعا على مستوى القطر الجزائري [1]، أسندت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ), التي كانت سابقًا تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل، رسميا إلى وزارة المؤسسات الصغيرة و المؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة بموجب مرسوم تنفيذي نشر في الجريدة الرسمية الأخيرة و حسب ما جاء في المرسوم الصادر بتاريخ 5 ماي 2020، "يسند إلى وزير المؤسسات الصغيرة و المؤسسات الناشئة و اقتصاد المعرفة، سلطة الوصاية على الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.[2]

[1] المرسوم التنفيذي رقم 296-96، الجريدة الرسمية، العدد52، المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، ص12.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 20-110، الجريدة الرسمية، العدد27، المؤرخ في 05 ماي 2020، ص9.

وهي هيئة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي تستهدف الشباب العاطلين عن العمل بين 19 و 35عاما الذين يرغبون إنشاء مشاريعهم الصغيرة الخاصة، وهو جهاز مهم خاصة أن 70 ٪ من العاطلين عن العمل هم دون سن 30 عاما بالنسبة لشرط السن لحاملي المشاريع يمكن تمديدها إلى 40 سنة إذا كان المشروع المقترح يولد ما لا يقل عن ثلاثة وظائف دائمة، من بين الوكالات الموجودة في جميع أنحاء الوطن الجزائري، تقدم أونساج مساعدات مالية من خلال القروض الممنوحة من البنوك المحلية المعتمدة، التي يتم فيها وضع ملفات الشباب حاملي المشاريع المؤهلة[1]، وإن كان الهدف من إنشائها اجتماعي في إطار سياسة التشغيل ومكافحة البطالة، فإنها أيضا توكل بالمهام التالية:[2]

– تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار إنجاز مشاريعهم الإستثمارية.

– تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد، في حدود الأغلفة المالية المتوفرة.

– تبلغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبالامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها، حيث تضع بين أيديهم كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي، التقني، التشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطاتهم.

– تشجع كل شكل آخر من الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية إحداث الأنشطة و توسيعها، بإحداث بنك للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا.

– تضع تحت تصرف الشباب ذوو المشاريع، كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطهم.

– تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.

– تقدم الاستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مجال التركيب المالي وتعبئة القروض.

[1] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 296-96، مرجع سابق، ص12.

– تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع، وتطبيق خطة التمويل، ومتابعة المشاريع واستغلالها.

– تطبق كل تدبير من شأنه أن يسمح برصد الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحداث نشاطات لصالح الشباب واستعمالها في الآجال المحددة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بها.

– تكلف من يقوم بدراسات الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة، لحساب الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية، وذلك بالاستعانة بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها.

– تنظم دورات لتعليم الشباب و تكوينهم أو تجديد معارفهم في تقنيات التسيير على أساس برامج خاصة يتم إعدادها مع الهياكل التكوينية، و في هذا الصدد تبرم الوكالة اتفاقيات مع الهيئات والمؤسسات التي يمكن أن تستفيد من خلالها من إنجاز برامج تكوين الشباب ذوي المشاريع.

– تشجع كل شكل آخر من الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية إحداث الأنشطة وتوسيعها، وتقدم الاستشارة ويد المساعدة في مسار التركيب المالي ورصد القروض.

ويستفيد حامل المشروع من التمويل والامتيازات الجبائية وفقا لثلاثة أشكال:[1]

– التمويل الخاص:

في هذه الحالة يكون رأس مال المؤسسة ملكا كلية لصاحبها و تساهم ansej في إنشاء المؤسسة من خلال تقديمها للإعانات الجبائية والشبه جبائية خلال مرحلتي انجاز المشروع واستغلاله.

– خلال مرحلة انجاز المشروع: حيث يستفيد المقاول من الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للحصول على معدات التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في الانجاز وكذلك يستفيد من تخفيض بنسبة (5%) من الحقوق الجمركية على معدات التجهيز المستوردة والتي تدخل مباشرة في الانجاز بالإضافة الإعفاء من حقوق تحويل الملكية في الحصول على العقارات المخصصة لممارسة النشاط وحقوق التسجيل على العقود المنشئة للمؤسسات المصغرة.

[1] مطويات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

– خلال مرحلة استغلال المشروع: وتشمل الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسة المصغرة لمدة 3 سنوات ابتداءا من انطلاق المشروع و6سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة وتتمثل في:

– الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على النشاطات المهنية.

– تمديد فترة الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة عامين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف خمسة عمال على الأقل لمدة غير محددة.

– الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات والمنشآت الإضافية المخصصة لنشاطات المؤسسات المصغرة.

– الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات الصغيرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

– التمويل الثنائي: في هذه الحالة يكون رأس المال مساهمة مالية من قبل المؤسسين، والثاني قرض بدون فائدة من الوكالة .

– التمويل الثلاثي: في هذه الحالة رأس المال يتكون من مساهمة المؤسسين والوكالة، والجزء الثالث قرض بنكي تتولى الوكالة.

2– الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (Cnac) :

تأسس الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بالمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 6 جويلية 1994م تطبيقا للمرسوم التشريعي رقم 01/94 المؤرخ في 11 ماي 1994،[1] يتكفل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بجهاز الدعم لإنشاء وتوسيع النشاطات المخصصة للشباب العاطل عن العمل والبالغ

[1] المرسوم التنفيذي رقم 94-188، الجريدة الرسمية، العدد 44، بتاريخ 6 جويلية 1994، ص5.

من العمر 30-50 سنة، والذين فقدوا وظائفهم لأسباب اقتصادية والذين تتوفر فيهم الشروط الضرورية أن الحد الأقصى للمشروع لا يتجاوز 10 مليون دينار[1].

– **مهام الصندوق**: حيث يقدم الصندوق لأصحاب المشاريع مايلي:[2]

– المرافقة أثناء جميع مراحل المشروع و وضع مخطط الأعمال.

– المساعدة خلال جميع مراحل المشروع وتطوير دعم خطة العمل.

– يمثل القرض على شكل هبة من 28-29 بالمئة من التكلفة الإجمالية للمشروع.

– التخفيض في الفوائد البنكية.

وتستند الاستثمارات المراد إنجازها في هذا الإطار حصريا على صيغة التمويل الثلاثي التي تربط صاحب المشروع والبنك والصندوق من خلال التركيبة التالية:[3]

– المساهمة الشخصية: 1-2٪ من التكلفة الإجمالية للمشروع.

– تمويل الصندوق: 28-29٪ من التكلفة الإجمالية للمشروع على شكل هبة.

– تمويل البنك: 70٪ بفوائد مخفضة.

كما يقدم الصندوق مزايا أخرى تتمثل في:[4]

– الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة والتخفيض في التعريفات الجمركية قيد الإنشاء والإعفاء الضريبي أثناء مرحلة الاستغلال.

– التدريب والتكوين في مجال تسيير المؤسسات، أثناء تركيب المشروع و بعد إنشاء المؤسسة.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 04-02، المؤرخ في 03 جانفي 2004، المعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-158 المؤرخ في 20 جوان 2010، المحدد لمستويات وشروط منح المساعدات للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 30 و50 سنة، العدد03، الصادر بتاريخ 11 جانفي 2004، ص6.

[2] الموقع الالكتروني للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة: https://www.cnac.dz/default.aspx?id= 136، تاريخ الاطلاع: 2020/05/17.

[3] نفس المرجع،www.cnac.dz.

[4] نفس المرجع،www.cnac.dz.

3- الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(Angem) :

أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ت وضع الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لمجمل نشاطات الوكالة وفقا لأحكام هذا المرسوم.[1]

تشكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر و الهشاشة و تتمثل مهامها الأساسية في[2]:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع و التنظيم المعمول بهما.

- دعم و نصح و مرافقة المستفيدين من القرض المصغر في تنفيذ أنشطتهم.

- منح سلف بدون فوائد.

- إبلاغ المستفيدين، ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز، بمختلف المساعدات التي تمنح لهم.

- ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربط هؤلاء المستفيدين بالوكالة بالإضافة إلى مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

أما بالنسبة للمساعدات الممنوحة للمستفيدين من القرض المصغر:[3]

- تضمن الوكالة الدعم و النصح والمساعدة التقنية فضلا عن المرافقة المجانية للمقاولين أثناء تنفيذ أنشطتهم.

- يمنح القرض البنكي بنسبة فائدة مخفضة تقع على عاتق المستفيد من 5 إلى 20% من نسبة الفائدة المحددة من طرف البنك و ذلك حسب الحالات، فيما تتحمل الخزينة العمومية فارق نسبة الفائدة التجارية.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 04-14، المؤرخ في 22 جويلية 2004، الجريدة الرسمية، العدد 6، 2004، ص08.

[2] الموقع الالكتروني للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على الرابط التالي: http://www.angem.dz/portail/index.php/ar-:

[3] نفس المرجع، الموقع الالكتروني للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

- يمكن منح سلفة بدون فوائد قدرها 29% من الكلفة الإجمالية في نمط التمويل الثلاثي .

- تمنح الوكالة سلفة بدون فوائد لشراء المواد الأولية مقدرة ب 100% من الكلفة الإجمالية للمشروع و التي لا يمكن أن تفوق مئة 100 ألف دينار جزائري وقد تصل قيمة هذه السلفة إلى 250 ألف دينار جزائري على مستوى ولايات الجنوب.

- تمنح فترة سماح تقدر بسنة واحدة لتسديد باقي فوائد القرض البنكي.

4- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (Andi):

أنشأت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في الجزائر بعد قانون تطوير الاستثمار الذي صدر في شهر أوت 2000، وقد عوضت وكالة ترقية ومتابعة الاستثمار، التي أنشأت كهيئة حكومية تحت إشراف رئيس الحكومة بموجب قانون الاستثمار الصادر في 1993، حيث ورد إنشاء هذه الوكالة في المادة 7 من القانون الذي ينص على ما يلي: "تنشأ لدى رئيس الحكومة وكالة لترقية الاستثمارات ودعمها ومتابعته" ،وكمل بذلك النقائص التي تعتريه، والهدف من هذا القانون هو إعادة تشكيل شبكة الاستثمار وتحسين المحيط الإداري والقانوني[1].

- مهام الوكالة: أوكلت العديد من المهام لهذه الوكالة تتمثل في:[2]

- ضمان ترقية الاستثمارات و تنميتها ومتابعتها.

- استقبال وإعلام ومساعدة المستثمرين الوطنيين والأجانب.

- تسهيل الإجراءات المتعلقة بإقامة المشاريع من خدمات الشباك الموحد الذي يضم جميع المصالح الإدارية ذات العلاقة بالاستثمار.

- منح الامتيازات المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيبات المعمول بها.

- تسيير صندوق دعم الاستثمارات.

[1] الأمر التشريعي رقم 01-03،الجريدة الرسمية، العدد 47، 04 أوت 2001، ص4.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 47 ، سنة2001، مرجع سابق، ص07.

- ضمان التزام المستثمرين بدفاتر الشروط المتعلقة بالاستثمار.

- مراقبة ومتابعة الاستثمارات لتتم في إطار الشروط المحددة.

- تقديم التسهيلات الجمركية الخاصة بوسائل الإنتاج والمادة الأولية في المدة المحددة.

5- مشاتل المؤسسات

تهدف المشاتل إلى مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعمها، وهي مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.[1] وتأخذ مشاتل المؤسسات ثلاثة أشكال:

- المحضنة: وهي تتكفل بأصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في قطاع الخدمات.

- ورشة الربط: هي هيكل دعم يتكفل بأصحاب المؤسسات في قطاع الصناعات الصغيرة والمهن الحرفية.

- نزل المؤسسات: يتكفل بأصحاب المؤسسات المنتمين إلى ميدان البحث.

أ. أهداف مشاتل المؤسسات: تسعى هذه الأنواع من الحاضنات إلى تحقيق الأهداف التالية:[2]

- تطوير أشكال التعاون مع المحيط المؤسساتي.

- المشاركة في الحركية الاقتصادية في مكان تواجدها.

- تشجيع نمو المشاريع المبتكرة.

- تقديم الدعم لمنشئي المؤسسات الجدد.

- ضمان بقاء المؤسسات التي تتم مرافقتها.

- تشجيع المؤسسات على التنظيم الأفضل.

- التحول على المدى المتوسط إلى عامل استراتيجي في التطور الاقتصادي.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 03-78، المؤرخ في 25 فيفري 2003، يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، الجريدة الرسمية، العدد 13، 2003، ص14.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 03-78، المؤرخ في 25 فبراير 2003، مرجع سابق، ص14.

ب. وظائف مشاتل المؤسسات: تتكفل المشاتل بما يلي:[1]

- تسيير وإيجار المحلات

- تقديم الخدمات المتعلقة بالتوطين الإداري والتجاري

- تقديم الإرشادات الخاصة والاستثمارات في الميدان القانوني والمحاسبي والتجاري والمالي والمساعدة على التدريب المتعلق بمبادئ وتقنيات التسيير خلال مرحلة إنضاج المشروع، وتتكون المشتلة من مجلس إدارة ومدير ومجلس اعتماد للمشاريع.

6- مراكز التسهيل

وهي مؤسسات عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي 03-79 المؤرخ في 25 فبراير 2003.[2]

أ. أهداف مراكز التسهيل: تسعى مراكز التسهيل لتحقيق الأهداف التالية:[3]

- وضع شباك يتكفل باحتياجات أصحاب المؤسسات والمقاولين وتقليص آجال إنشاء المؤسسات.

- تسيير الملفات التي تختص بدعم الصناديق المنشأة لدى الوزارة المعنية.

- تطوير التكنولوجيا الجديدة وتثمين البحث والكفاءات.

- تطوير النسيج الاقتصادي المحلي ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الاندماج الاقتصادي الوطني.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 03-78، المؤرخ في 25 فبراير 2003، مرجع سابق، ص14.

[2] المرسوم التنفيذي رقم 03-79، المؤرخ في 25 فبراير 2003، الجريدة الرسمية، العدد 13، 2003، ص ص 18، 19.

[3] نفس المرجع ص 22.

ب. وظائف ومهام مراكز التسهيل: تتكفل مراكز التسهيل بمهام عدة أهمها:[1]

– دراسة الملفات والاستشراف على متابعتها وتجسيد اهتمام أصحاب المشاريع، وتجاوز العراقيل أثناء مرحلة التأسيس.

– مرافقة أصحاب المؤسسات في ميدان التكوين والتسيير، ونشر المعلومة الاقتصادية المتعلقة بفرص الاستثمار.

– دعم وتطوير القدرات التنافسية ونشر التكنولوجيا الجديدة، وتقديم الاستشارات في مجال تسيير الموارد البشرية والتسويق والتكنولوجيا والابتكار، ويدير مراكز التسهيل مجلس توجيه ومراقبة ويسيره مدير.

المطلب الثالث: التعليم المقاولاتي كأداة لتنمية ثقافة المقاولاتية

عندما نتكلم عن الثقافة فإن أول ما يتبادر للذهن هو الوسط الأكاديمي ونظام التعليم، ومع ذلك فالأبحاث التي تهتم بالمسار التكويني أو التي توضح كيف نشأ أو تطور هذا المفهوم قليلة جدا، بالرغم من أن هذا العنصر يمثل المتغير الرئيسي في التنمية وهو يميز الشعوب وتبقى أساس كل الرهانات الكبرى التي تواجهها المجتمعات، وعليه فإن تثمين أو ترقية الثقافة من خلال الاستفادة من ثقافة أخرى، يعتبر محور استراتيجيات عدد كبير من برامج التنمية الثقافية التي تمثل العامل الأساسي للتغيير.

تعتبر المدرسة من أهم الأدوات التي تستخدمها الدولة لنشر القيم في المجتمع، ولذلك قامت العديد من الدول عبر العالم باعتماد التعليم المقاولاتي في جميع مستويات التعليم وبأشكال مختلفة في إطار نشر الثقافة المقاولاتية.

أولا: مفهوم التعليم المقاولاتي وأهدافه

أ. مفهوم التعليم المقاولاتي:

يعود تاريخ تدريس المقاولاتية في العام ،وعلى المستوى الجامعات إلى عام 1947 عندما قدم maces myle أول مقرر دراسي في المقاولاتية في جامعة هارفارد الأمريكية ،وعلى وجه التحديد في كلية هارفارد

[1] نفس المرجع ص 22.

لإدارة الأعمال، حيث جذب هذا المقرر انتباه وإعجاب 188 طالبا من طلاب الفرقة الثانية لدرجة ماجستير إدارة الأعمال والبالغ عددهم 600 طالبا.[1]

تعرف موسوعة ويكيبيديا الانجليزية التعليم المقاولاتي بأنه تلك العملية التعلمية التعليمية التي تهدف إلى تزويد الطلاب بالمعرفة والمهارات اللازمة، وإثارة دافعيتهم وتعزيزها، وذلك من أجل حفزهم وتشجيعهم على النجاح المقاولاتي على نطاق واسع ومستويات عديدة.[2]

وعرف Alain Fayolle التعليم المقاولاتي بأنه كل الأنشطة الرامية إلى تعزيز التفكير، السلوك والمهارات المقاولاتية وتغطي مجموعة من الجوانب كالأفكار، النمو والإبداع.[3]

ب. أهداف التعليم المقاولاتي

يهدف التعليم المقاولاتي بشكل عام إلى إكساب الطلبة وهم في مراحل عمرية مختلفة سمات المقاولة وخصائصها السلوكية ،من هنا فإن أهم أهداف التعليم المقاولاتي تتمثل فيما يلي[4]:

– تمييز وتهيئة المقاولين المحتملين لبدء مشروعاتهم أو التقدم والنمو لمنظماتهم المبنية على التكنولوجيا.

– تمكين الطلبة لتحضير خطط عمل لمشاريعهم المستقبلية.

– التركيز على القضايا والموضوعات الحرجة والمهمة قبل تنفيذ وتأسيس المشروع مثل :أبحاث ودراسات السوق، تحليل المنافسين، تمويل المشروع، والقضايا والإجراءات القانونية، وقضايا النظام الضريبي في البلد.

– تمكين الطلبة من تطوير سمات وخصائص السلوك المقاولاتي لديهم مثل الاستقلالية، وأخذ المخاطرة، والمبادرة، وقبول المسؤوليات، أي التركيز على مهارات العمل المقاولاتي والمعرفة اللازمة والمتعلقة بكيف سيبدأ المشروع وإدارته بنجاح.

[1] Aziz BOUSLIKHANE, Enseignement de l'entrainerait : pour un regard paradigmatique autour du processus entrepreneurial ,thèse de doctorat en sciences de gestion, Université de Nancy 2,2011,p 129.
[2] http://en.wikipedia.org/wiki/Entrepreneurship_education, (10/12/2014).
[3] http://www.oecd.org/regional/leed/43202553.pdf, (10/12/2014).
[4] الجودي محمد علي، نحو تطوير المقاولاتية من أجل التعليم المقاولاتي، أطروحة دكتوراه: قسم علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2014-2015، ص 148.

– تمكين الطلبة ليصبحوا قادرين على خلق مشاريع تقنية متطورة أو منظمات مبنية على التكنولوجيا بشكل أكبر، والعمل على تأسيس المشاريع والمبادرات المقاولاتية لديهم.

– المهارات الإدارية :القدرة على حل المشاكل، القدرة على التنظيم، القدرة على التخطيط، اتخاذ القرار، تحمل المسؤولية.

– المهارات الاجتماعية :التعاون، العمل الجماعي، القدرة على تعلم أدوار جديدة بشكل مستقل.

– تطوير الشخصية :الثقة بالنفس، التحفيز المستمر، التفكير النقدي، القدرة على التأمل الذاتي، القدرة على التحمل والمثابرة.

– المهارات المقاولاتية :القدرة على التعلم بشكل مستقل، الإبداع، القدرة على تحمل المخاطر، القدرة على تجسيد الأفكار، القدرة على التسيير، وتحفيز العلاقات التجارية.

ثانيا: استراتيجيات التعليم المقاولاتي ومتطلباته

أ. استراتيجيات التعليم المقاولاتي

من بين استراتيجيات التعليم المقاولاتي مايلي:[1]

– إستراتيجية العرض: وتعطي الأولوية لتحويل المعارف والمهارات التي يتمتع بها المعلم إلى المتعلم، في هذا النموذج يصمم التعليم على شكل توصيل للمعلومات أو حكاية قصة فالمعلمين هم الأشخاص الذين يقدمون المعلومات، والطلبة هم الذين يستقبلوا بأقل سلبية، والمحتوى يعرف عموما من خلال البحث الأكاديمي الذي يتم تعليمه.

– إستراتيجية الطلب: وهو معاكس للنموذج الأول، وهو يقوم على الاحتياجات، الدوافع وأهداف الطلبة، في هذا النموذج، فإن التعليم يصمم على أساس خلق بيئة ملائمة لاكتساب المعارف، والمعلمين هم مسرهلين في حين أن الطلبة لهم دور نشط في المساهمة في تعلمهم.

[1] فضيلة بوطورة، فاطمة الزهراء بوطورة، أحلام هواري، الجامعة المقاولاتية، التعليم المقاولاتي والابتكار، ملتقى وطني حول: أهمية ودور دار المقاولاتية في الجامعة الجزائرية في نشر الثقافة المقاولاتية، جامعة مصطفى اسطنبولي، معسكر، أيام 10-11 ديسمبر 2018، ص 9.

– إستراتيجية الكفاءة: ويبحث هذا النموذج في تنمية وتطوير الاستعدادات للطلبة في حل المشاكل المعقدة باستعمال المعارف والاستعدادات المفتاحية، والتعليم هنا يكون تداخليا بين المعلم والطالب وجعل التعلم ممكنا .ويصبح المعلمون كالمدربين أو المطورين في حين أن الطلبة مقترحون لبناء معارفهم فعليا من خلال التفاعل مع معلميهم، وتكون المعارف التي سيتم الحصول عليها هي أساسا حول حل لمشاكل المعقدة التي يمكن أن تقع لهم في حياتهم المهنية.

– إستراتيجية المحاكاة والألعاب : يقترح بعض الباحثين أن استعمال المحاكاة يساعد الطلبة على تطوير استراتيجيات واتخاذ عدد من القرارات لأجل ضمان نجاح مؤسسة صغيرة، المحاكاة تسمح للمشاركين بتجريب أوضاع جديدة وأحيانا غير متوقعة، والتعلم لمواجهة بعض حالات الفشل وتطوير المرونة اللازمة للبقاء في المستقبل.

– استخدام أشرطة الفيديو وقصص الحياة: عرض الفيلم سيكون في بيئة أعمال تسمح للطلبة لملاحظة الواقع التسييري من خلال تصرفات المسيرين والخبراء في قطاعات مختلفة، بالإضافة إلى قصص الحياة التي يمكن أن تكون أداة تعليمية ذات أهمية للطلبة في المقاولاتية.

– دراسات الحالة: حيث يمكن تعريف الحالة الإدارية بأن وصف مكتوب مستخدمين كلمات أو أرقاما لحادث حقيقي أو مشكلة حقيقية أو موقف حقيقي يواجه مديرا أو مجموعة من الإداريين أو مؤسسة ما، ويستخدم هذا الوصف المكتوب في شكل قصة للطلبة في مواقف تعليمية أو تدريبية ويطلب من هم إما تشخيص أسباب المواقف الإدارية وتحليل الحالة، أو اتخاذ قرار، أو اقتراح طرق وأساليب للعمل، أو حلول للمشكلة، وقد يطلب منهم مهمة واحدة من هذه المهمات أو هذه المهمات جميعا.

– التعليم بالتجربة والممارسة: وذلك من خلال تعريض المتعلمين أو الطلبة المقاولين لمواقف حقيقية في بيئة العمل المقاولاتي أو الحر سواء في المصانع أو الشركات أو منظمات الأعمال على اختلاف أنواعها، وذلك بغرض تعريفهم ببيئة العمل، وممارسة العمل الريادي لفترة زمنية معينة، ليكتسبوا خبرات ومعارف ومهارات جديدة، وليبنوا تصورات أفضل عن مهنة المقاولاتية قبل الدخول في ميدان العمل الحر والمقاولاتية.

– مناقشة المجموعات أو التعليم التعاوني : أي أن يعمل الطلبة في مجموعات أو في أزواج لتحقيق أهداف التعلم في الحوار والمناقشة وتبادل الآراء حيث يمارس الطلبة أدوارا مختلفة مثل: المنسق، الملخص، المقوم

لمسجل، الملاحظ، المشجع، قائد المجموعة، المتحدث باسم المجموعة، أو يمكن من خلال هذه الإستراتيجية تكليف أو الاعتماد على مشاريع أعمال المجموعة أو فريق العمل أو في وضع خطة عمل لمشروعهم المقترح.

– أسلوب حل المشكلات بطريقة إبداعية : وهي طريقة منظمة يقوم الطلبة من خلالها بالتفكير بحل مشكلة يشعرون بوجودها وبحاجتهم إلى حلها فهم يكتسبون معلومات ومهارات ذات صلة بحياتهم ومشكلاتهم وليس من أجل تقديم امتحان والنجاح فيها.

ب. متطلبات التعليم المقاولاتي:

للتعليم المقاولاتي متطلبات أساسية يمكن إيجازها فيما يلي[1]:

– البنية التحتية: من خلال توفير قاعات مناسبة ومجهزة بالطاولات والكراسي والأدوات اللازمة، وأجهزة الحواسيب والأجهزة والمعدات المختلفة الأخرى مثل جهاز عرض الشرائح، والبرمجيات التي توفر التطبيقات العملية والتدريبية التي تسهل التعامل مع المحتوى المقاولاتي.

– الموارد البشرية: وتعتبر تلك الأفراد المؤهلة والمدربة والقادرة على استخدام وتطبيق استراتيجيات وأساليب تدريبية متقدمة في المقاولاتية، واستخدام تكنولوجيا المعلومات بشكل مناسب يخدم هذه العملية، نظرا لان هذا التعليم يتطلب تغييرا جذريا في نمط التفكير لدى المتعلمين.

– البيئة: وهي البيئة الممكنة التي تدعم خطوات تنفيذ برامج التعليم المقاولاتي وخططه وأهدافه، وتستمد هذه البيئة تمكينها وتفوقها من خلال الوعي الكامل لأفراد المجتمع على جميع المستويات حتى يتوفر التعامل والدعم الكامل من قبل الجميع لإنجاح مبادرة هذا التعليم في المجتمع.

– الاستفادة من التجارب السابقة : الاستفادة من التجارب العالمية في هذا الخصوص والبناء عليها في الممارسة والتطبيق للسياقين التربوي والتعليم في البيئة.

– التكييف: الاستجابة للتحديات والضغوط الكبيرة التي تفرضها طبيعة العصر على هذا النوع من التعليم والسلوك المقاولاتي، ومحاولة التكييف معها قدر الإمكان.

[1] مجدي عبد الوهاب قاسم، فاطمة الزهراء سالم، مستقبل جودة التعليم، التدويل وريادة المشروعات و لطريق إلى الجودة العالمية، دار العالم العربي للنشر، مصر، 2012، ص 152.

ثالثا: واقع دار المقاولاتية في الجزائر

نظرا لأهمية التعليم المقاولاتي ودوره في خلق الروح المقاولاتية لدى الطلبة الجامعيين، قامت العديد من الدول بدمج المقاولاتية في المناهج التعليمية، لتعزيز مهارات الإبداع والابتكار والقيادة، وتسويق الأبحاث العلمية وتبني المقاولاتية العلمية وغرس الروح المقاولاتية.

أ. نشأة دار المقاولاتية بالجامعات الجزائرية:

لقد تبنت الجزائر هذا المنهج بإنشاء دار المقاولاتية في بعض الجامعات أولها جامعة قسنطينة سنة 2007 ، وتعتبر تجربة جامعة منتوري قسنطينة رائدة على المستوى الوطني بإنشاء دار المقاولاتية تتكفل بتنشيط ملتقيات وندوات لفائدة الراغبين في إنشاء المؤسسات وكذا التكفل بتدريس مادة المقاولاتية في كل أقسام الجامعة، لتليها جامعات أخرى سنة 2013 ، ثم عممت على كافة جامعات الوطن سنة . 2014 وتبرز كلمة" دار "من كلمة" مركز "أو" معهد "الذي يشير إلى الهياكل الأكاديمية والتعليم التقليدي وتستحضر كلمة الدار بنية ودية، ودود، رحب، متضامن ومنتج للقيم والثقافة، حيث يكون الجو مفيدا لتبادل الأفكار وتنمية روح المبادرة، فدار المقاولاتية الأداة المناسبة لغرس قيم ريادة الأعمال وتعريف الطلاب على الإجراءات التي يجب اتخاذها لتحقيق أفكارهم وإبراز المشاريع ذات القيمة المضافة العالية التي تساهم في تنمية الاقتصاد الوطني، وتعرف دار المقاولاتية على أنها نقطة التقاء بين الجامعة والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هدفها الرئيسي تنمية روح المقاولاتية وتكريس الثقافة المقاولاتية لدى الطلبة الجامعيين، والعمال على بعث الأفكار الإبداعية في الوسط الطلابي والخروج تدريجيا من طبيعة المشاريع الابتكارية والتوسع من دائرة المشاريع الابتكارية والتي من شأنها إعطاء دفع جديد للتنمية من جهة، وكذا منح الشريحة الطلابية فرصة إنشاء مؤسسات ناجحة في ميادين مختلفة من جهة أخرى، ومن ثم اقتحام المقاولاتية باعتبارها نواة التنمية الاقتصادية والاجتماعية." وتحث دار المقاولاتية على أنه يجب أن تتضمن الجامعة في أهدافها تعريف الطلاب القيم المقاولاتية تدريجيا، وتزويدهم بالوسائل الفكرية التي تمكنهم من الشروع في مغامرة إنشاء مؤسسة، ولهذا الغرض فإن دار المقاولاتية هي عنصر أساسي من الجهاز الذي يسمح لتشجيع روح المبادرة والوعي إلى إنشاء مؤسسات جديدة[1].

[1] محمد العيد عفرون، مزيتي إبراهيم، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر: تخصص مالية المؤسسة، قسم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، آكلي محند أولحاج، البويرة، 2018-2019، ص 65.

وتعرف دار المقاولاتية في الجامعات الجزائرية على أنها هيئة مرنة، مقرها المركز الجامعي تتمثل مهمتها في نشر روح المقاولاتية في الوسط الطلابي، وضمان مرافقتهم الأولية من أجل إنشاء مؤسساتهم الخاصة.[1]

ب. مهام وأهداف دار المقاولاتية في الجامعات الجزائرية

تتمثل مهام وأهداف دار المقاولاتية في النقاط الآتية:[2]

1- مهام دار المقاولاتية: إن الدور الرئيسي لدار المقاولاتية يكمن في تنمية روح المقاولاتية والاستثمار لدى الطلبة الجامعيين وذلك من خلال:

- المرافقة القبلية: ويقصد بها وتشجيع الطالب الجامعي داخل الحرم الجامعي من أجل تحفيزهم على الخروج تدريجيا من فكرة الوظيفة العمومية نحو الأعمال وخلق مؤسساتهم الاقتصادية خدمية كانت أو إنتاجية خاصة بهم.

- التكوين: ويقصد به تنظيم دورات تكوينية حول ما يلي:

- إيجاد فكرة مؤسستك: ويقصد به تطوير ذهنية الطالب والخروج به من دائرة الأفكار الكلاسيكية نحو أفكار ابتكارية ذات طابع إبداعي.

- إنشاء المؤسسة: ويقصد بها تبيان مراحل أنشاء المؤسسة وكذا طريقة إعداد مخطط الأعمال.

- تسيير المؤسسة: حيث يقوم الفريق المكون بتكوين الطلبة الجامعيين في التقنيات الحديثة في مجال تسيير المؤسسة.

- المتابعة والمرافقة البحثية: حيث يقوم فريق دار المقاولاتية بمتابعة الطلبة حاملي الأفكار الإبداعية من اجل مساعدتهم على تجسيدها على أرض الواقع في شكل مؤسسات صغيرة ومشاريع اقتصادية عن طريق جهاز ANSEJ.

2- أهداف دار المقاولاتية في الجامعات الجزائرية: هناك مجموعة من الأهداف يمكن إيجازها فيما يلي:

- تنمية الفكر المقاولاتي لدى الطلبة الجامعيين.

- توجيه الطلبة بمختلف هيئات الدعم والاستثمار، وتعريفهم بها.

- تنظيم الأبواب المفتوحة على المؤسسات الاقتصادية، وخرجات للطلبة إلى المؤسسات الاقتصادية.

[1] دار المقاولاتية: تحسين التكوين، المركز الجامعي أحمد زبانة، الموقع relizane.dz-www.cv - يوم 18-02-2019 على 16:30 سا.

[2] وثائق من دار المقاولاتية جامعة تبسة، على الرابط الالكتروني: http://www.univ-tebessa.dz/me/index_ar.php?page=1

– تمكين الطالب من إجراءات إنشاء المؤسسة الاقتصادية، وضع قاعدة معطيات لمختلف الأنشطة والمشاريع ذات القيمة المضافة لفائدة الطلبة.

– مساعدة الطلبة على إعداد مذكرات بحثهم عند تناولهم للقطاع المقاولاتي في إشكاليات البحث.

ب. تبني البرنامج التكويني SIYB (CREE-GERME)

التكوين هو نشاط مخطط يهدف إلى تأهيل الفرد أو الجماعة، وهي عملية تزويد بالمعلومات والخبرات والمهارات وطرق العمل والسلوك والاتجاهات مما يجعل الفرد أو الجماعة يتقن العمل بكفاءة وإنتاجية عالية.[1]

إن برنامج Germe هو جزء أو منتج من البرنامج الكلي و العام SIYB وهذا الأخير عبارة عن برنامج تكويني خاص بتسيير المؤسسات معتمد من طرف المكتب الدولي للعمل، ووزع هذا البرنامج على أكثر من 80 دولة، و ترجم إلى أكثر من 40 لغة، أعطى هذا البرنامج عبر شراكة في العالم منهجية في التكوين ووسائل عمل مستعملة بنجاح على المستوى العالمي و موجهة لمنشئي و مسيري المؤسسات الصغيرة ومن خصائص هذا البرنامج انه مبسط وسهل الاستعمال[2].

1– الحقائب التكوينية لبرنامج SIYB:

نظرا للأهمية التي توليها المنظمة الدولية للعمل ILO للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس أنها المسؤولة الأولى عن خلق أغلبية مناصب العمل الجديدة في العالم وبهدف دعم وحفز مثل هذه المؤسسات وتطويرها فقد طورت المنظمة مجموعة متكاملة من الحقائب التكوينية تلبي كل متطلبات الأفراد لإنشاء وتطوير وتوسيع مؤسساتهم ونلخص أهم هذه الحقائب التكوينية فيما يلي:[3]

– أعرف حول الأعمال والمشاريع KAB

[1] حمزة لفقير، تقييم البرامج التكوينية لدعم المقاولة، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة،الجزائر، 2009، ص86.

[2] عبد الحليم مهداوي، مبارك عادل زويد، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، تخصص اقتصاد دولي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017-2018، ص 16.

[3] حمزة لفقير، دور التكوين في دعم الروح المقاولاتية لدى الأفراد، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد01، العدد12، جامعة برج بوعريريج، الجزائر، 2015، ص25.

- جد فكرة مؤسستك GYBI

- أنشئ مؤسستك SYB

- حسن تسيير مؤسستك IYB

- وسع مؤسستك BEY

يحوي هذا البرنامج SIYB على ثلاثة منتجات أساسية للتكوين وهي متكاملة فيما بينها:[1]

– أوجد فكرة مؤسستك TRIE : مدة التكوين هي من 3 إلى 5 أيام، حيث في نهاية هذه الدورة التكوينية يجب أن يكون المشارك قادر على إيجاد فكرة لمؤسسته من خلال مجموعة من المحاور التي تركز عليها الدورة التكوينية نلخصها فيما يلي: ما هي فكرة المؤسسة، كيف تصبح مقاولا، أوجد فكرة مؤسستك، حلل أفكارك واختر أحسنها.

– أنشأ مؤسستك CREE : تدوم مدة التكوين من 3 إلى 4 أسابيع حيث بعد تلقي الدروس يطلب من المقاولين تطبيق ما تعلموه، ثم يتم توجيههم ومتابعتهم، وبعد الدورة يجب أن يكون المشاركون قادرين على تطبيق أفكارهم وإنشاء مؤسساتهم الخاصة، حيث تساهم هذه الدورة على فهم جميع مراحل دراسة الجدوى ومحاكاتها مع الواقع، وتحليل التفاصيل للتمكين من تكييفها مع فكرة المؤسسة، بالإضافة إلى المراحل العشر لإنشاء المؤسسة ويجب أن يضع المتكون خطة لمشروعه وينطلق في تنفيذها بعد التكوين.

– حسن تسيير مؤسستك GERME : تدوم مدّ ة التكوين فيه من 04 إلى 10 أيام يزود فيها المتكون بمختلف المهارات والتقنيات التي تساعده على التسيير الجيد لمؤسسته، وتركز هذه الدورة على الجوانب التالية: التسويق، التموين، تسيير المخزون، حساب التكاليف، المحاسبة، التخطيط المالي، العمال والإنتاجية، المؤسسة والعائلة، ونشير إلى أن الغرفة الوطنية قد قامت بترجمة كل الدلائل التكوينية إلى اللغة العربية ، حيث أن كل دورة تكوينية يقدم إلى المتكونين بهدف مساعدتهم على الفهم والرجوع إليه بعد التكوين وهي مكتوبة بطريقة مبسطة كما أنها مزودة برسوم وأشكال توضيحية وهي كذلك تحتوي على تمارين واستمارات وجداول للملء الهدف منها هو مساعدة المتكون من تطبيق الجانب النظري.

[1] الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية والحرف، تطور قطاع الصناعة التقليدية في الجزائر، 1962-2009، الطبعة الثانية، 2009، ص100.

ملخص الفصل الثاني

حاولنا خلال هذا الفصل تسليط الضوء على أهم مراحل تطور نظرية المقاولاتية والمفاهيم المتعلقة بها مع الإشارة إلى دورها الاقتصادي والاجتماعي، بالإضافة إلى تسليط الضوء على واقع السياسات المقاولاتية في الجزائر.

تناولنا في المبحث الأول عموميات حول المقاولاتية من خلال التعرف على نشأة وتطور الفكر المقاولاتي عبر المدارس الفكرية، انطلاقا من المدرسة الكلاسيكية التي اعتبرت المقاولاتية ارتفاع أو انخفاض الأسعار مستقبلا، ثم المدرسة الاقتصادية التي اعتبرت المقاول عنصر من عناصر الإنتاج، أما المدرسة الحديثة فاعتبروا أن المقاولاتية تمثل الحاجة إلى الانجاز وتعظيم الفرص والإبداع والابتكار، في الجزائر شهدت المقاولاتية تطورا عبر مرحلتين، المرحلة الاشتراكية التي كان فيها النشاط المقاولاتي مهمشا نوعا من خلال التركيز على القطاع العمومي وإهمال القطاع الخاص، ثم مرحلة الانفتاح الاقتصادي وتبني نظام اقتصاد السوق الذي بدأت فيه تظهر بوادر من الدولة كضرورة حتمية لبناء اقتصاد قوي بعيد عن تبعات قطاع المحروقات، كما تمت الإشارة لمفهوم المقاولاتية أنها سلوك يسعى نحو الابتكار، والتعرف على خصائصها، دون أن ننسى المقاول كشخص مبدع يقوم بدور نشيط في العملية الإبداعية، من خلال ما يقدمه من إضافات في المجال الاجتماعي والاقتصادي.

خصصنا المبحث الثاني لاستعراض البرامج الحكومية لدعم المقاولاتية من خلال تحديد مسار الدعم والمساعدة في إنشاء المؤسسات من خلال الاعتماد على التحسيس، إنتاج الأفكار، إنشاء المؤسسات، النمو والتوسع، والتعرف على أهم الآليات لدعم المقاولاتية وهي المرافقة، فقد أنشأت الجزائر هيئات لدعم ومرافقة المقاولاتية متمثلة في:

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، مشاتل المؤسسات، مراكز التسهيل، ويعتبر التعليم المقاولاتي كأداة لدي الحكومات لترسيخ المقاولاتية كثقافة مجتمع من خلال استراتيجيات تعليمية يتم إتباعها في الأوساط التعليمية وخاصة في الجامعات في محاولة لجذب أكبر عدد ممكن من الشباب للوسط المقاولاتي.

الفصل الثالث:

دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وكالة المدية

مقدمة الفصل الثالث

بعد ما تطرقنا للسياسات الحكومية ودورها في تحفيز النشاط المقاولاتي، وضمان استمرارية نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والدور الفعال الذي تلعبه في تقديم الدعم المالي والمرافقة وكذا برامج التعليم والتكوين سنستعرض جهاز إحداث النشاطات 30-50 للصندوق الوطني للتأمين على البطالة والذي يعتبر أحد أهم أجهزة الدعم التي من خلالها إنشاء مؤسسات مصغرة والقضاء على مشكل البطالة عن طريق استحداث مناصب شغل جديدة.

ولهذا دراستنا في هذا الفصل التطبيقي تشمل مبحثين:

المبحث الأول: استعراض جهاز إحداث النشاطات 30-50 cnac

- تعريف جهاز cnac وشروط القابلية فيه، الهيكل التنظيمي لجهاز cnac وكذا مراحل إنشاء مؤسسة في إطار جهاز إحداث النشاطات 30-50، أشكال الدعم المالي والتسهيلات التي يمنحها الصندوق.

المبحث الثاني: تقييم أداء وكالة cnac من 2005 إلى 2018

- تقييم أداء الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وكالة المدية من حيث عدد المشاريع ونوعية الأنشطة ومن حيث الجنس ومن حيث البنك الممول ومن حيث المناصب المحدثة.

المبحث الأول: استعراض جهاز إحداث النشاطات 30-50 cnac

منذ تاريخ إنشائه سنة 1994 كمؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي (تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي) تعمل على تخفيف الآثار الاجتماعية المتعاقبة الناجمة عن تسريح العمال الأجراء في القطاع الاقتصادي وفقا لمخطط التعديل الهيكلي، عرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة في مساره عدة مراحل مخصصة للتكفل بالمهام الجديدة المخولة من طرف السلطات العمومية.

المطلب الأول: تعريف جهاز إحداث النشاطات 30-50 cnac

ابتداء من سنة 2010، سمحت الإجراءات الجديدة المتخذة لفائدة الفئة الاجتماعية التي يتراوح عمرها ما بين 30 و 50 سنة الالتحاق بالجهاز، بمزايا متعددة منها الاستثمار الإجمالي الذي أصبح في حدود 10 ملايين دج كان لا يتعدى 5 ملايين دج وكذا إمكانية توسيع إمكانات إنتاج السلع والخدمات لذوي المشاريع الناشطين.[1]

تنجز المشاريع الاستثمارية من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين من العمر ما بين 30 و 50 سنة في إطار جهاز دعم إحداث النشاطات وتوسيعها.

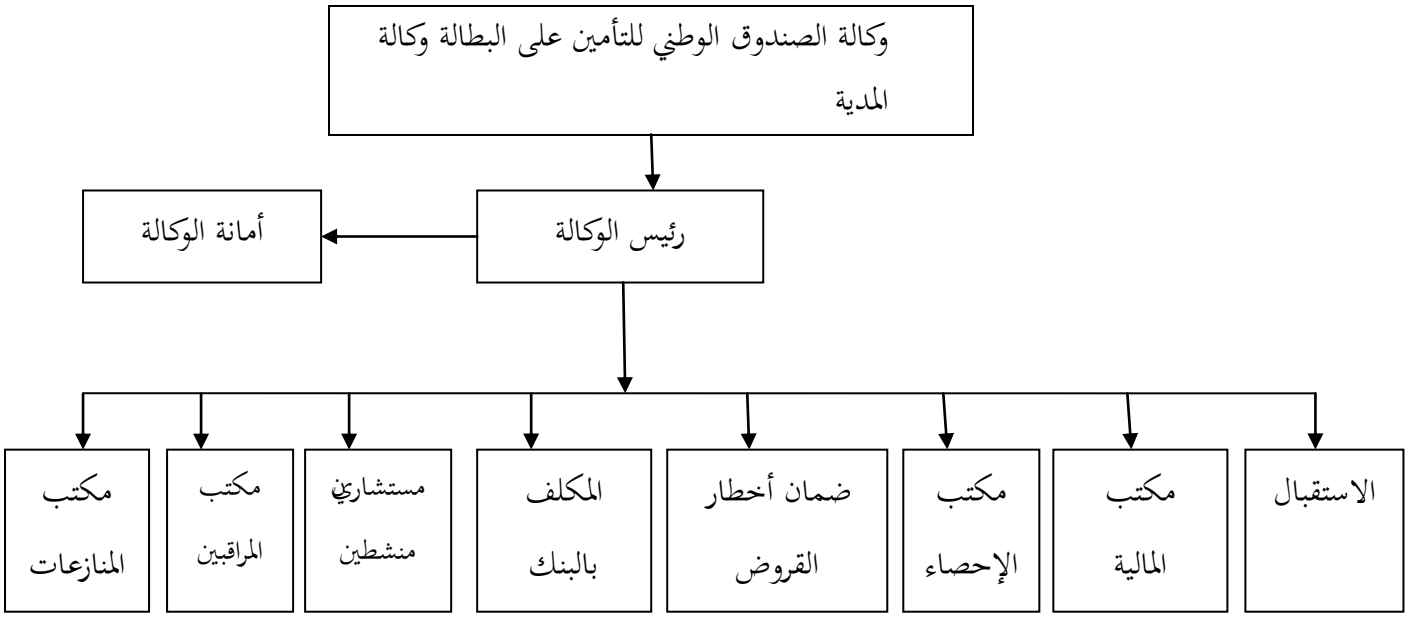
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة وشروط القابلية في جهاز cnac ، أشكال الدعم المالي والتسهيلات التي يمنحها الصندوق

تتمثل الحاجة لكل بطال في الحصول على وضعية اجتماعية وضمان مدخول وتتضمن وتتمثل المهنة الأساسية للصندوق الوطني للتأمين على البطالة في الاستجابة لهذه الحاجة.

[1] www.cnac.dz.

أولا: الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة وكالة المدية

الشكل رقم (03) : الهيكل التنظيمي للصندوق الوطني للتأمين على البطالة وكالة المدية



المصدر: من إعداد الطالبين

ثانيا: شروط القابلية في جهاز cnac

يشترط للقبول في الوكالة ما يلي:[1]

- أن يبلغ الشخص ما بين 30 و 50 سنة.
- أن يكون من جنسية جزائرية.
- أن لا يكوم شاغلا لمنصب عمل مأجور أو قد مارس نشاطا لحسابه الخاص حين إيداعه للملف.
- أن يكون مسجلا لدى الوكالة الوطنية للتشغيل بصفة طالب عمل.
- أن يتمتع بمؤهل مهني.
- أن يكون قادرا على تجنيد إمكانيات مالية للمساهمة في تمويل مشروعه.
- أن لا يكون استفاد من تدبير إعانة الدولة في مجال إحداث النشاط.

ثالثا: أشكال الدعم المالي والتسهيلات التي يمنحها الصندوق

– صيغ التمويل: يقوم الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بتمويل المشاريع بالاعتماد على صيغة التمويل الثلاثي :

[1] نفس المرجع.

- المساهمة المالية الشخصية لصاحب المشروع.
- قروض بدون فائدة يمنحها الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.
- قرض بنكي.

وهذا وفق الهيكل المالي الموضح في الجدول التالي:

الجدول رقم 03: الهيكل التمويلي لتمويل المؤسسات المصغرة من طرف CNAC

التمويل الثلاثي		
المستوى الأول: قيمة الاستثمار الإجمالية تقل عن 5.000.000دج		
القرض بدون فوائد(الوكالة)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
%29	**%01**	**%70**
المستوى الثاني: مبلغ الاستثمار من 5.000.001 إلى 10.000.000		
قرض بدون فائدة (إعانة الوكالة)	**المساهمة الشخصية للمقاول**	**القرض البنكي**
%28	**%02**	**%70**

المصدر: منشورات الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة القرض البنكي 70% وتبقى ثابتة مهما اختلف مستوى القرض، في حين تتراوح نسبة المساهمة الشخصية بين 01% و 02%، أما الصندوق فما بين 28% و 29%، وهذا حسب قيمة الاستثمار.

– الامتيازات الجبائية: وتشمل:

- تطبيق معدل مخفض نسبته 05% من الحقوق الجمركية على معدات التجهيز المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز المشاريع؛
- الإعفاء من حقوق تحويل الملكية في الحصول على العقارات المخصصة لممارسة النشاط ؛
- الإعفاء من حقوق التسجيل على العقود المنشأة للمؤسسات المصغرة؛
- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة 3 " سنوات ، 6 سنوات أو10 سنوات "حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ إتمامها.
- إعفاء كامل من الضريبة الجزافية الوحيدة، لمدة 3 " سنوات، 6 سنوات أو 10 سنوات" حسب موقع المشروع، ابتدءا من تاريخ استغلالها.
- الإعفاء من كفالة حسن التنفيذ عندما يتعلق موضوع المؤسسة المصغرة بالإطعام في المنشات الثقافية.
- عندما تقوم المؤسسة المصغرة بخلق ثلاثة مناصب عمل غير محددة المدة فان مدة الإعفاء تمدد لسنتين
- الاستفادة من تخفيض الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة عند نهاية مرحلة الإعفاء، وذلك خلال الثلاث

"3سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي :السنة الأولى من الإخضاع الضريبي% 70 ، السنة الثانية" 50%، السنة الثالثة 25% .

المطلب الثالث: مراحل إنشاء مؤسسة في إطار جهاز إحداث النشاطات 30-50

يمر صاحب المشروع بعدة مراحل خلال إنشاء مشروعه، تبدأ بإيداع الملف وتطوير الفكرة التي يسعى إلى تحقيقها، بحيث يمر الشاب البطال أولا على مستشارين مؤهلين للدراسة التقنية ثم على لجنة انتقاء مكونة من ممثلين البنوك ومديرية الضرائب ومديرية التشغيل وممثل السجل التجاري بالإضافة إلى رئيس اللجنة مدير الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، بعد قبول الملف يشترط على صاحب المشروع تكوين لمدة 5 أيام قبل التمويل لمعرفة كافة الالتزامات والواجبات المنصوص عليها في دفتر الشروط، تسمى هذه المرحلة بمرحلة الإنشاء لينتقل بعدها إلى مرحلة الاستغلال ويمكن تلخيص كل هذه المراحل في الشكل التالي:

الشكل رقم (04) : مخطط يوضح مراحل إنشاء مؤسسة



المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق من الوكالة

المبحث الثاني: تقييم أداء وكالة cnac من 2005 إلى 2018

سنحاول في هذا الجزء تقييم أداء الصندوق الوطني للتأمين على البطالة لوكالة المدية من خلال:

المطلب الأول: التقييم من حيث المشاريع ومن حيث الجنس

أولا: التقييم من حيث المشاريع الممولة

يمكن توضيح عدد المشاريع الممولة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة خلال الفترة الممتدة من 2005 إلى 2018 في الجدول التالي:

الجدول رقم (03) : عدد المشاريع الممولة من 2015 إلى 2018

السنة	عدد المشاريع الممولة
2005	**12**
2006	**22**
2007	**40**
2008	**41**
2009	**95**
2010	**248**
2011	**424**
2012	**702**
2013	**438**
2014	**368**
2015	**232**
2016	**98**
2017	**36**
2018	**07**
المجموع	**2763**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق من وكالة cnac

من خلال الجدول رقم (03) الذي يوضح عدد المشاريع الممولة من 2005 إلى 2018 والمقدر ب 2763 مشروع نلاحظ ما يلي:

- في سنة 2005 تم تمويل 12 مشروع فقط وهذا نتيجة لبداية انطلاق نشاط الجهاز؛

– من 2006 إلى غاية 2010 نلاحظ ارتفاع في عدد المشاريع الممولة والذي قدر في 2006 ب 22 ليصبح 248 مشروع؛

– لقد كانت سنة 2011 الفترة الانتقالية لجهاز الدعم، وذلك من خلال جملة من الإجراءات والنصوص القانونية التي أعطت للشباب الراغب في إنشاء مؤسسة مصغرة تحفيزات كتخفيض نسبة المساهمة الشخصية إلى 1% و 2% بعد ما كانت 5% و 10%، بالإضافة إلى إلغاء نسبة الفائدة التي كانت مطبقة قبل مارس 2011 وهذا ما نلاحظه في الجدول حيث في سنة 2012 بلغ عدد المشاريع الممولة إلى حده الأقصى 702 مؤسسة منشأة وبعدها سجل انخفاض حتى سنة 2015 ب 232 مشروع؛

– كما يفسر تراجع نسبة المشاريع في إطار cnac منذ سنة 2016 إلى غاية سنة 2018 بسبب تجميد عدد من المشاريع (النقل، بعض مشاريع الخدمات)، نظرا للتوجه الحكومي الرامي إلى إنشاء نشاطات ذات طابع صناعي وفلاحي، وهذا ما يتوافق مع خطة التنمية في الجزائر التي تركز على التنويع الاقتصادي المبني على الإنتاج خصوصا في الآونة الأخيرة؛

ثانيا: التقييم من حيث الجنس

يقصد من حيث الجنس عدد القروض الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وكالة المدية موزعة حسب الجنس من الفترة الممتدة 2005 إلى 2018 وهذا ما سنوضحه في الجدول التالي:

الجدول رقم (04) : القروض الممنوحة من وكالة cnac حسب الجنس

الجنس	العدد	النسبة
ذكر	2669	%96.59
أنثى	94	%3.4
المجموع	2763	%100

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق من cnac

– من خلال الجدول رقم 02 نلاحظ أن نسبة إقبال الذكور على جهاز الدعم cnac يفوق نسبة إقبال الإناث بحيث يمثل ما نسبته 96.59% من عدد الذكور المستفيدين أي بعدد 2669 مشروع، أما نسبة المستفيدين إناث فتمثل 3.4% بعدد 94 مشروع أغلبها في القطاع الحرفي والمهن الحرة والصناعة التقليدية؛

المطلب الثالث: من حيث نوعية النشاط والبنك الممول

أولا: من حيث نوعية النشاط

يوضح الجدول عدد المشاريع الممنوحة من طرف الصندوق الوطني للتأمين على البطالة موزعة حسب نوعية النشاط من 2005 إلى 2018:

الجدول رقم (05) : عدد المشاريع الموزعة حسب النشاط

نوع النشاط	أنثى	ذكر	مجموع	النسبة
الزراعة والصيد	13	419	432	%**15.63**
البناء والأشغال العمومية	05	157	162	%**5.86**
خدمات	47	396	443	%**16.03**
النقل	08	1576	1584	%**56.02**
الصناعة	21	121	142	%**5.13**
المجموع	**94**	**2669**	**2763**	%**100**

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على وثائق من وكالة cnac

- نلاحظ من خلال الجدول رقم 05 أن عدد المشاريع الممولة من 2005 إلى غاية 2018 يقدر ب 2763 مشروع، يمثل قطاع النقل ما نسبته 56.02% ب 1548 مشروع وهذا راجع إلى أن هذا القطاع يشترط فقط رخصة السياقة، كما أن قطاع الخدمات يمثل 443 مشروع بنسبة 16.03% ، أما بخصوص القطاع الصناعي فيمثل 142 مشروع بنسبة 5.13%؛
- تقدر نسبة القطاع الفلاحي والصيد 15.63% ب 432 مشروع وهذا راجع إلى مشكل العقار، أما قطاع البناء والأشغال العمومية فيشكل 162 مشروع بنسبة 5.86%؛

ثانيا: تقييم الوكالة من حث البنك الممول

الجدول الآتي سيوضح عدد المشاريع الممولة حسب كل بنك من البنوك العمومية.

الجدول رقم (06) : عدد المشاريع الممولة حسب كل بنك

البنك	العدد
BADR	944
BEA	261
BNA	611
BDL	514
CPA	433
المجموع	**2763**

المصدر: من إعداد الطالبين.

– من خلال الجدول رقم 06 نلاحظ أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية هو أكبر بنك من حيث تمويل المشاريع بعدد بقدر ب 944 وهذا راجع إلى تغطيته لـ 6 دوائر في الولاية، لكل دائرة فرع: المدية، بني سليمان، قصر البخاري، البرواقية، شلالة العذاورة، العمارية.

أما باقي البنوك فالنسب متقاربة باستثناء BEA الذي مول 261 مشروع من أصل 2763 مشروع.

المطلب الثالث: التقييم من حيث المناصب المحدثة

يقصد بعدد المناصب المحدثة أي مناصب الشغل التي أحدثها جهاز الدعم منذ نشأته إلى غاية 2018 والجدول الآتي سيوضح أكثر التقسيم من حيث نوع القطاع والجنس.

الجدول رقم (07) : عدد المناصب المحدثة

القطاع	عدد المشاريع الممولة منذ نشأة المشاريع إلى غاية 2018		المجموع	عدد المناصب المحدثة
	إناث	ذكور		
الزراعة والصيد	13	419	**432**	**340**
البناء والأشغال العمومية	05	157	**162**	**342**
خدمات	47	396	**443**	**1352**
النقل	08	1576	**1584**	**3343**
الصناعة	21	121	**142**	**276**
المجموع	**94**	**2669**	**2763**	**5653**

المصدر: من إعداد الطالبين.

- الجدول رقم 07 يمثل عدد المناصب المحدثة من سنة 2005 إلى سنة 2018 في إطار جهاز خلق النشاطات 30-50 سنة بـ 5653 منصب؛
- يمتلك قطاع النقل 3343 منصب شغل، وقطاع الخدمات 1352.
- أما قطاع الصناعة فقد أحدث 276 منصب شغل، أما قطاع البناء والأشغال العمومية 342 منصب شغل.
- قطاع الزراعة والصيد فقد أحدث 340 منصب شغل.

- تحليل النتائج ومناقشتها:

- عرفت سنة 2012 أكبر عدد من المشاريع الممولة من طرف الوكالة حيث بلغت 702 مشروع، وهذا نتيجة للإجراءات الجديدة والنصوص القانونية التي أعطت الشباب تحفيزات وتسهيلات أكثر من السابق كخفض نسبة المساهمة الشخصية و إلغاء الفوائد البنكية؛
- عدد الذكور المستفيدين من مشاريع أكثر من عدد الإناث ويمثل 2669 مشروع، وهذا ناتج إلى نوعية المشاريع وتفضيل المرأة الأعمال ذات الطابع الحرفي والتقليدي؛
- أكثر مشاريع ممولة من طرف الجهاز هي مشاريع في قطاع الخدمات والنقل، نتيجة الحصول عليها بسهولة؛
- يعتبر بنك BADR أكبر البنوك تمويلا للمشاريع، حيث يمتلك عدة فروع بالولاية، إضافة إلى انفراده بتمويل القطاع الفلاحي؛
- معظم المؤسسات هي في المستوى التعليمي متوسط، حيث نسبة إقبال الجامعيين ضعيفة وذلك راجع إلى ميولهم للتوجه للتوظيف العمومي وكذلك نقص الوعي المقاولاتي؛
- أغلب المستفيدين لجأوا إلى الجهاز بغرض التخلص من البطالة، وهذا ما يفسر أن سياسة الدعم لها هدف استحداث مناصب عمل أكثر للخروج من تبعية الوظيف العمومي؛
- تشجع الامتيازات المالية والجبائية الشباب البطال في إنشاء مؤسساتهم إذ التمويل بقرض غير مكافئ بمثابة مفهوم للتمويل الإسلامي؛

ملخص الفصل الثالث

لقد تم التطرق في هذا الفصل إلى أهم الجوانب المتعلقة بكيفية تقييم أداء الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وهذا بهدف الإجابة على الإشكالية الرئيسية لبحثنا.

حيث تعرضنا أولا إلى التعريف بالجهاز وهيكله التنظيمي وشرط القابلية في جهاز إحداث النشاطات cnac 30-50 بالإضافة إلى مراحل إنشاء مؤسسة في إطار جهاز إحداث النشاطات، كما قمنا بتقييم أداء الجهاز من الفترة الممتدة من 2005 إلى 2018 عن طريق مجموعة من المؤشرات المتمثلة في عدد المشاريع ونوعيتها، عدد المناصب المحدثة.

خاتمة عامة

انتشار ظاهرة البطالة في الآونة الأخيرة في أواسط المجتمع الجزائري بصفة عامة وخريجي الجامعات بصفة خاصة دفع بالحكومات و الخبراء والمختصين إلى البحث عن بدائل للقضاء على هذا الشبح وإيجاد فرص عمل جديدة لهذه الطبقات لذا كان لزاما على الدولة الجزائرية إيجاد الحلول المثلى من خلال إنشاء هيئات ومراكز لدعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دار للمقاولاتية في كل الجامعات باعتبار أن مخرجات الجامعة ركيزة أساسية للتنمية من خلال ما اكتسبوا من أفكار و مهارات تأهلهم لكي يكون عنصرا فاعلا في إحداث التغيير عن طريق إنشاء مؤسسات خاصة من اجل تخفيف العبء على مختلف مصالح الوظيفة العمومية التي أرهق كاهلها بالكم الهائل الذي تدفع به الجامعة سنويا إلى سوق العمل.

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة مناقشة الإشكالية الموالية: **كيف تعمل السياسات الحكومية على تحفيز النشاط المقاولاتي** ؟ وتبين لنا من خلال بحثنا النتائج التالية:

أ. نتائج عامة:

بالنظر إلى وضعية النشاط المقاولاتي في الجزائر، نجد ضرورة الاهتمام بإعادة النظر في الفكر المقاولاتي للشباب الجزائري وضرورة تشجعيهم على المقاولة والعمل الحر، من خلال نشر برامج تعليمية متكاملة في تخصص المقاولاتية على جميع مستويات التعليم (المدارس، التكوين المهني، الجامعات...الخ)، لدى جيل الشباب بهدف صقل مهارتهم وقدراتهم وتنميتها لممارسة العمل المقاولاتي داخل المحيط الاقتصادي، وذلك للخروج من دائرة التبعية وتحفيز الاستثمار المحلي في ظل التحديات الراهنة، خاصة في مناطق الجنوب لما فيها من خيرات وثروات غير مستغلة.

ب. اختبار فرضيات البحث:

الفرضية الأولى: يعتبر دور الدولة عامل أساسي وهام جدا في إرساء الروح المقاولاتية في مجتمع معين، وذلك من خلال تشجيع الأفراد الذين يتمتعون بالمهارات والخبرات والقدرات والكفاءات الفنية والنفسية اللازمة لإقامة المشروعات الجديدة، وذلك من خلال تشجيع الأفراد الذين يتمتعون بالمهارات والخبرات والقدرات والكفاءات الفنية والنفسية اللازمة لإقامة المشروعات الجديدة، من خلال توفير المناخ الاقتصادي والتنظيمي الملائم والتركيز على تطوير المناهج التعليمية والتدريبية لتطوير النشاط المقاولاتي، ففي هذا الإطار ظهر ما يسمى بهيئات الدعم والمرافقة لأصحاب المشاريع الصغيرة، هذه المؤسسات تهدف إلى دعم وتوجيه المقاولين وتخفيف المشاكل التي تعترض أصحاب الأفكار الجديدة في سبيل تحويل إلى أفكا رهم إلى مشاريع قائمة، خاصة مشاكل التمويل والمشاكل الإدارية والتسييرية، وعليه فهذه الهيئات تعمل على مساعدة

مقاولي المستقبل على مواجهة هذه المشاكل بشكل يجعل من الخدمات التي تقدمها هذه الهيئات محفز أساسي لزيادة المقاولين وترقية الروح المقاولاتية وتجسيد برامج الدولة في هذا الإطار؛

الفرضية الثانية: هناك أثر للتعليم المقاولاتي في تكوين الثقافة المقاولاتي، وذلك من خلال برامج التكوين المختلفة التي تستهدف المجتمع عن طريق حملات التحسيس والتوعية بضرورة اقتحام قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإنتاج الأفكار والنمو والتوسع، فعمليات التحسيس والإعلام التي تقوم بها الهيئات في المدارس والجامعات وعن طريق وسائل الإعلام المختلفة، نشر برامج تعليمية متكاملة في تخصص المقاولاتية على جميع مستويات التعليم (المدارس، التكوين المهني، الجامعات...الخ)، لدى جيل الشباب وبالتالي فهي يمكن أن تكون عامل أساسي في نشر الثقافة المقاولاتية في المجتمع؛

الفرضية الثالثة: يعتبر الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وكالة المدية من هيئات الدعم والمرافقة التي تستخدمها الدولة في تطبيق سياساتها المتعلقة بتطوير ودعم النشاط المقاولاتي في الجزائر فهي تعمل على توجيه الشباب ومرافقتهم قبل وخلال وبعد إنشاء مشاريعهم، فالامتيازات المالية والجبائية التي تقدمها الوكالة تعتبر حافز للشباب البطال لإنشاء مؤسساتهم، كما أدى تخفيض نسبة المساهمة الشخصية من 5 % إلى 1 % منذ 2011 إلى ارتفاع عدد المؤسسات المنشأة كما يلعب المكلف بالمشاريع دورا هاما في معاينة نشاط المؤسسة كما يساهم بشكل كبير في تخفيض معدلات البطالة؛

ج. توصيات البحث: من خلال هذا البحث يمكن طرح بعض التوصيات الآتية:

- ضرورة تدعيم البرامج التعليمية و التكوينية على مستوى الجامعات و المعاهد و مراكز التكوين.
- نشر الثقافة المقاولاتية في أوساط الشباب و إبراز قصص النجاح المختلفة في المقاولاتية.
- ترقية حاضنات الأعمال ومشاتل المؤسسات وربطها بالجامعات ومراكز البحث وتفعيل الحاضنات التكنولوجية، مما يساهم في ابتكار منتجات عديدة تغني عن الاستيراد.
- توفير البنية التحتية وقنوات التوزيع المشجعة على النشاط الاقتصادي وتحقيق التوازن الجهوي، لتشجيع القطاع الخاص في جميع مناطق الوطن على عمليات التصدير.

د. آفاق ومستقبل البحث:

في الأخير، وبالنظر إلى ما جاء في هذه الدراسة نجد أن مجال البحث لا زال مفتوحا بالنظر إلى اتساع موضوع المقاولاتية وما يرتبط به من متغيرات، وبالتالي هناك مجموعة من الآفاق البحثية في هذا الموضوع ترتكز على محاور أساسية منها:

1. صياغة برامج خاصة تربط بين الجامعات وهيئات الدعم.
2. دور دور المقاولاتية في تبني أفكار الطلبة والقدرة على تجسيدها.
3. أسباب فشل ونجاح المؤسسات الناشئة في الجزائر.

قائمة المراجع والمصادر

قائمة المراجع والمصادر:

*** المراجع باللغة العربية:**

أ. الكتب:

1. أحمد سليم البرصان، علم السياسة ، ط1، عمان، دار زهران للنشر والتوزيع ،2014، ص315.

2. فهمي خليفة الفهداوي، السياسة العامة منظور كلي في البنية والتحليل، ط 1، عمان دار المسيرة للنشر والتوزيع،2001، ص27.
3. أبشر الطيب حسن، الدولة العصرية دولة مؤسسات، القاهرة، الدار الثقافية للنشر، 2000، ص ص 39-40.
4. جيمس أندرسون، صنع السياسات العامة، ط 1، دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة، 1999، عمان، الأردن، ص23.
5. حمد قاسم القريوتي، رسم وتنفيد وتقييم وتحليل السياسة العامة، ط 1، مكتبة الفلاح للنشروالتوزيع، عمان، 2006، ص309-359.
6. روبرت د هيسريش، ميشيل ب بيترز، ودين أ، الراعي وريادة الأعمال، الطبعة السابعة، ماكجرو هيل للشركات، نيويورك، 2008، ص 06.
7. صوفي بوتيلبار، ديميتري اوزينيديس، ريادة الأعمال: تحليل اجتماعي اقتصادي، طبعة اقتصادية ، باريس 1995، ص08.
8. علي شريف، إدارة المنظمات الحكومية، ط 1، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الإسكندرية، مصر، 1999، ص21.
9. مبارك مجدي عوض، التربية الريادية والتعليم الريادي، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن، 2011 ، ص09.
10. مبارك مجدي عوض، الريادة في الإعمال المفاهيم والنماذج، عالم الكتب الحديث، إربد، الأردن، 2009، ص، ص20-26.
11. مجدي عبد الوهاب قاسم، فاطمة الزهراء سالم، مستقبل جودة التعليم، التدويل وريادة المشروعات و لطريق إلى الجودة العالمية، دار العالم العربي للنشر، مصر، 2012، ص 152.

ب. رسائل وأطروحات:

1. الجودي محمد علي، نحو تطوير المقاولاتية من أجل التعليم المقاولاتي، أطروحة دكتوراه: قسم علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2014-2015، ص 148.
2. حمزة لفقير، تقييم البرامج التكوينية لدعم المقاولة، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص 38 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة بومرداس، الجزائر، 2009، ص16.
3. سابت عبد الرحمان، تقييم السياسات العمومية في الجزائر، مذكرة ضمن متطلبات شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة مصطفى اسطمبولي معسكر، الجزائر، 2016/2015، ص24 25 26.
4. عبد الحليم مهداوي، مبارك عادل زويد، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر، تخصص إقتصاد دولي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2017-2018، ص 16.
5. قرقاح، دور الفواعل الغير رسمية في صنع السياسة العامة في الجزائر، مذكرة ماجيستر، جامعة الحاج لخضر، 2011/2010، ص9.
6. محمد العيد عفرون، مزيتي إبراهيم، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر: تخصص مالية المؤسسة، قسم المالية والمحاسبة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، آكلي محند أولحاج، البويرة، 2018-2019، ص 65.
7. محمد قوجيل، دراسة وتحليل سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر، أطروحة دكتوراه: تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2016/2015، ص99.
8. مدوري عبد الرزاق، تحليل فعالية السياسات العمومية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر، مذكرة تخرج ضمن متطلبات الماجيستر كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير ، جامعة وهران، الجزائر، 2012/2011، ص 6.

ج. مداخلات وملتقيات:

1. بلقاسم ماضي، عبير حفيفي، ثقافة المؤسسة والمقاولاتية، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الأول حول المقاولاتية: التكوين وفرص الأعمال، جامعة بسكرة، الجزائر، 8/7/6 أفريل 2010، ص07.
2. توفيق خذري، حسين الطاهر، المقاولة كخيار فعال لنجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية : المسارات والمحددات، مداخلة 37 ضمن الملتقى الوطني حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر، 2013، ص4.
3. زغيب شهرزاد، عيساوي ليلى، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقع وآفاق، الملتقى الوطني الأول حول: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 9 أفريل 2002.
4. سلامي منيرة، التوجه المقاولاتي للشباب في الجزائر، الملتقى الوطني حول إستراتيجيات التنظيم و مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 19/18 أفريل 2012 ص 6-7.
5. صندرة سايبي، سيرورة إنشاء المؤسسة وأساليب المرافقة، دار المقاولاتية، جامعة قسنطينة، الجزائر،2010 ص8،9
6. عبد النور زوامبية، دور السلطة التشريعية في رسم السياسة العامة في الجزائر، مداخلة ألقيت في إطار الملتقى الوطني حول السياسات العامة ودورها في بناء الدولة وتنمية المجتمع، جامعة سعيدة، 2009، ص2.
7. عمر فرحاتي، إشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول اشكالية استدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر، 7/6 ديسمبر 2017، ص1-2.
8. فضيلة بوطورة، فاطمة الزهراء بوطورة، أحلام هواري، الجامعة المقاولاتية، التعليم المقاولاتي والابتكار، ملتقى وطني حول: أهمية ودور دار المقاولاتية في الجامعة الجزائرية في نشر الثقافة المقاولاتية، جامعة مصطفى اسطنبولي، معسكر، أيام 10-11 ديسمبر 2018، ص 9.

د. المجلات والدوريات والتقارير:

1. حمزة لفقير، دور التكوين في دعم الروح المقاولاتية لدى الأفرد، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 01، العدد12، جامعة برج بوعريريج، الجزائر، 2015، ص25.
2. دليل تحليل الحسابات، مشروع الديموقراطية في الشرق الأوسط، ديسمبر 2016، ص10.
3. سلوى الشعراوي جمعة و آخرون، تحليل السياسات العامة في الوطن العربي، القاهرة مركز الدراسات و استشارات الإدارة العامة، 2002، ص29.
4. صالح صالحي، أساليب تنمية المشروعات ص و م في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 3 ، سطيف، 2004 ، ص 26-27.
5. عمرو علاء الدين زيدان، " ريادة الأعمال : القوة الدافعة إلى الاقتصاديات الوطنية" ، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2007 ، ص 116.
6. الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية والحرف، تطور قطاع الصناعة التقليدية في الجزائر، 1962-2009، الطبعة الثانية، 2009، ص100.
7. المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي.
8. المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، تقرير من أجل سياسة لتطوير المؤسسات ص وم في الجزائر، الدورة العامة العشرون، جوان، 2002، ص19.
9. محمد شاكر الناصري، نشرة دورية داخلية تصدرها جمعية تنمية وادي درعة، العدد الثانين السنة الأولى، مارس 2002 ص03 .
10. مطويات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

هـ. وثائق ومراسيم:

1. الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 74/71 المتعلقّ بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات، العدد 10، 1971، ص71.
2. الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 242/80 المتعلقّ بإعادة الهيكلة، العدد 20، 1980، ص15.
3. المرسوم التنفيذي رقم 20-110، الجريدة الرسمية، العدد27، المؤرخ في 05 ماي 2020، ص9.

4. المرسوم التنفيذي رقم 296-96، الجريدة الرسمية، العدد 52، المؤرخ في 08 سبتمبر 1996، ص12.
5. المرسوم التنفيذي رقم 94-188، الجريدة الرسمية، العدد 44، بتاريخ 6 جويلية 1994، ص5.
6. الأمر التشريعي رقم 01-03،الجريدة الرسمية، العدد 47، 04 أوت 2001، ص4.
7. المرسوم التنفيذي رقم 03-78، المؤرخ في 25 فيفري 2003، يتضمن القانون الأساسي لمشاتل المؤسسات، الجريدة الرسمية، العدد 13، 2003، ص14.
8. الجريدة الرسمية، العدد 77، المؤرخة في 1996/12/11، ص04.
9. الأمر الصادر في 2001 – 8 – 20 رقم 03 / 01 المتعلق بالتأهيل الاقتصادي للاستثمار وترقية م ص م.
10. المرسوم التنفيذي رقم 373 / 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتعلق بإنشاء صندوق لضمان القروض البنكية الموجهة ل م ص م.
11. المرسوم التنفيذي رقم 03-79، المؤرخ في 25 فبراير 2003، الجريدة الرسمية، العدد 13، 2003، ص ص 18، 19.
12. المرسوم التنفيذي رقم 04-02، المؤرخ في 03 جانفي 2004، المعدل والمتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-158 المؤرخ في 20 جوان 2010، المحدد لمستويات وشروط منح المساعدات للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 30 و 50 سنة، العدد 03، الصادر بتاريخ 11 جانفي 2004، ص6.
13. المرسوم التنفيذي رقم 04-14، المؤرخ في 22 جويلية 2004، الجريدة الرسمية، العدد 6، 2004، ص08.

* المراجع باللغة الأجنبية:

A. Books:

1. alain fayolle, the profession of business creator, organizational editions, paris, 2003, p 17.
2. christian marbach, "support for the creation of smes, creator's point of view", cité in: regard sur pme, agence des pme, 1st edition, n ° 02, january 2003, p: 43.
3. sarimahhanimamanshah,abdulrachidmohdali, entrepreneurship, second edition, oxford fajar, kuala lampur, malaysia, 2010, p09.
4. agence des pme, 1st edition, n ° 02, january 2003, p: 43.

B. Theses and letters:

1. aziz bouslikhane, enseignement de l'entreneuriat : pour un regard paradigmatique autour du processus entrepreneurail ,thése de doctorat en sciences de gestion, université de nancy 2 ,2011, p:129.
2. firras mohammed, impact des politiques d'aide à l'entrepreneuriat sur l'émergence d'esprit d'entreprise chez les jeunes, cas: ansej de tizi-ouzou, mémoire de magister en sciences de gestion, option: management des entreprises –université mouloud mammeri tizi ouzou, juin 2012.
3. mory siomy, development of the skills of leaders in promoting entrepreneurial culture and entrepreneurship: the case of french-speaking entrepreneurship, thesis for obtaining a doctorate philosophy (ph.d.), laval university, quebec, october, 2007, p90.

C. Intervention:

1. anne-françoise lambert, jean donnay et autres, réalisation d'une boite a outils pédagogique qui contribuent au développement de l'esprit d'entreprendre à l'attention des enseignants et étudiants de l'enseignement secondaire, mai, 2005, p 16. sur le site : www.freefondation.be (25/12/2010).

D. Magazines:

1. hackett s. m. et dilts d. m, « a systematic review of business incubation research », the journal of technology transfer, vol. 29, no. 1, 2004, p:55–82.
2. touhami. b. (2010), entrepreneurship and business management in the globalisation, revue de recherches et études humaines, n°6, université 20 aout 1955, skikda, algérie.

*** مواقع الكترونية:**

1. http://en.wikipedia.org/wiki/entrepreneurship_education, (10/12/2014).
2. http://www.oecd.org/regional/leed/43202553.pdf, (10/12/2014).
3. https://ar.wikipedia.org/wiki/%d9%85%d8%a7%d8%b1%d9%83%d9%88_%d8%a8%d9%88%d9%84%d9%8.
4. incrementalism/topic/com.britannica.www://https.
5. دار المقاولاتية: تحسين التكوين، المركز الجامعي أحمد زبانة، الموقع relizane.dz-www.cv – يوم 18-02-2019 على 16:30 سا.
6. الموقع الالكتروني للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة: https://www.cnac.dz/default.aspx?id= 136، تاريخ الاطلاع: 2020/05/17.
7. الموقع الالكتروني للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر على الرابط التالي: http://www.angem.dz/portail/index.php/ar-
8. وثائق من دار المقاولاتية جامعة تبسة، على الرابط الالكتروني: http://www.univ-tebessa.dz/me/index_ar.php?page=12

الفهرس

الفهرس

الإهداء **II**

الشكر **III**

الملخص **IV**

قائمة المحتويات **V**

قائمة الجداول والأشكال والمختصرات **VI**

مقدمة عامة **أ–ي**

الفصل الأول: السياسات الحكومية **01**

مقدمة الفصل الأول **02**

المبحث الأول: ماهية السياسات الحكومية **03**

المطلب الأول: نشأة السياسات الحكومية، تطورها، تعريفها 03

المطلب الثاني: خصائص ومكونات السياسة الحكومية 07

المطلب الثالث: مستويات السياسة الحكومية 09

المبحث الثاني: عمليات السياسة الحكومية وخطواتها المنهجية **12**

المطلب الأول: التعرف على مشكلة السياسات الحكومية ودراسة أبعادها 12

المطلب الثاني: رسم وتنفيذ السياسات الحكومية 13

المطلب الثالث: تقويم السياسات الحكومية 15

المبحث الثالث: تحليل السياسات الحكومية **18**

المطلب الأول: نماذج تحليل السياسات الحكومية 18

المطلب الثاني: مؤشرات تحليل السياسات الحكومية 24

المطلب الثالث: الدراسات المستقبلية وتحليل السياسات 26

ملخص الفصل الأول **27**

الفصل الثاني: واقع النشاط المقاولاتي في الجزائر **28**

مقدمة الفصل الثاني **29**

المبحث الأول: عموميات حول المقاولاتية **30**

المطلب الأول: نشأة وتطور المقاولاتية 30

المطلب الثاني: المقاولاتية (تعريف، خصائص، المقاول ومواصفاته الشخصية) 36

المطلب الثالث: دوافع توجه الشباب نحو المقاولاتية ودورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية 42

المبحث الثاني: البرامج الحكومية لدعم المقاولاتية **45**

المطلب الأول: إستراتيجية الدعم الحكومي المباشر للمقاولاتية 45

المطلب الثاني: المرافقة كآلية لتنمية المقاولاتية 48

المطلب الثالث: التعليم المقاولاتي كأداة لتنمية ثقافة المقاولاتية 60

ملخص الفصل الثاني **69**

الفصل الثالث: دراسة حالة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وكالة المدية **70**

مقدمة الفصل الثالث **71**

المبحث الأول: استعراض جهاز إحداث النشاطات cnac 30-50 **72**

المبحث الثاني: تقييم أداء الصندوق الوطني للتأمين على البطالة وكالة المدية2005/2018 **75**

ملخص الفصل الثالث **81**

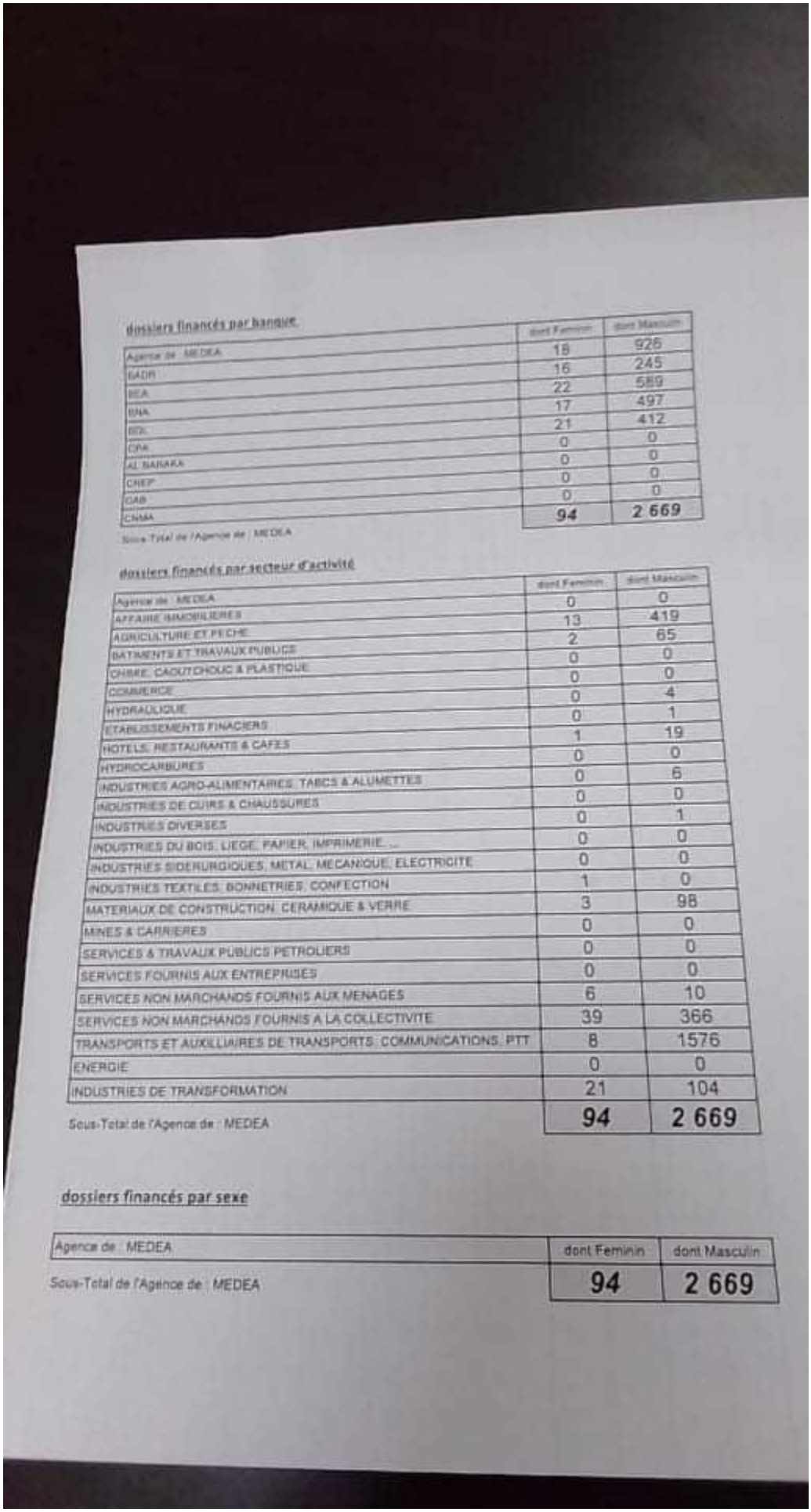
الخاتمة العامة **82**

قائمة المصادر والمراجع **86**

الفهرس **90**

الملاحق **93**

الملاحق



dossiers financés par banque

	dont Feminin	dont Masculin
Agence de : MEDEA	18	926
BADR	16	245
BEA	22	589
BNA	17	497
BDL	21	412
CPA	0	0
AL BARAKA	0	0
CNEP	0	0
CAB	0	0
CNMA	**94**	**2 669**

Sous-Total de l'Agence de : MEDEA

dossiers financés par secteur d'activité

	dont Feminin	dont Masculin
Agence de : MEDEA	0	0
AFFAIRE IMMOBILIERES	13	419
AGRICULTURE ET PECHE	2	65
BATIMENTS ET TRAVAUX PUBLICS	0	0
CHIMIE, CAOUTCHOUC & PLASTIQUE	0	0
COMMERCE	0	4
HYDRAULIQUE	0	1
ETABLISSEMENTS FINACIERS	1	19
HOTELS, RESTAURANTS & CAFES	0	0
HYDROCARBURES	0	6
INDUSTRIES AGRO-ALIMENTAIRES, TABCS & ALUMETTES	0	0
INDUSTRIES DE CUIRS & CHAUSSURES	0	1
INDUSTRIES DIVERSES	0	0
INDUSTRIES DU BOIS, LIEGE, PAPIER, IMPRIMERIE, ...	0	0
INDUSTRIES SIDERURGIQUES, METAL, MECANIQUE, ELECTRICITE	1	0
INDUSTRIES TEXTILES, BONNETRIES, CONFECTION	3	98
MATERIAUX DE CONSTRUCTION, CERAMIQUE & VERRE	0	0
MINES & CARRIERES	0	0
SERVICES & TRAVAUX PUBLICS PETROLIERS	0	0
SERVICES FOURNIS AUX ENTREPRISES	6	10
SERVICES NON MARCHANDS FOURNIS AUX MENAGES	39	366
SERVICES NON MARCHANDS FOURNIS A LA COLLECTIVITE	8	1576
TRANSPORTS ET AUXILLIAIRES DE TRANSPORTS, COMMUNICATIONS, PTT	0	0
ENERGIE	21	104
INDUSTRIES DE TRANSFORMATION	**94**	**2 669**

Sous-Total de l'Agence de : MEDEA

dossiers financés par sexe

Agence de : MEDEA	dont Feminin	dont Masculin
Sous-Total de l'Agence de : MEDEA	**94**	**2 669**